

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم
التسيير
فرع: علوم التسيير
تخصص: تسيير عمومي



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: علوم التسيير
رقم:

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي
إعداد الطلبة:
- بن لطرش نصر الدين
- بن حنيش رياض
تحت عنوان:

إجراءات الصفقات العمومية في الجماعات المحلية
دراسة حالة بلدية خراطة ولاية بجاية خلال الفترة (2020-2021)

لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. بلخضر سعيد
مشرفا ومقررا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	ا.د. بلواضح الجيلاني
مناقشا	جامعة محمد بوضياف المسيلة	د. عطا لله ياسين

السنة الجامعية: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1438

شكر و عرفان

أولاً وقبل كل شيء الحمد لله وكفى الذي أماننا على
إتمام هذه المذاكرة، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى.

نتوجه بالشكر وخالص العرفان لأستاذنا الفاضل

د. بلواضع الجيلاني

الذي تكرو علينا بقبوله الإشراف على مذكرتنا، فكان
نعم المشرف

شكر خاص لكل من مد لنا يد العون والمساعدة من
قريبه أو بعيد.

بن لعرش نصر الدين

بن حنيش رياض

إهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي هذا إلى الوالدين

حفظهما الله تعالى

وإلى أخواتي وإلى أصدقائي الأعزاء.

وإلى كافة الأهل والأقارب، وإلى كل من

علمني حرفاً وعلمني أدباً وساعدني وشجعني

لكي أصل إلى ما أريده.

بن لطرش نصر الدين

اقراء



يا لها من لحظة ستبقى ذكرى تؤرقني لأنها لحظة جميلة وتاريخية حقا انها لحظة رائعة..
الى من صلى الله عليه دائما حبيبه خير الخلق كلهم منارة العلم، ومنبع الحلم الذي ندعو
ان يجمعنا به الله في الفردوس الأعلى الرسول الحبيب، محمد صلى الله عليه وسلم..
الى من قال الله عزوجل: وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا..
أهدي ثمرة جهدي المتواضع من بعد الله عزوجل الى والدي رحمة الله عليه ... إلى رمز
الصمود والجهاد الى صاحب الصدر لرحب الذي كرس حياته من اجل تعليبي.. الى من
علمني الحق دون تردد.. الى من اعتبره وسلما للحب والعطاء.. اليك انت "ابي الغالي" ...
البيكي التي باركتني بدعائها.. وسهرت من أجلى الليالي لتخفف عني دموع الالام. روحي
ومنبع وجودي..

"امي الحبية الغالية.. شكرا لكي على كل ما فعلته من أجلي..

كما اهديها الى اخواتي واخوتي...

وبالخصوص الى الزوجة الكريمة وصغاري "أنس وإيناس" حفظهم اللهم ورعاهم

والى من وجدته في السراء والضراء وكانوا بمثابة الزملاء والاصدقاء

كما اهدي ثمرة جهدي للأستاذ الدكتور بلواضح الجيلاني الذي كلما تظلمت الطريق
أمامي لجأت اليه فأنارها لي وكلما دب الياس في نفسي زرع فيها الامل كما لا ننسى ان
اشكر كل الأساتذة الكرام وأخيرا الى من تعرفت عليهم في مشواري الدراسي الجامعي، وكل
من لم يذكرهم قلبي ولم ينساهم قلبي وعقلي..

بن حنيش رياض

فهرس

المحتويات

المحتويات

	العنوان
	الشكر
	الإهداء
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول و الاشكال
	قائمة الملاحق
أ-د	مقدمة
01	الفصل الأول : مدخل لدراسة الصفقات العمومية
02	تمهيد
03	المبحث الأول : ماهية الصفقات العمومي
03	• المطلب الأول: تعريف الصفقات العمومية
05	• المطلب الثاني: أنواع الصفقات العمومية و عتبتها المالية و مبادئها
09	المبحث الثاني : طرق و إجراءات إبرام الصفقات العمومية
09	• المطلب الأول : طرق إبرام الصفقات العمومية
14	• المطلب الثاني : مراحل و إجراءات إبرام الصفقات العمومية
21	المبحث الثالث: إجراءات الرقابة الداخلية و الخارجية و البعدية على الصفقات العمومي
21	• المطلب الأول : إجراءات الرقابة الداخلية
23	• المطلب الثاني: إجراءات الرقابة الخارجية و البعدية
37	خلاصة الفصل الأول
38	الفصل الثاني : دراسة حالة بلدية خراطة ولاية بجاية خلال الفترة (2020-2021)
39	تمهيد
40	المبحث الأول : لمحة حول بلدية خراطة
40	• المطلب الأول : نبذة عن بلدية خراطة
40	• المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبلدية خراطة
53	المبحث الثاني: إجراءات إبرام و تنفيذ الصفقات العمومية (صفقة التغذية المدرسية بلدية خراطة خلال الفترة 2020/2021)
53	• المطلب الأول : تقديم الصفقة و إعداد دفتر الشروط و تقييم العروض
62	• المطلب الثاني : تنفيذ الصفقة و متابعتها
65	المبحث الثالث : مساهمة الصفقات العمومية في البرنامج التنموي لبلدية خراطة
65	• المطلب الأول : البرنامج التنموي في البلدية و أنواع الصفقات.

69	• المطب الثاني : المشاكل التي تواجه الصفقات العمومية
71	خلاصة الفصل الثاني
72	الخاتمة
77	قائمة المراجع
83	الملاحق
113	ملخص الدراسة

فهرس الجداول

والأشكال

فهرس الجداول:

الصفحة	العنوان
54	جدول رقم (01) الكميات التقديرية
59	جدول رقم (02) التسجيل في محضر فتح الاظرفة
59	جدول رقم (03) كيفية التقييم التقني للعروض
61	جدول رقم (04) التقييم التقني
61	جدول رقم (05) التقييم المالي
67	جدول رقم (06) أهم الصفقات العمومية الممنوحة لسنة 2021 بالبلدية
67	جدول رقم (07) أهم الصفقات العمومية الممنوحة لسنة 2022 بالبلدية
68	جدول رقم (08) أهم الصفقات العمومية الممنوحة للسداسي الأول لسنة 2023 بالبلدية

فهرس الاشكال:

الصفحة	العنوان
18	الشكل رقم (1) إجراءات إبرام الصفقة عن طريق طلب العروض
19	الشكل رقم (2) الإعلان عن المنح المؤقت
20	الشكل رقم (3) طرق إبرام الصفقات العمومية
29	الشكل رقم (4) آليات عمل لجنة الصفقات العمومية
42	الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي لبلدية خراطة لعام 1992

فهرس الملاحق

الصفحة	العنوان
84	ملحق رقم: 01 مقرر تعيين مقرر الجلسة (منح التأشير لدفتر الشروط)
85	ملحق رقم: 02 مستخرج من محضر اللجنة البلدية للصفقات العمومية جلسة 2020/11/30 رقم 2020/05
87	ملحق رقم 03 : مقرر منح التأشير (دفتر الشروط)
88	ملحق رقم 04: إعلان عن طلب العروض في جريدة باللغة العربية
89	ملحق رقم 05: إعلان عن طلب العروض في جريدة باللغة الفرنسية
90	ملحق رقم 06 : إعلان على طلب العروض في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغة العربية .
91	ملحق رقم 07 : إعلان على طلب العروض في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغة الفرنسية .
92	ملحق رقم 08: الإعلان على مستوى مقر البلدية
94	ملحق رقم 09 : الإعلان على المنح المؤقت على مستوى البلدية باللغة العربية
96	ملحق رقم 10: الإعلان على المنح المؤقت على مستوى البلدية باللغة الفرنسية
98	ملحق رقم 11 : الإعلان عن المنح المؤقت في جريدة باللغة العربية
99	ملحق رقم 12 : إعلان على المنح المؤقت في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغة العربية .
100	ملحق رقم 13 : إعلان على المنح المؤقت في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغة الفرنسية .
101	ملحق رقم 14 : مستخرج من سجل مداوات المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة دورة استثنائية .
103	ملحق رقم 15 : مقرر تعيين مقرر الجلسة (لمشروع الصفقة)
104	ملحق رقم 16 : مستخرج من محضر اجتماع اللجنة البلدية للصفقات العمومية جلسة 2021/05/30 رقم 2021/03
106	ملحق رقم 17: مقرر منح التأشير (لمشروع الصفقة)
107	ملحق رقم 18: بطاقة الالتزام.
108	ملحق رقم 19 : أمر بالانطلاق في التموين
109	ملحق رقم 20 : حوالة الدفع

مقدمة

تعتبر الصفقات العمومية أداة لتنفيذ المخططات التنموية للدولة، الوطنية منها والمحلية المحرك الفعال للاستثمار الوطني على حد سواء، ويظهر ذلك في مختلف المشاريع الضرورية للنهوض بالبنى التحتية والحيوية الهادفة إلى تلبية الحاجيات العامة، لذلك نجد أن الصفقات العمومية تكلف الدولة أموالا طائلة بالنظر إلى تنوعها من جهة، وكثرة الجهات الإدارية المتصلة بها من جهة أخرى.

نجد أن مفهوم المحاسبة العمومية قد شهد مؤخرا تطورا ملحوظا، بما يتماشى والتطور الحاصل في حياة الدولة ووظائفها المختلفة بما في ذلك الاقتصاد منها، بحيث أضحت المحاسبة العمومية أداة فعالة لمراقبة، وتقييم أداء وحدات القطاع العام في تسيير المال العام.

نظرا لأهمية البالغة التي تكتسبها الصفقات العمومية وارتباطها الوثيق بالخزينة العمومية أخضعها المشرع الجزائري لنظام قانوني تجسد في المرسوم الرئاسي 15/ 247 المؤرخ في 16 سبتمبر - 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، والذي يعتبر المرجع الأساسي لإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية وإجراءات تسويتها والرقابة عليها.

أولا: إشكالية الدراسة

مما سبق يمكننا طرح إشكالية الدراسة كما يلي:

ما هو أثر الإجراءات القانونية للصفقات العمومية على تنفيذ المشاريع التنموية في الجماعات المحلية؟

تقتضي معالجة هذه الإشكالية طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- 1- ما المقصود بعقود الصفقات العمومية وما علاقتها بالجماعات الإقليمية؟
- 2- ما هي الإجراءات الجديدة لتنظيم الصفقات العمومية على مستوى الجماعات الإقليمية؟
- 3- ما مدى مساهمة الصفقات العمومية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية؟
- 4- كيف هي حالة الصفقات العمومية المبرمة في بلدية خراطة خلال فترة 2020-2021 والمشاكل التي تواجهها والحلول المقترحة؟

ثانيا: فرضيات الدراسة

للتحقق من إشكالية الدراسة وهذه الأسئلة الفرعية يجب وضع فرضيات تكون كأجوبة افتراضية للبحث يمكن صياغتها كالتالي:

- 1- الإجراءات القانونية لإبرام الصفقات العمومية في الجماعات الإقليمية من بين أسباب تأخر تجسيد المشاريع.
- 2- الرقابة الصارمة في كل مراحل إجراءات الصفقات العمومية تمكن من محاربة أشكال الفساد والاحتيال.

ثالثا: أسباب اختيار موضوع الدراسة

- 1- اهتمامنا الشخصي بموضوع الصفقات العمومية ومحاولة من خلال هذه الدراسة معرفة كل ما هو جدير بالنسبة لي فيما يخص الصفقات العمومية والذي يعتبر من أهم مواضيع الإدارة العمومية وكذلك لارتباط موضوع الدراسة بالتخصص المتبع فيما بعد التدرج.
- 2- رغبة الباحثين إلى التعرف على آخر التعديلات في قانون الصفقات العمومية.
- 3- الصفقات العمومية آلية مهمة لتنفيذ السياسة العامة للدولة.
- 4- الصفقات العمومية أهم وسيلة لتلبية الحاجات الضرورية للجماعات الإقليمية.
- 5- تزايد الاهتمام في الآونة الأخيرة بالدور الرقابي الذي تلعبه الجماعات الإقليمية في الخفض من المنازعات والجرائم المتعلقة بعقود الصفقات العمومية.

رابعا: أهداف الدراسة

تتلخص أهداف الدراسة في العناصر التالية:

- 1- فهم الإطار القانوني لعقود الصفقات العمومية وإجراءات تطبيقه على مستوى الجماعات المحلية .
- 2- معرفة دور الرقابة في محاربة الفساد والاحتيال وتحقيق الشفافية.
- 3- كشف أهم العراقيل التي تواجه المتعامل المتعاقد عند المشاركة في الصفقات العمومية.
- 4- إبراز علاقة الصفقات العمومية بالتنمية المحلية.

خامسا: أهمية الدراسة

تكتسي الدراسة أهمية كبيرة كونها تعطينا فكرة شاملة على آليات إبرام الصفقات، دور الرقابة المالية في ضمان نجاعة الصفقات العمومية خاصة في ظل المرسوم 247/15، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

سادسا: حدود الدراسة

وتتمثل في الحدود المكانية والزمانية:

إن معالجة موضوع البحث من جميع جوانبه النظرية والتطبيقية تقتضي وجوبا الإلمام أكثر بالنشاط الإداري للجان الرقابة على الصفقات العمومية، حيث تم اختيار مكتب الصفقات العمومية لبلدية خراطة، تم تحديد فترة الزمنية خلال (2023/2022).

سابعا: منهج الدراسة

تماشيا مع الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال التغطية الأكاديمية لمختلف جوانب الدراسة، كذلك يتعلق بالجانب التطبيقي، بمحاولة إسقاط الدراسة على الواقع العملي.

ثامنا: محتوى البحث

لمعالجة موضوع الدراسة تم تقسيم هذه الدراسة الى فصلين كمايلي:

الفصل الأول: مدخل الى الصفقات العمومية.

الفصل الثاني : دراسة حالة بلدية خراطة ولاية بجاية خلال الفترة (2021/2020)

الفصل الأول:

مدخل للصفات العمومية

تمهيد:

تعتبر الصفقات العمومية من الناحية الاقتصادية وسيلة لتحريك التنمية الاقتصادية، ومن الناحية المالية إجراء تنظيمي لصرف أموال الدولة من أجل تحقيق المصلحة العامة، أما من الناحية الإدارية فهي نوع من أنواع العقود التي تيرم بين المصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد، والتي تحدد فيها حقوق و واجبات كل طرف، وتختلف هذه العقود باختلاف أنواعها وطرق إبرامها، ونظرا للارتباط الكبير بين الصفقات العمومية و الخزينة العمومية، أولا المشرع الجزائري أهمية بالغة، وذلك من خلال سن مجموعة من النصوص القانونية والتنظيمية التي تحدد مختلف الشروط والإجراءات الواجب إتباعها في إعداد وتنفيذ الصفقات العمومية، و وضع مختلف الآليات الرقابية التي تعمل على حماية المال العام، ولهذا سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: ماهية الصفقات العمومية.
- المبحث الثاني: طرق إبرام الصفقات العمومية.
- المبحث الثالث: إجراءات الرقابة الداخلية والخارجية والبعدية على الصفقات العمومية.

المبحث الأول: ماهية الصفقات العمومية

باعتبار الصفقات العمومية وسيلة من الوسائل المالية التي تهدف لتحقيق المنفعة العامة، وذلك اعتمادا على مجموعة من الضوابط والأحكام التي تحكم الصفقات العمومية، وفي هذا المبحث سنتناول مفاهيم عامة حول الصفقات العمومية، مبادئها وأنواعها.

المطلب الأول: تعريف الصفقات العمومية

للصفقات العمومية أهمية كبرى في الاقتصاد الوطني، فهي وسيلة أساسية لتجسيد البرامج التنموية ولهذا أعطى المشرع الجزائري أهمية خاصة لها، ولمعرفة الصفقات العمومية يمكننا طرح أهم ما جاء من تعريفات فقهية، تشريعية وقضائية في الفروع التالية:

الفرع الأول: التعريف التشريعي

عرف المشرع الجزائري عبر قوانين وتنظيمات الصفقات الصادرة في مراحل مختلفة الصفقات العمومية، نعرض هذه التعريفات حسب التدرج الزمني¹.

1. تعريف الصفقات العمومية حسب قانون الصفقات لأول مرة أمر 90/67 : عرفت المادة الأولى من المرسوم 90/67 العمومية بأنها " عقود مكتوبة تبرمها الدولة أو البلديات أو المؤسسات و المكاتب العمومية قصد انجاز أشغال أو توريد أو خدمات ضمن الشروط المنصوص عليها في القانون"².
2. تعريف الصفقة العمومية في ظل المرسوم المتعلق بصفقات المتعامل العمومي 82 /145: عرفت المادة الرابعة من المرسوم 1945/82 المؤرخ في 10 افريل 1982 المتعلق بصفقات المتعامل العمومي على أنها : " صفقات المتعامل العمومي عقود مكتوبة حسب مفهوم التشريع الساري المفعول على العقود و مبرمة وفق الشروط الواردة في هذا المرسوم قصد انجاز أشغال أو اقتناء المواد و الخدمات"³.
3. تعريف الصفقة العمومية في ظل المرسوم التنفيذي 91 /434 : لم يبتعد المرسوم التنفيذي 434/91 المؤرخ في 9 نوفمبر 1991 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية عن سالفه كثيرا و قدمت المادة الثالثة منه تعريفا لصفقات العمومية " الصفقات العمومية هي عقود مكتوبة حسب التشريع الساري

¹سعاد الأطرش، المنازعات المتعلقة بالصفقات العمومية، مذكرة لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم القانونية، تخصص قانون اداري جامعة محمد بسكرة، 2013/2014، ص-ص 6-7.

²المادة 01 من الامر 90/67 المؤرخ بتاريخ 17 جوان 1967 يتضمن قانون الصفقات العمومية، الصادر بالجريد الرسمية عدد 52 بتاريخ 27 جوان 1967

³المادة 04 من المرسوم رقم 145/82 المؤرخ 10 افريل 1982 ينظم الصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي. الصادرة بالجريدة رقم 15 المؤرخة في 13 افريل 1982.

المفعول و مبرمة وفق الشروط الواردة في هذا المرسوم قصد انجاز و اقتناء المواد و الخدمات لحساب المصلحة المتعاقدة " ¹.

4. تعريف الصفقات العمومية في ظل المرسوم الرئاسي 250/02 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية: قدمت المادة الثالثة من المرسوم الرئاسي 250/02 تعريفا لصفقات العمومية بقولها " الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم و وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم قصد انجاز الأشغال و اقتناء المواد و الخدمات و الدراسات لحساب المصلحة المتعاقدة " ².

5. تعريف الصفقات العمومية في ظل المرسوم الرئاسي 236/10 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية: عرفت المادة الرابعة من المرسوم الرئاسي 236/10 الصفقة العمومية بأنها: " الصفقة العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به تبرم وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم قصد انجاز الأشغال و اقتناء اللوازم و الخدمات و الدراسات لحساب المصلحة المتعاقدة " ³.

6. تعريف الصفقات العمومية في ظل المرسوم الرئاسي 247/15 : عرفت المادة الثانية من المرسوم الرئاسي 247/15 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويض المرفق العام بأنها: " الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به ، تبرم بالمقابل مع المتعاملين الاقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليها ففي هذا المرسوم ، لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال و اللوازم و الخدمات و الدراسات" ⁴.

نلاحظ أن التعاريف الواردة في مختلف التشريعات المتعاقبة في الجزائر تتميز كلها بالإجماع بان الصفقة العمومية هي عقود مكتوبة يخضع للتشريع الذي يسري، وتحدد نطاق ومجال العقد من حيث موضوعه، وتختلف في المقابل هذه التعريفات التشريعية من حيث المواضيع التي تطبق عليها نظام الصفقات العمومية. ويتميز التعريف الأخير بشمولية الموضوع ونطاق تطبيق الصفقات العمومية ويظهر ذلك جليا من خلال عبارة " تلبية حاجيات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات".

¹ المرسوم الرئاسي رقم 434/91 المؤرخ في 9 نوفمبر 1991 المتضمن قانون الصفقات العمومية، الصادر بالجريدة الرسمية رقم 57 المؤرخ في 13 نوفمبر 1991

² المرسوم 205/02 المؤرخ في 24 جوان 2002 المتضمن قانون الصفقات العمومية، الصادر بالجريدة الرسمية رقم 52 المؤرخ في 28 جوان 2002

³ المرسوم الرئاسي 236/10 المؤرخ في 7 أكتوبر 2010 المتضمن قانون الصفقات العمومية الصادر في الجريدة الرسمية رقم 58 المؤرخ في 7 أكتوبر 2010.

⁴ المادة 2 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 20 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام، الصادر في الجريدة الرسمية العدد 50، 2015.

الفرع الثاني: التعريف الفقهي

لقد عرف الفقه الصفقة العمومية من منظور أنها نوع من العقود الإدارية على أنها " العقد الذي يبرمه شخص من أشخاص القانون العام بقصد إدارة مرفق عام أو بمناسبة تسييره وتظهر نيته في الأخذ بأسلوب القانون العام وذلك بتضمين العقد شرطا أو شروطا غير مألوفة في عقود القانون الخاص"¹.

الفرع الثالث: التعريف القضائي

عرف المشرع الجزائري الصفقة في مختلف القوانين إلا أن القضاء الإداري الجزائري من خلال فصله في المنازعات المتعلقة بهذا الجانب قدم تعريفا للصفقات العمومية من خلال اجتهاده، حيث عرفها مجلس الدولة في قرار له غير منشور مؤرخ في 17 ديسمبر 2002 على أنها " عقد يربط الدولة بالخواص حول مقابلة أو انجاز مشروع أو أداء خدمات"².

المطلب الثاني: أنواع الصفقات العمومية وعتبتها المالية ومبادئها

الفرع الأول: أنواع الصفقات العمومية

لقد نصت المادة 29 من المرسوم الرئاسي 247/15 المتضمن قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام على ما يلي تشمل الصفقات العمومية إحدى العمليات الآتية أو أكثر:

- انجاز أشغال
- اقتناء اللوازم
- انجاز الدراسات
- تقديم الخدمات"³.

فحسب المادة المذكورة أعلاه توجد أربعة أنواع من الصفقات العمومية نذكرها فيما يلي

1- صفقة انجاز الأشغال:

كانت تسمى سابقا بالأشغال العامة إلا أن المرسوم 247/15 أوردها بعنوان صفقة انجاز الأشغال ولكن من خلال تصفح كل قوانين الصفقات العمومية الجزائرية بداية من الأمر 90/67 حتى المرسوم الرئاسي 250/02 المعدل و المتمم، فالمشرع الجزائري نص على صفقة انجاز الأشغال كنوع من الصفقات العمومية إلا انه لم يضع تعريفا لها، و هو ما تقطن له المرسوم 247/15 و لم يعطي تعريفا مباشرا بل

¹ عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الرابعة 2011، ص43.
² معمري سايج، جرائم الصفقات العمومية في قانون الفساد، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق العلوم القانونية، تخصص اداري جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014/2013، ص 11.
³ المادة 13 من المرسوم الرئاسي 247/15 مرجع سابق.

حدد الهدف منها و مجالها وهي العناصر المهمة في التعريف " تهدف الصفقة العمومية للأشغال إلى إنجاز منشأة أو أشغال البناء أو هندسة مدنية من طرف مقاول في ظل احترام الحاجات التي تحددها المصلحة المتعاقدة صاحبة المشروع ، وتعتبر المنشأة مجموعة من أشغال البناء أو الهندسة المدنية التي تستوفي نتيجتها وظيفة اقتصادية أو تقنية"¹ .

2- صفقة اقتناء اللوازم :

عرف المشرع الجزائري صفقة اقتناء اللوازم في المادة 29 من المرسوم 247/15 من خلال تحديد الهدف منها بقوله : " تهدف الصفقة العمومية للوازم إلى اقتناء أو إيجار أو بيع بالإيجار ، بخيار أو بدون خيار الشراء ، من طرف المصلحة المتعاقدة ، لعتاد أو مواد مهما كان شكلها موجهة لتلبية الحاجات المتصلة بنشاطها لدى موردو إذا أرفق الإيجار بتقديم خدمة ، فان الصفقة العمومية تكون صفقة لوازم"² . وهي الغالبة عقود التوريد ، وهي تتميز بكونها ترد على منقولات عادية لا تتضمن أية تعقيدات تقنية ولا تدخل في إطار التطور التكنولوجي كعقود توريد البضائع و المواد الغذائية و السيارات إلى غيرها من هذه التوريدات البسيطة³ .

3- صفقات تقديم الخدمات

يمكن تعريف عقد الخدمات على انه " اتفاق بين الإدارة المتعاقدة وشخص معنوي أو طبيعي بقصد توفير خدمة معينة للإدارة المتعاقدة تتعلق بتسيير مرفق نظير مقابل مالي"⁴ .

تنقسم صفقات الخدمات إلى ثلاثة أنواع، فقد تكون صفقات خدمات عادية او صفقات نقل أو صفقات خدمات فكرية، سوف نوضحها فيما يلي⁵ :

أ. **صفقات الخدمات العادية** : يتضمن هذا النوع من الصفقات خدمات يحتاجها الشخص العام ولكنها لا تتطلب من جانب المتعاقد إمكانيات معرفية أو تكنولوجية متطورة، ولا يشترط فيها توفر عمال مؤهلين تقنيا فهي خدمات جد عادية.

ب. **صفقات خدمات النقل** : هنا يتعلق الأمر بتكليف مقاوله خاصة من طرف شخص عام من اجل نقل أشخاص أو بضائع، سواء تمت العملية على مرة او عدة مرات.

1 بدرة لعور، الإطار المفاهيمي للصفقات العمومية، مداخلة يوم دراسي حول التنظيم الجديد للصفقات العمومية وتفويض المرفق العام بسكرة، 17 ديسمبر 2015، ص11.

2 المادة 29 من المرسوم الرئاسي 247/15 مرجع سابق.

3 مانع عبد الحفيظ، طرق إبرام الصفقات العمومية و كيفية الرقابة عليها في ظل القانون الجزائري ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة ابي بكر بلقايد ، تلمسان، الجزائر ، 2006/2007 ، ص45.

4 بدرة لعور، مرجع سابق ص-ص 14-15.

5 معيرف محمد وفضيح غانم، خصوصيات الصفقات العمومية في ظل المرسوم 247/15، مذكرة لنيل شهادة الماستر، معهد العلوم القانونية والسياسية، المركز الجامعي احمد بن يحيى الوئشريس تيسمبيلت، 2016/2015 ، ص-ص 18-19.

ج. صفقات الخدمات الفكرية: هي تلك العقود التي يلجأ بموجبها الشخص العام إلى الخدمات التي يقدمها المقاولون من أجل المساعدة في اتخاذ قرار صائب.

4- صفقات انجاز الدراسات:

هي صفقات تهدف إلى انجاز خدمات فكرية، هذا ما حدده المشرع الجزائري في المادة 29 من المرسوم 247/15 وتتميز صفقة انجاز الدراسات عن غيرها من أنواع الصفقات العمومية الأخرى في كونها تتركز على جانب فكري، فني، تقني وعلمي. فمثلا يتم توظيف مساحات وتصاميم هندسية أو بحوث. توضع تحت تصرف الإدارة المعنية ودائما بهدف تحقيق المصلحة العامة¹. ولقد جاء التنظيم الجديد للصفقات العمومية باستحداث جديد سمية بالصفقة العمومية للإشراف والتوجيه و يدرج تحت صفقات انجاز الدراسات.

الفرع الثاني: العتبة المالية في الصفقات العمومية.

تنص المادة 13 من مرسوم رئاسي 15-247: " كل صفقة عمومية يساوي فيها المبلغ التقدير لحاجات المصلحة المتعاقدة اثني عشر مليون دينار (12 000 000 دج) أو يقل عنه للأشغال أو اللوازم، و ستة ملايين دينار (6 000 000 دج) للدراسات أو الخدمات ، لا تقتضي و جوبا إبرام صفقة عمومية و فق الإجراءات الشكلية المنصوص عليها في هذا الباب". الصفقات العمومية التي يساوي مبلغها التقديري أو يقل عن 12 000 000 دج بالنسبة للأشغال واللوازم و 6 000 000 دج بالنسبة للخدمات و الدراسات، تكون محل استشارة و التي تكون أكبر تكون محل صفقة عمومية.

تنص المادة 21 من المرسوم الرئاسي 15-247: " لا تكون محل استشارة و جوبا الطلبات التي تقل مجموع مبالغها ، حسب طبيعتها أشغالا أو لوازم أو دراسات أو خدمات ، خلال نفس السنة المالية عن مليون دينار (1 000 000 دج) فيما يخص الأشغال أو اللوازم و عن خمسمائة ألف دينار (500 000 دج) فيما يخص الدراسات أو الخدمات ، وتحسب هذه الكميات بالرجوع لكل ميزانية على حدة". الصفقات العمومية التي تقل مجموعة مبالغها عن 1 000 000 دج بالنسبة للأشغال و اللوازم و عن (500 000 دج) بالنسبة للخدمات و الدراسات ، منح المشرع للمصلحة المتعاقدة إمكانية عدم اللجوء للاستشارة².

¹ بدرة لعور، مرجع سابق، ص-ص 14-15.

² برزة وهيبية، إبرام الصفقات العمومية وفق الإجراءات المكيفة المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بالصفقات العمومية، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 17، العدد 01، 2022، ص-ص 548-547.

الفرع الثالث: مبادئ الصفقات العمومية

تصر معظم الأنظمة القانونية المقارنة للصفقات على ضبط أسس ومبادئ لعملية اختيار المتعاقد مع الإدارة إلا أنها اختلفت في نوع وعدد وشكل هذه المبادئ والأسس، إلا أنها أجمعت على جملة أساسية وضرورية من هذه المبادئ.

وعلى هذا الأساس نصت المادة 5 من قانون الصفقات العمومية على أن: " لضمان نجاعة الطلبات العمومية والاستعمال الحسن للمال العام، يجب أن تراعي في الصفقات العمومية حرية الوصول للطلبات، والمساواة في معاملة المرشحين وشفافية الإجراء ضمن احترام أحكام هذا المرسوم " وتقوم الصفقات العمومية على ثلاث مبادئ نذكرها

1- مبدأ العلانية: إن العلانية كمبدأ من المبادئ الهامة التي تقوم عليها المناقصة العامة، من الأمور الواجب مراعاتها في مختلف الإجراءات ذات العلاقة بالشراء الحكومي، ويجب على جهة الإدارة أن تحرص أشد الحرص على التقيد بما هو منصوص عليه في هذا الشأن، سواء في القانون أو القرارات أو اللوائح فالإعلان ضروري حتى يكون هناك مجال حقيقي للمنافسة بين الراغبين في التعاقد مع الإدارات.

هذا وقد تكرر مبدأ العلانية في إجراء الإعلان الوارد النص عليه صراحة في نص المادة 61 من قانون الصفقات العمومية، التي أفادت أن يكونا اللجوء إلى الإشهار الصحفي إلزاميا في معظم أشكال طلب العروض. وقد حددت النصوص اللاحقة على هذا النص بيانات الإعلان ومحتوياته، وكذا إجراءاته و أجاله بالتفصيل، بالإضافة لما تم اعتماده من إجراءات خاصة بالبوابة الالكترونية للصفقات العمومية (المواد من 203 إلى 206 من قانون الصفقات العمومية).

2- مبدأ المنافسة: يراد بهذا المبدأ إتاحة الفرصة لكل من تتوفر فيه شروط المشاركة في الصفقة لكي يتقدم بعطائه، أو عرضه للتعاقد مع المصلحة المتعاقدة، وهذا هو المبدأ الأساسي من جعل أسلوب طلب العروض والمناقصة العامة في بعض التشريعات، الأصل العام في تعاقدات الإدارة حتى تتسع أمام هذه الأخيرة فرص اختيار متعاقديها.

3- مبدأ المساواة بين المتنافسين: و يجب على الإدارة أن تراعي المساواة بين جميع الأشخاص الراغبين بالتعاقد فلا يجوز لهل أن تمنح فرصة بالتنافس لبعض الأشخاص دون البعض الآخر، و لكن يجوز لها أن تحدد من لهم حق الاشتراك في المناقصة ابتداء كما هو الحال في المناقصات المحدودة ، وفي المناقصات بعد إجراء المنافسة دون أن يخل ذلك بمبدأ المساواة بين الراغبين بالتعاقد ، إذ عليها أن تحقق

هذه المساواة بين من يدخلوا هذا النوع من المنقصات حتى و إن كانت تتمتع بنوع من السلطة التقديرية في اختيار من تتعاقد معه ، و إلا كان تصرفها مشوب بعيب الانحراف بالسلطة .

فهذا المبدأ مكمل لمبدأ حرية المنافسة، ويقصد به ضرورة احترام شروط ومواعيد الصفقة لكافة العارضين والمتقدمين لها دون تفرقة، فلا يقبل أي شخص أيا كان إذا لم تتوفر فيه هذه الشروط المطلوبة السابق تحديدها من قبل المصلحة المتعاقدة، وكذا المبينة في قانون الصفقات العمومية، أو تقديم بعد الميعاد المحدد، أو تقديم في الميعاد ولم يستوف الإجراءات الضروري للاشتراك في الصفقة المعروضة، أو عدم مراعاته أشكال ومشتملات العطاء المطلوبة.

المبحث الثاني: طرق وإجراءات إبرام الصفقات العمومية

يمتاز قانون الصفقات العمومية بكثرة تعديله من فترة إلى أخرى وذلك لارتباطه بمختلف السياسات المتبعة في الدولة، وتعتبر مرحلة إبرام الصفقات العمومية أهم مرحلة، ومن خلال هذا سنحاول بلورة إبراز أهم طرق وإجراءات إبرام الصفقات العمومية، حيث حددت المادة 39 من المرسوم الرئاسي 15-247-2006 طريقتين لإبرام أسلوب طلب العروض وأسلوب التراضي¹.

المطلب الأول: طرق إبرام الصفقات العمومية

الفرع الأول: طلب العروض

أولاً: تعريف طلب العروض

عرفته المادة 40 من المرسوم 15-247 بأنها إجراء يستهدف الحصول على عروض من عدة متعهدين متنافسين مع تخصيص الصفقة للعارض الذي يقدم أفضل عرض، أو أقل قيمة.

تعد طلبات العروض الوسيلة الأساسية والقاعدة العامة لإبرام الصفقات العمومية كما تعد بمثابة دعوة للمنافسة، وقد تخص متعهدين وطنيين فتكون بذلك مناقصة وطنية، كما تخص متعهدين دوليين إلى جانب الوطنيين فتكون مناقصة دولية.

والميزة الأساسية للمناقصة هي اعتماد على الإشهار الذي يعد إجراء إلزامياً، كما انه بموجبها يتم تخصيص الصفقة للمتعهد الذي يقدم أفضل عرض.

الجديد في المرسوم الرئاسي 15-247 بخصوص مصطلح طلب العروض:

انطلاقاً مما سبق وحتى لا ينصرف فهم والتصوير أن المناقصة تقوم على اعتبار مالي وهو مصطلح " طلب العروض" أساس ترجيح العروض، وجاء مرسوم 15-247 بمصطلح "طلب العروض" في وجهة نظرنا أدق

¹ ريم عبيد، " طرق إبرام الصفقات العمومية في تشريع الجزائري" شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تبسة، 2006، ص 141.

وأبلغ إقناعا للإدارة تطلب من خلال الإعلان والمنشور من المعارضين أن يتقدموا بعروضهم في طلب العرض على هذا النحو.

وتأخذ طلبات العروض وفقا لنص المادة 23 من المرسوم 15-247 الإشكال الأربعة الآتية:

ثانيا: أنواع طلبات العروض

حسب المادة 42 من المرسوم 15/247 " يمكن أن يكون طلب العروض ووطنيا أو دوليا ويمكن أن يتم حسب أحد الأشكال الآتية:

- طلب العروض المفتوح

- طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا

- طلب العروض المحدود

- المسابقة¹ "

1- طلبات العروض المفتوحة:

تنص المادة 43 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 على ما يلي: " طلب العروض المفتوح هو إجراء يمكن من خلاله أي مترشح مؤهل أن يقدم تعهدا" فهذا الشكل من طلب العروض يسمح لكل من يريد التعاقد أن يتقدم بعرضه لجهة الإدارة، في خلال المدة المحددة على أن تتوفر فيه الشروط المحددة².

2- طلبات العروض المفتوحة مع اشتراط قدرات دنيا

حسب المادة 44 من المرسوم الرئاسي 15-247 حيث نصت على أن " طلب العروض المفتوحة مع اشتراط قدرات دنيا هو إجراء يسمح فيه لكل المرشحين ، الذين تتوفر فيهم بعض الشروط الدنيا المؤهلة التي تحددها المصلحة المتعاقدة مسبقا ، قبل إطلاق الإجراء بتقديم تعهد و لا يتم انتقاء قبلي للمرشحين من طرف المصلحة المتعاقدة³.

3 - طلب العروض المحدود:

جاء في المادة 45 من المرسوم الرئاسي 15-247 طلب العروض المحدود هو إجراء لاستشارة انتقائية ، يكون المترشحون الذين تم انتقائهم الأولى من قبل مدعويين وحدهم لتقديم تعهد ، و تنفذ المصلحة المتعاقدة الانتقاء الأولي لاختيار المرشحين لإجراء المنافسة ، عندما يتعلق الأمر بالدراسات أو بالعمليات المعقدة أو ذات الأهمية الخاصة⁴.

1 المادة 42 من المرسوم الرئاسي 15/247، مرجع سبق ذكره.

2 المادة 43 من نفس المرجع.

3 المادة 44 من نفس المرجع.

4 المادة 45 من المرسوم الرئاسي 15/247، مرجع سبق ذكره.

تتم دعوة المترشحين للمنافسة بموجب رسالة توجه إليهم ، و ما تجدر الإشارة إليه أن المشرع قد حدد عددا معينا من المترشحين الذين جرى انتقاؤهم الأولي من ثلاثة مرشحين ، يجب على المصلحة المتعاقدة أن تباشر الدعوى إلى الانتقاء الأولي من جديد¹.

ويجري اللجوء إلى طلب العروض المحدود عند تسلم العروض التقنية، إما على مرحلتين وإما على مرحلة واحدة.

• على مرحلة واحدة:

عندما يطلق الإجراء على أساس مواصفات تقنية مفصلة معدة بالرجوع لمقاييس أو نجاعة يتعين بلوغها أو متطلبات وظيفية.

• على مرحلتين:

استثناء ، عندما يطلق الإجراء على أساس البرنامج الوظيفي ، إذا لم تكن المصلحة المتعاقدة ، قادرة على تحديد الوسائل التقنية لتلبية حاجاتها ، حتى بصفة دراسات².

4- المسابقة:

جاء في نص المادة 47 من المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن قانون الصفقات العمومية أن المسابقة هي:

إجراء يضع رجال الفن في منافسة لاختيار، بعد رأي لجنة التحكيم المذكورة في المادة 48 منه، مخطط أو مشروع مصمم استجابة لبرنامج أعده صاحب المشروع قصد إنجاز عملية تشتمل على جوانب تقنية، أو اقتصادية أو جمالية أو فنية خاصة، قبل منح الصفقة لأحد الفائزين بالمسابقة، وتمنح الصفقة بعد المفاوضات للفائز بالمسابقة الذي قدم أحسن عرض من الناحية الاقتصادية، تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى إجراء المسابقة، لاسيما في مجال تهيئة الإقليم والتعمير والهندسة المعمارية و الهندسة، أو معالجة المعلومات³.

الفرع الثاني: طريقة التراضي

تبين لنا من خلال ما تم دراسته من أحكام طلب العروض أن المشرع جعل هذا الأسلوب هو القاعدة العامة بما كفل به حق المشاركة لكل العارضين، كما قيد جهة الإدارة بجملة من الإجراءات سبق بيانها تؤدي في مجملها لفقدان الإدارة حريتها في اختيار المتعاقد لأسباب موضوعية، غير أنه ولأسباب موضوعية

1 زوليخة زوزو، جرائم الصفقات العمومية والبيات مكافحتها في ظل القانون المتعلق بالفساد، مذكرة ماجيستر، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2012، ص 212.

2 المادة 46 من المرسوم 15،247، مرجع سبق ذكره.

3 المادة 47 من نفس المرجع.

أخرى يتعين الاعتراف لجهة الإدارة باختيار المتعاقد معها في ظروف وحالات استثنائية مبنية في النص دون الحاجة للجوء لإجراءات الإشهار والنشر، وكل ما يتعلق بالإجراءات الطويلة للمناقصة، وهو ما يخلق عليه بأسلوب التراضي في إبرام الصفقات .

أولاً: تعريف التراضي

عرفت المادة 41 من المرسوم 15-247¹ التراضي انه " هو إجراء تخصيص صفقة المتعامل متعاقد واحد دون الدعوى الشكلية إلى المنافسة ويمكن أن تكتفي التراضي شكل التراضي البسيط وشكل التراضي بعد الاستشارة وتنظم هذه الاستشارة بكل الوسائل المكتوبة الملائمة." ومن خلال قراءتنا لنص المادة تبين لنا أن التراضي طريق استثنائي في إبرام الصفقات العمومية ويأخذ شكلان، التراضي البسيط والتراضي بعد الاستشارة.

ثانياً: أشكال التراضي وحالاته

1- التراضي البسيط

حيث تتعدم المنافسة في التراضي البسيط مقارنة بما هو موجود في طلب العروض أو ما هو موجود في التراضي بعد الاستشارة.

إن انعدام التنافس في التراضي البسيط يحتم على المصلحة بحث عن الأفضل انطلاقاً من تحديد حاجاته بدقة، في ظل ما تنص عليه المادة 27 من المرسوم وتأكيدها من قدرات المتعامل المتعاقد المختار بغية طلب عمومي، فالتراضي كطريق في الإبرام يقوم على التفاوض حيث تنص المادة 50 من المرسوم في فقرتها 04-05 على أن تضم مفاوضات حسب الشروط المنصوص عليها في الفقرة 6 من المادة 52، كما تؤسس المفاوضات المتعلقة بالعرض المالي على أساس سعر مرجعي.

• حالاته²:

- حالة المتعامل المحكر الوحيد:

عندما لا يمكن تنفيذ الخدمات إلا على يد متعامل اقتصادي وحيد، يحتل وضعية احتكارية في السوق.

- في حالة الاستعجال الملح:

جاءت في الفقرة 2 من المادة أعلاه" في حالة استعجال الملح المعلل بخطر بوجود خطر يهدد الاستثمار أو ملكاً للمصلحة المتعاقدة أو الأمن العمومي أو بخطر داهم يتعرض له ملك أو الاستثمار، قد تجسد في

1 المرسوم الرئاسي رقم 247/15، المتضمن تنظيم قانون الصفقات العمومية، مرجع سابق.

2 قدوح حمامة، مرجع سابق، ص 86.

الميدان ولا يسعه التكيف مع إجراءات إبرام الصفقات العمومية، بشرط أنه لم يكن في وسع المصلحة المتعاقدة توقع الظروف المسببة حالة الاستعجال وألا تكون نتيجة مناورات لها صلة من طرفها.

- في حالة كونه مستعجل:

مخصص لضمان توفير حاجات السكان الأساسية بشرط أن الظروف التي استوجبت هذا الاستعجال لم تكن متوقعة في مصلحة المتعاقدة، ولم تكن نتيجة مناورات لها صلة من طرفها.

- عندما يتعلق الأمر بمشروع ذا أولوية وأهمية وطنية:

يكن طابع استعجالي بشرط أن الظروف التي استوجبت هذا الاستعجال لم تكن متوقعة من مصلحة متعاقدة ولم تكن نتيجة مناورات لها صلة من طرفها، وفي هذه الحالة يخضع اللجوء إلى هذا الطريق الاستثنائي لإبرام الصفقات العمومية إلى موافقة مسبقة من مجلس الوزراء ، إذا كان مبلغ الصفقة يساوي أو يفوق 10 000 000 000 دج عشرة ملايين دينار جزائري والى موافقة مسبقة أثناء اجتماع الحكومة، إذا مبلغ يقل عن مبلغ السالف الذكر¹.

- عندما يتعلق الأمر بترقية الإنتاج أو الإدارة الوطنية للإنتاج:

في الحالة هذه يجب اللجوء إلى هذا الطريق الاستثنائي في إبرام الصفقات العمومية إلى الموافقة مسبقة من مجلس الوزراء إذا كان مبلغ الصفقة يفوق أو يساوي عشرة ملايين دينار.

- عندما يمنح نص تشريعي أو تنظيمي مؤسسة عمومية ذات الطابع صناعي وتجاري حقا حصيرا للقيام بمهمة الخدمة العمومية أو عندما تتجز هذه المؤسسة كل نشاطها مع الهيئات والإدارات العمومية والمؤسسات العمومية ذات طابع الإداري.

2- التراضي بعد الاستشارة

هو عكس التراضي البسيط من حيث المنافسة التراضي بعد الاستشارة ترفع فيه المنافسة، إلا أنها تصل إلى أدنى مستوى المنافسة الموجودة عن طريق طلب العروض².

تقوم المصلحة المتعاقدة في هذا الصدد ، باستشارة المؤسسات التي شاركت في طلب العروض ، برسالة وبنفس دفتر الشروط تستثنى منها، إلا تلك المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية وفق طلب العروض ، كما أن هذه ، الاستشارة تتميز بخصائص تجعلها تختلف عن طلب العروض ، على غرار ، إمكانية تقليص مدة تحضير العروض ، عدم خضوع دفتر الشروط إلى لجنة الصفقات العمومية ، كما يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بالمفاوضات كتابيا مع المتعهدين ، إما بنفسها ، أو عن طريق لجنة فتح الأظرفة

1 قدوج حمامة مرجع سابق، ص 89.

2 قدوج حمامة مرجع سابق، ص 91.

و تقييم العروض ، لمطالبتهم بتقديم تفاصيل و توضيحات حول عروضهم ، و تكون هذه المفاوضات من طرف لجنة يتم تعيينها و ترأسها من طرف المصلحة المتعاقدة.

• حالاته:

ذكرت المادة 51 ما يلي تكون أمام التراضي بعد الاستشارة:

-عندما يعلن عدم جدوى طلب العروض للمرة الثانية.

- في حالة صفقات واللوازم والخدمات الخاصة التي لا تستلزم طبيعتها اللجوء إلى طلب العروض.

- في حالة صفقات الأشغال التابعة مباشرة للمؤسسات العمومية السيادية في الدولة.

- في حالة الصفقات المفتوحة التي كانت محل فسخ.

- في حالة العمليات في إطار استراتيجية التعاون الحكومي، أو في إطار اتفاقية ثنائية تتعلق بالتمويلات الإمتيازية وتحويل الديون إلى مشاريع تنمية¹.

المطلب الثاني: إجراءات إبرام الصفقات العمومية

الفرع الأول: مرحلة تحضير الصفقة

1- الإعداد وتحديد الغلاف المالي

تحتاج الصفقات سواء كانت صفقات أشغال، أو اقتناء اللوازم، أو خدمات، أو دراسات ، إلى غلاف مالي تدفعه الإدارة المتعاقدة معها، لذا فإن أول خطوة ينبغي القيام بها هو إتباع جملة من الإجراءات التحضيرية اللازمة بغرض توفير الجانب المالي للصفقة، تجدر الإشارة إلى أن التمويل قد يكون عن طريق ميزانية الدولة وقد يكون عن طريق ميزانية القطاع أو ميزانية المؤسسة².

2- إعداد دفتر الشروط

يقصد بـدفتر الشروط على أنه وثيقة رسمية تضعها الإدارة المتعاقدة بإرادتها المنفردة، تحدد بموجبها سائر الشروط المتعلقة بقواعد المنافسة بمختلف جوانبها وشروط المشاركة فيها و كيفية اختيار المتعاقد معها³. تنقسم دفاتر الشروط حسب ما جاء في المادة 26 من المرسوم الرئاسي 15-247 إلى:

• دفاتر البنود الإدارية العامة المطبقة على الصفقات العمومية للأشغال واللوازم والدراسات والخدمات الموافق عليها بموجب مرسوم تنفيذي.

¹ قدوج حمامة صفحة 93.

² عمار بوضياف شرح تنظيم الصفقات العمومية، الطبعة الرابعة، دار الجسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011 ص 148.

³ المرجع نفسه ص 151.

• دفاتر التعليمات التقنية المشتركة، التي تحدد الترتيبات التقنية المطبقة على كل الصفقات العمومية المتعلقة بنوع واحد من الأشغال، أو اللوازم أو الدراسات، أو الخدمات، الموافق عليها بقرار من الوزير المعني.

• دفاتر التعليمات الخاصة التي تحدد الشروط الخاصة بكل صفقة عمومية¹.

الفرع الثاني: مباشرة المراحل التنفيذية الصفقة

1- إعلان ونشر الصفقة

الإعلان عن الصفقات العمومية يعني توجيه الدعوة إلى الجميع من جانب الجهة الإدارية التي اتجهت بإرادتها إلى إبرام الصفقة وفق الشروط التي يتضمنها الإعلان².

يكون اللجوء إلى الإشهار الصحفي إلزاميا في الحالات الآتية:

- طلب العروض المفتوح
- طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا
- طلب العروض المحدود
- المسابقة
- التراضي بعد الاستشارة ، عند الاقتضاء³.

إضافة إلى ذلك أن الإعلان يجب أن يكون: يحرر باللغة العربية ولغة أجنبية

نشر الإعلان في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي، وعلى الأقل في جريدتين وطنيتين موزعتين على المستوى الوطني؛

• فيما يخص صفقات الولايات، البلديات، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الموضوعة تحت وصايتها.

فيمكن نشر الإعلان الخاص بها في يوميتين محليتين أو جهويتين إضافة إلى إصاقه بالمقرات المذكورة، وهذا ألا يتجاوز مبالغ صفقات الولايات خمسين مليون دينار جزائري، و صفقات البلديات عشرون مليون دينار جزائري⁴.

1 المادة 26 من المرسوم الرئاسي 247، 15 مرجع سبق ذكره.

2 عبد الحفيظ مانع، طرق ابرام الصفقات العمومية و كيفية الرقابة عليها في القانون الجزائري، مذكرة ماجيستر في القانون الاداري، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2008، ص 151 .

3 المادة 61 من المرسوم الرئاسي 247/15، مرجع سبق ذكره.

4 المادة 65 من المرسوم الرئاسي 247/15، مرجع سبق ذكره

2 - إيداع العروض

يمكن تعريف العروض بأنها العروض التي يتقدم لها الأشخاص في الصفقة، والتي يتبين من خلالها الوصف الفني لما يستطيع المتقدم القيام به وفقا للمواصفات المطروحة في ملف الصفقة وكذلك تحديد السعر الذي يقترح والتي يرتضي على أساس إبرام العقد فيما لو رست عليه الصفقة يجب أن تشمل العروض على :

- ملف الترشيح
- عرض تقني
- عرض مالي

يوضع ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفة منفصلة مغلقة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه، تتضمن عبارة " ملف الترشيح " أو عرض تقني " أو " عرض مالي " حسب الحالة، توضع هذه الأظرف في ظرف آخر مقل بإحكام يحمل عبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف وتقييم العروض _ طلب العروض رقم _...موضوع طلب العروض ¹.

❖ محتوى العرض التقني

يتضمن ما يلي:

- تصريح الاكتتاب
- كل وثيقة تسمح بتقديم العرض التقني
- كفالة تعهد تفوق 5 % من مبلغ العرض
- دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحة على عبارة " قرئ و قبل " مكتوبة بحط اليد ².

❖ محتوى العرض المالي

يتضمن ما يلي:

- رسالة تعهد
- جدول الأشغال
- تفصيل كمي وتقديري
- تحليل السعر الجزافي ³.

1 عمار بوضياف، تنظيم الصفقات العمومية، مرجع سبق ذكره، ص 157.
2 المادة 67 من المرسوم الرئاسي 247/15 مرجع سبق ذكره .
3 المادة 67 من المرسوم الرئاسي 247/15، مرجع سبق ذكره.

يمكن للمصلحة المتعاقدة حسب موضوع الصفقة ومبلغها أن تطلب الوثائق التالية:


- التفصيل الفرعي للأسعار بالوحدة
- التفصيل الوصفي التقديري المفصل¹.

3- مرحلة فتح الاظرفة وتقييم العروض

يتم فتح الاظرفة من طرف لجنة فتح الأظرف وتقييم العروض وهذه الأخيرة تتولى مهام سنتناولها بالتفصيل في المبحث الثالث

¹ المادة 67 من المرسوم الرئاسي 247/15، مرجع نفسه.

الشكل (1) إجراءات إبرام الصفقة عن طريق طلب العروض



المصدر: حوحو شوقي، إجراءات إبرام و تنفيذ الصفقة العمومية، اليوم الدراسي التكويني حول التنظيم الجديد للصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة


محمد بوضياف، المسيلة، 24 فيفري 2016

4- مرحلة الإعلان عن المنح المؤقت

يعتبر المنح المؤقت إجراءات إعلاميا بموجبه تخطر الإدارة المتعاقدة المتعهدين والجمهور باختيارها المؤقت والغير النهائي لمتعاقد ما نظرا لحصوله على اعلي تنقيط فيما يخص العرض التقني والمالي، من خلال عبارة المنح المؤقت يتضح أن الصفقة لم توقع بعد ولا يجوز قانونيا توقيعها في هذه المرحلة، إذ يتم منح مهلة للطعن لعل متعهد يرغب في ذلك خلال (10) أيام من نشر الإعلان أمام لجنة الصفقات¹.

¹ عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، مرجع سبق ذكره، ص-ص 184-188.

الشكل (2) الإعلان عن المنح المؤقت




المصدر: حوجو شوقي، إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية، يوم دراسي

5- مرحلة اعتماد الصفقة:

تعتبر مرحلة السادسة آخر مراحل المناقصة حيث يتم اعتمادها بقرار منتج لأثاره القانونية ويسمى قرار المصادقة على الإرساء، يصدر عن اللجنة المختصة لجنة البث والإرساء وتصبح نهائية بهذه المصادقة التي يجب تبليغها في اجل شهر¹.

وباعتماد الصفقة وتزكية الانتقاء والاختيار تدخل الصفقة العمومية مرحلتها النهائية، وتعرف بعد توقيعها من قبل السلطة المخولة بذلك مرحلة جديدة التنفيذ وبذلك فالاعتماد يجعل العقد نهائيا.

¹ قدوج حمامة، عمليات إبرام الصفقات العمومية في القانون الجزائري، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص26.



المصدر: حوحو شوقي، إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية، يوم دراسي.

المبحث الثالث: الرقابة الداخلية والخارجية و البعدية على الصفقات العمومية

يعتبر مجال الصفقات العمومية أكثر مجال يتم فيه صرف المال العام، مما يستدعي وجود إدارة فعالة إلى أقصى الحدود، وهذا حفاظا على المال العام، لهذا لم تغفل عملية إبرام الصفقات العمومية في التشريع الجزائري من فرض مجموعة من الإجراءات الرقابية التي تحول دون انتهاك قواعد وإجراءات إبرامها.

المطلب الأول: الرقابة الداخلية

تمارس الرقابة الداخلية من السلطة الإدارية بنفسها على نفسها، فهي تلك المنفذة من المصلحة المتعاقدة على يد موظفيها أو المصالح التابعة لها فهي نوع من الرقابة الذاتية وتتمثل في رقابة لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض.

الفرع الأول: تعريف لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض

نصت المادة 160 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247¹ على انه : تحدث المصلحة المتعاقدة، في إطار الرقابة الداخلية، لجنة دائمة واحدة أو أكثر مكلفة بفتح الأظرفة و تحليل العروض و البدائل و الأسعار الاختيارية عند الاقتضاء تعي في صلب النص "لجنة فتح الأظرف وتقييم العروض" وتتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة المتعاقدة ، يختارون لكفاءتهم. مما يعني أن المشرع اعتمد على لجنة واحدة بدل تعدد اللجان الذي كان معتمدا في قوانين الصفقات العمومية، فهذه الاستحداث يعد أمرا إلزاميا على الهيئات التي لها صلاحية إبرام الصفقات العمومية.

الفرع الثاني: تشكيل لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض

تتشكل اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة المتعاقدة يتم اختيارهم على أساس الكفاءة، وطبقا لنص المادة 162 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 " يحدد مسؤول المصلحة المتعاقدة بموجب مقرر، تشكيلة لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض و قواعد تنظيمها وسيرها و نصابها في إطار الإجراءات القانونية و التنظيمية المعمول بها² ."

لم يتم الإشارة إلى عدد الأعضاء المشكلين للجنة حيث ترك الأمر إلى مسؤول المصلحة المتعاقدة و الهدف من ذلك ضمان احترام آجال فتح الأظرفة و تقييمها و كذا حسن سير المرفق العام³ .

1 محمد الشيخ وامين طلال " طرق إجراءات تنفيذ الصفقات العمومية في ظل المرسومين 263/10 و 247/15 (دراسة مقارنة) "، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماستر في القانون، العام، تخصص إدارة مالية، كلية الحقوق جامعة البويرة، ص 55 ،
2 المادة 162 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15، مرجع سابق.

3 عمار بوضياف شرح تنظيم الصفقات العمومية، الطبعة الثالثة، جسر للنشر والتوزيع، الجزائر 2011، ص 250.

الفرع الثالث: مهام وصلاحيات لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض

تمارس لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض مهام إدارية خلال مرحلة فتح الاظرفة وأخرى تقنية خلال مرحلة تقييم العروض.

❖ مهامها

1 - مهام اللجنة خلال مرحلة فتح الاظرفة

تقوم اللجنة بالمهام التالية:

- تثبيت صحة تسجيل العروض عن طريق التوثيق و التسجيل و ذلك من خلال مسك سجلين خاصين يرقمها الأمر بالصرف.
- تعد قائمة المرشحين أو المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول الاظرفة.
- تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض.
- توقع بالحروف الأولى على الاظرفة التي لا تكون محل استكمال¹.
- تحرر محضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقع عليه جميع الأعضاء.
- تدعوا المرشحين أو المتعهدين عند الإقصاء كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة.
- تقترح على المصلحة المتعاقدة عدم جدوى الإجراء.

2 - مهام اللجنة خلال مرحلة تقييم العروض

- إقصاء الترشيحات و العروض غير مطابقة لمحتوى دفتر الشروط طبقا لأحكام هذا المرسوم أو موضوع الصفقة.
- تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط، و تقوم في المرحلة الأولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تحصل على العلامة الدنيا.
- وتقوم في المرحلة الثانية بدراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولى تقنيا، تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء أحسن العروض من حيث المزايا الاقتصادية والمتمثلة في:
 - الأقل ثمنا بين العروض المالية للمرشحين المختارين.
 - الأقل ثمنا من بين العروض المؤهل تقنيا².

¹ هاشمي فوزية " اثار الصفقات العمومية على الطرفين المتعاقدين " دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الجبلالي، سيدي بلعباس، 2017/2018 ص 88.

² هاشمي فوزية، مرجع سابق ص 91.

وفي حالة إجراء المسابقة تقترح لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض على المصلحة المتعاقدة قائمة بالفائزين المعتمدين، أو تدرس عروضهم المالية فيما بعد انتقاء أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية.

❖ صلاحيتها

1- صلاحيات اللجنة خلال مرحلة فتح الاظرفة

بالرجوع إلى المهام الإدارية للجنة فتح الاظرفة حيث نص المشرع على التوقيع بالحروف الأولى على وثائق الاظرفة المفتوحة التي لا تكون محل استكمال، وذلك لتفادي الخلط مع الاظرفة الناقصة من حيث الوثائق¹. كما يحق لها استبعاد أي ملف لا يكون مستوفي للشروط أو يكون مقدما بعد الميعاد كما لها أن تصدر قرار بعدم قبول ملف إذا كان مقدمه محروما من المشاركة.

2- صلاحيات اللجنة خلال مرحلة تقييم العروض

ونظرا للأهمية البالغة لهذه المرحلة، فقد حرص المشرع في سبيل إضفاء الشفافية التي تقيد اللجنة وتقييمها للعروض باعتماد على عدة معايير من بينها النوعية وأجال التنفيذ أو التسليم، الطابع الجمالي والوظيفي.... الخ أو على معيار السعر وحده، إذا سمح موضوع الصفقة بذلك، كما فرض على لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض التقيد بمعايير مرجع الأسعار أثناء تقييمها للعروض، فإن تبين لها أن المبلغ المالي منخفض بشكل غير عادي تطلب من المتعهد تبريرات وتوضيحات التي تراه ملائمة، وإذ رأت أن تلك التبريرات المقدمة من الناحية الاقتصادية غير مبررة، لها الحق أن تطلب من المصلحة المتعاقدة رفض الملف.

المطلب الثاني: الرقابة الخارجية لصفقات العمومية

الفرع الأول: رقابة لجان الصفقات العمومية

تخضع الصفقات العمومية لمراقبة لجان الصفقات المنشأة على مستوى المصالح المتعاقدة التي نظمها المشرع خلال المرسوم الرئاسي 247/15 حيث تقوم هذه اللجان المصالح المتعاقدة و اللجان القطاعية بالرقابة على مشروعية المرفق العام و الحفاظ على المال العام².

أولاً: لجان المصلحة المتعاقدة

1- اللجان البلدية لصفقات العمومية

تتولى اللجان البلدية للصفقات العمومية عملية الرقابة على إبرام الصفقات العمومية على المستوى البلدي وتقوم بدراسة دفتر الشروط وكذلك الملاحق الخاصة بالبلدية.

1 عمار بوضياف " الرقابة على إبرام الصفقات العمومية في التشريع الجزائري"، مجلة الدراسات كلية الحقوق، جامعة صفاقس، تونس 2007، ص18.

2 صالح عبد الهادي " الرقابة الإدارية " الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 23.

أ- تشكيلة اللجنة

- رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- ممثل عن المصلحة المتعاقدة.
- منتخبين اثنين (2) يمثلان المجلس الشعبي البلدي.
- ممثلين (2) عن الوزير المكلف بالمالية. (الميزانية والمحاسبة)
- مدير المصلحة التقنية المعنية بالخدمة للولاية، حسب موضوع الصفقة (بناء، أشغال عمومية)

ب- اختصاصات اللجنة

- اللجنة البلدية حسب المادة 174 من المرسوم 247/15 تختص بدراسة دفتر الشروط والصفقات والملاحق الخاصة بالبلدية، التي تبرمها والتي يساوي مبلغها أو يفوق التقدير الإداري للحاجيات:
- بالنسبة لصفقات الأشغال أو اللوازم يساوي أو يقل مائتين دينار (200 000 000 دج) ¹. وكذا كل مشروع ملحق بالصفقة .
 - دفتر شروط أو صفقة خدمات يقل التقدير الإداري للحاجات أو الصفقة خمسين مليون دينار (50.000.000.00 دج)، وكذا كل مشروع ملحق بهذه الصفقة.
 - دفتر شروط أو صفقة دراسات يقل التقدير الإداري للحاجات أو الصفقة عشرين مليون دينار (20 000 000 دج) وكذا كل مشروع ملحق بهذه الصفقة.

2- اللجان الولائية للصفقات العمومية

تقوم هذه اللجنة على المستوى لولائي، وكذلك دراسة الطعون ضد اختيار المتعامل المتعاقد.

أ. تشكيلة اللجنة

- الوالي ممثله القانوني.
- ممثل المصلحة المتعاقدة.
- ممثلين عن المجلس الشعبي الولائي.
- مدير المصلحة التقنية المعنية بالخدمة.
- مدير التجارة بالولاية.

ب. اختصاصات اللجنة

1 عمار بوضياف، "تنظيم الصفقات العمومية" مرجع سابق، ص 150.

تختص اللجنة الولائية للصفقات العمومية حسب المادة 173 من المرسوم 247/15 على دفاتر الشروط و الصفقات الملاحق التي تبرمها الولاية و المصالح غير الممركزة للدولة و المصالح الخارجية للإدارات المركزية، التي تساوي قيمتها المالية و تفوق مليار دينار جزائري (1 000 000 000 دج) في حالة صفقات الأشغال ثلاث مئة مليون دينار جزائري (300 000 000 دج) و في حالة صفقات اللوازم ، مائتي مليون دينار جزائري (200 000 000 دج) وفي حالة صفقات الخدمات ، مائة مليون دينار جزائري في حالة صفقات الدراسات ، و زيادة على ذلك تختص اللجنة الولائية للصفقات العمومية بدراسة مشاريع دفاتر الشروط و الصفقات التي تبرمها البلدية و المؤسسات العمومية المحلية التي يساوي مبلغها او يفوق التقدير الاداري للحجات او الصفقة مائتي مليون دينار جزائري (2 00 000 000 دج) في حالة صفقات الأشغال و اللوازم و خمسين مليون دينار جزائري (50 000 000 دج) و في حالة صفقات الدراسات ، و كل مشروع ملحق بالصفقة¹ .

3- اللجان الجهوية للصفقات العمومية

تم استحداث هذه اللجنة بموجب المرسوم الرئاسي 247/15 وتختص هذه اللجنة للمراقبة الخارجية لبعض الإدارات.

أ. تشكيلة اللجنة

- الوزير المعنى أو ممثله.
- ممثل المصلحة المتعاقدة.
- ممثلين عن الوزير المكلف بالمالية.
- ممثل عن الوزير المعنى بالخدمة.
- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة.

ب. اختصاصات اللجنة

تحدد قائمة الهياكل التي يسمح لها بإنشاء هذه اللجنة بموجب قرار من الوزير المعنى وهذا ما نصت عليه المادة 171 من المرسوم 247/15 ، وتختص حسب المادة 171 من قانون الصفقات العمومية الجديد بدراسة مشاريع دفاتر الشروط والصفقات والملاحق الخاصة بالمصالح الخارجية الجهوية للإدارات المركزية في حدود المستويات المحددة في المادة من 1 إلى 4 من المادة 184 من تنظيم الصفقات العمومية.

¹ المادة 173 من المرسوم 247/15 مرجع سابق

4 - لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية المحلية والهيكل غير الممرکز للمؤسسة العمومية الوطنية ذات الطابع الإداري.

عندما يكون عدد المؤسسات العمومية التابعة لقطاع كبير فإنه يمكن للوالي حسب الحالة تجميعها في لجنة واحدة أو أكثر.

أ. تشكيلة اللجنة

- ممثل السلطة الوصية، رئيسا.
- مدير العام أو مدير المؤسسة.
- ممثل منتخب عن مجلس المجموعة الإقليمية.
- ممثلين اثنين عن الوزير المكلف بالمالية.
- ممثل عن المصلحة التقنية المعنية بالخدمة للولاية.

ب. اختصاصات اللجنة

حسب المادة : 175 تختص لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية المحلية والهيكل غير الممرکز للمؤسسة العمومية الوطنية ذات الطابع الإداري المذكور في القائمة المنصوص عليها في المادة 172 أعلاه بدراسة مشاريع دفاتر الشروط و الصفقات و الملاحق الخاصة بالمؤسسة ضمن حدود المستويات المنصوص عليها في المادتين 139 و 173 من المرسوم ¹.

5 - لجنة الصفقات للمؤسسات العمومية الوطنية والهيكل غير ممرکز للمؤسسة العمومية الوطنية ذات الطابع الإداري.

نتطرق إلى تشكيلتها واختصاصاتها المنوط بها وهي كالتالي:

أ. تشكيلة اللجنة

- ممثلا السلطة الوصية.
- المدير العام.
- ممثلين اثنين عن الوزير المكلف بالمالية.
- ممثل عن الوزير المكلف بالخدمة.
- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة.

ب. اختصاصات اللجنة

¹ المادة 175 من المرسوم الرئاسي 247/15 مرجع سابق.

حسب المادة: 172 تختص لجنة الصفقات للمؤسسة العمومية الوطنية والهيكلي غير الممركز للمؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري المذكور في المادة 6 أعلاه، ضمن حدود المستويات المحددة في المايات من 1 إلى 4 من المادة 184 وفي المادة 139 من هذا المرسوم، حسب الحالة ن بدراسة دفاتر الشروط والصفقات والملاحق بهذه المؤسسة.

ثانيا: اللجنة القطاعية للصفقات العمومية

ألزم المشرع الجزائري كل دائرة وزارية على إحداث لجنة قطاعية.

1 - تشكيلتها

- الوزير المعني أو ممثله.
- ممثل الوزير المعني.
- ممثل المصلحة المتعاقدة.
- ممثلان (2) عن وزير المالية.
- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة.

ب- اختصاص اللجنة

تتمثل صلاحيات اللجنة القطاعية حسب المادة 180 من المرسوم 247/15.

1 - مراقبة صحة إجراءات إبرام الصفقة العمومية

- مراقبة صحة الإجراءات.
- مساعدة المصالح المتعاقدة التابعة لها، في مجال تحضير الصفقات العمومية.
- تقترح أي تدبير من شأنه تحسين ظروف مراقبة صحة الإبرام.
- تقترح النظام الداخلي النموذجي الذي ينضم عمل لجان الصفقات.

2 - في مجال الرقابة المالية

تفصل اللجنة القطاعية في كل مشروع:

- دفتر الشروط أو صفقة الأشغال يفوق المبلغ التقديري الإداري للحاجيات أو الصفقة عن مليار دينار (1 000 000 000 دج)
- دفتر الشروط أو صفقة الوازم التي فوق مبلغ التقديري للحاجيات عن (30 000 000 دج) حسب المادة 139 من المرسوم 247/15.

- دفتر الشروط أو صفقة خدمات يفوق المبلغ التقديري الإداري للحاجيات عن (20 000 000 دج)
- كما تختص اللجنة القطاعية للصفقات بدراسة الملفات التابعة لقطاع آخر عندما تطرق دائرة وزارية معينة.
- الرقابة التي تمارسها اللجنة القطاعية تتوج بمقرر منح أو رفض التأشيرة في أجل أقصاه 25 يوم.
- نلاحظ انه بموجب المرسوم الجديد اتسعت صلاحية هذه اللجنة حيث أصبحت هذه اللجنة تختص بالرقابة على مشاريع ودفاتر شروط والصفقات التي تبرمها الدوائر الوزارية.

ثالثا: صلاحيات لجان الصفقات العمومية

تتوج الرقابة التي تمارسها لجان الصفقات العمومية بمنح التأشيرة لبدء التنفيذ أو رفضها.

أ. منح التأشيرة

تتوج الرقابة التي تمارسها لجنة صفقات المتعاقدة بمقرر منح التأشيرة خلال أجل أقصاه (20) يوم، في حين تتوج الرقابة التي تمارسها اللجنة القطاعية بمنح التأشيرة في أجل أقصاه (45) يوم، إذا تأكدت من مطابقة ملف الصفقة للتنظيم والتشريع المعمول به. يمكن ان تصدر هذه التأشيرة مرفقة بتحفظات موقفة.


ب. رفض التأشيرة

في حالة وجود مخالفة للقواعد القانونية المنظمة لإبرام الصفقة العمومية مثل عدم احترام المصلحة المتعاقدة قواعد الإشهار في هذه الحالة ترفض التأشيرة.

ت. إمكانية تجاوز قرار رفض التأشيرة

في حالة رفض لجنة الصفقات العمومية منح التأشيرة يمكن للوزير أو مسؤول الهيئة العمومية المعنى بناء على تقرير المصلحة المتعاقدة تجاوز ذلك الرفض للتأشيرة بقرار معلل، وكذلك بالنسبة للوالي في حدود صلاحيته تجاوز رفض التأشيرة بقرار معلل.

الشكل 4 آليات عمل لجنة الصفقات العمومية



المصدر: حوحو شوقي، إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية، يوم دراسي.

الفرع الثاني: الرقابة المالية الخارجية

أولاً: المراقب المالي: هو عون يتم تعيينه من طرف وزير المالية من بين موظفي المديرية العامة للميزانية من أجل مراقبة إجراءات الالتزام بالدفع للنفقات العمومية المرخصة في الميزانية العامة للدولة، حيث يقوم بالتحقق من مشروعية العمليات التي يقوم بها الأمر بالصرف قبل عقد النفقة بصفة نهائية.

يمارس المراقب المالي صلاحياته الرقابية عن طريق التأشيرة على بطاقة الالتزام التي يقوم إعدادها الأمر بالصرف عند بداية إجراءات الإنفاق، والذي ينتج عنه عبئ مستقبلي على عاتق الدولة¹.

تجد وظيفة المراقب المالي مرجعها في المرسوم التنفيذي رقم 414/92 والرسوم التنفيذية 334/90 حيث جاء في نص المادة 4 الرابعة من المرسوم التنفيذي 414/92 يمارس الرقابة المسبقة للنفقات التي يلتزم بها المراقبون الماليون بمساعدة مراقبين ماليين مساعدين...، ووفقاً لهذين المرسومين وغيرهما من القوانين المتعلقة بالمالية فالرقابة المالية مرتبطة بالمراقب المالي الذي يتولى مهمة الرقابة المالية السابقة على تنفيذ الصفقة العمومية، فالمراقب المالي هو ذلك الموظف السامي المعين من طرف الوزير المكلف

¹ زهير شلال، أفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائر الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، أطروحة دكتوراه، تخصص تدبير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التدبير، جامعة بومرداس، 2014، ص113.

بالميزانية المتواجد على المستوى المحلي في كل ولاية ليتولى، وبصفة أساسية مهمة الرقابة المالية و كل ما يتعلق بنفقات المؤسسات وإدارات الدولة تحت وصاية وزارة المالية¹.

❖ مهام المراقب المالي في الرقابة على الصفقات العمومية

تقوم هذه الهيئة بمراقبة الالتزامات التي تقوم بها الإدارة سواء تعلق الأمر بالنفقات أو التعاقدات، وهذا قبل أن توضع النفقة حيز التنفيذ أي قبل تصفية و الأمر بتسديدها إذن هذه الرقابة هي عمل وقائي تهدف إلى أن النفقة سواء كانت خاصة بعملية تجهيز (اتفاقية أو صفقة) أو عملية تسيير (فاتورة شكلية أو طلب شراء... الخ) قد تمت وفقا للقوانين و التنظيمات السارية، فهي نوع من رقابة المشروعية للنفقة وهذا من دون تدخل جهاز الرقابة المالية في الملائمة، وقد نص المشرع الجزائري على ان مشروع أي صفقة أو ملحق يخضع للتأشيرة المراقب المالي².

تظهر أهمية الرقابة التي يمسه المراقب المالي في مجال الصفقات العمومية في حمايتها من جميع التلاعبات والحفاظ عليها من استغلالها لمصالح شخصية أو تبذيرها، وهذا من خلال التأكد من عدم وجود تجاوزات ومخالفات للأنظمة والقوانين التي تحكم الصفقات العمومية ويمكن إجمال مهام المراقب المالي فيما يلي³:

- التحقق من صفة الأمر بالصرف

- التحقق من المطابقة التامة للقوانين والتنظيمات المعمول بها

- التحقق مدى توافر الاعتمادات المالية الضرورية لتنفيذ الصفقة

- التأكد من التخصيص القانوني للنفقة

- التحقق من مدى مطابقة المستندات المرفقة مع البيانات الواردة في ورقة الالتزام

- التأكد من وجود تأشيرة لجان الصفقات العمومية

يقوم المراقب المالي بدراسة وفحص الملفات المعروضة لرقابته في اجل عشرة 10 أيام ويمكن أن تمتد إلى عشرون 20 يوما عندما يتطلب الملف دراسة معمقة، وهناك اجل آخر خاص السنة المالية إذ يجب على

¹ بن دراجي عثمان، مجال تدخل المراقب المالي في الصفقات العمومية على ضوء القانون الجديد، مداخلة بمناسبة اليوم الدراسي حول قانون الصفقات العمومية الجديد 247/15 المنظم بالتنسيق بين ولاية وجامعة محمد خيضر بسكرة 17،12،2015 ص 4.

² تياب نادية، البات مواجهة الفساد في مواجهة أطروحة دكتوراه تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2013، ص 163.

³ المادة 4 من المرسوم التنفيذي 414/92 المؤرخ 14 نوفمبر 1992 المتعلق بالرقابة على النفقات، الصادر في الجريدة الرسمية العدد 82 المؤرخ في 15 نوفمبر 1992.

المراقب المالي منح التأشيرة قبل 10 ديسمبر من كل سنة بالنسبة لنفقات التسيير ويمكن أن يمدد إلى 20 ديسمبر بالنسبة لنفقات التجهيز والاستثمار¹ وتنتهي رقابة المراقب المالي بنتيجتين مختلفتين

1- القبول بمنح التأشيرة

بعد أن يتحقق المراقب المالي من سلامة الإجراءات وصحة العملية من الناحية الشكلية و الموضوعية يقوم بمنح التأشيرة التي تعتبر دليلا على صحة الصفقة وشرعيته من الناحية القانونية، وتأتي تأشيرة المراقب المالي بوضع طابع على كشف الالتزام، وكذلك على الوثائق الموجودة في الملف لتقوم بعدها المصلحة المتعاقدة بإيداع نسخة من مقرر التأشيرة وجوبا مقابل وصل استلام لدى المصالح المختصة إقليميا في الإدارة الجبائية والضمان الاجتماعي وهذا في غضون 15 يوما الموالية لإصدارها².

تصبح الصفقة قابلة للتنفيذ والتحويل إلى المحاسب العمومي لصرفها بمجرد وضع تأشيرة المراقب المالي، وهو ما نصت عليه المادة 196 من المرسوم 247/15 حيث جاء في محتواها... وتقرض التأشيرة الشاملة التي تسلمها لجنة الصفقات العمومية على المصلحة المتعاقدة والمراقب المالي والمحاسب المكلف الا في حالة معاينة عدم مطابقة ذلك لأحكام تشريعية.

وتسمى تأشيرة المراقب المالي في هذه الحالة بتأشيرة الأخذ بالحسبان، أي أن تأشيرة لجنة الصفقات المختصة تفرض على المراقب المالي بان يؤشر عليها فقط³.

إما إذا عاين المراقب المالي مخالفة منح التأشيرة من طرف لجنة الرقابة الخارجية للأحكام التشريعية، وهو ما نصت المادة 196 في فقرتها الثانية بنصها انه في حال معاينة عدم المطابقة للأحكام التشريعية المتعلقة بالصفقات العمومية فانه يجب على المراقب المالي او المحاسب المكلف أن يعلم كتابيا لجنة الصفقات العمومية المختصة، وقبل تبليغ الصفقة للمتعهد المختار ويمكن لهذه الأخيرة بعد هذا الأخطار من المراقب المالي أو المحاسب أن تسحب تأشيرتها⁴.

¹ تياب نادية، مرجع سابق ص 169 168 167.

² تياب نادية، نفس المرجع ص 170 167.

³ علاق عبد الوهاب، الرقابة على الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة 2004/2003، ص 9.

⁴ المادة 196 من المرسوم الرئاسي التنفيذي 247/15 مرجع سابق.

2- رفض منح التأشيرة النهائي أو المؤقت

يمكن للمراقب المالي بعد فحص ودراسة ملف الصفقة أن يمتنع عن وضع التأشيرة وبالتالي برفض الالتزام بالنفقة ويمكن لهذا الرفض أن يأخذ صورة مؤقتة أو نهائية:

- الرفض المؤقت

حددت المادة 11 من أحكام المرسوم التنفيذي رقم 414/92 الحالات التي يكون فيها الرفض المؤقت وهي

- اقتراح التزام مشوب بمخالفات للتنظيم قابلة للتصحيح

- انعدام أو نقصان الوثائق الثبوتية المطلوبة

- نسيان بيان هام في الوثائق المرفقة

هنا يقوم المراقب المالي برفض منح التأشيرة مؤقتا، وفي هذه الحالة يتعين اطلاق الأمر بالصرف بهذا الرفض عن طريق مذكرة تتضمن كل الملاحظات التي عاينها، وكذا مراجع النصوص التي أدى عدم احترامها إلى رفض التأشيرة¹.

- الرفض النهائي

بينت المادة 12 من أحكام المرسوم التنفيذي رقم 414/92 الحالات التي يكون رفض الالتزام بالنفقة نهائيا من طرف المراقب المالي وذلك في الحالات التالية:

- عدم مطابقة اقتراح الالتزام بالقوانين والتنظيمات المعمول بها.

- عدم توافر الاعتمادات المالية الكافية لإبرام الصفقة.

- عدم احترام الأمر بالصرف للملاحظات الموجودة في مذكرة الرفض المؤقت.

إن طبيعة الحالات السابقة يبرر جعلها من الحالات الرفض النهائي، وفي هذه الحالة يجب على المراقب المالي إرسال نسخة من الملف مرفقا بتقرير مفصل إلى الوزير المكلف بالميزانية الذي له سلطة إعادة النظر في الرفض النهائي الصادر على المراقب المالي.

¹ المدة 11 و13 من المرسوم التنفيذي 414/92 مرجع سابق.

ومن جانب آخر يتمتع الأمر بالصرف بالية قانونية في حال رفض المراقب المالي منح التأشير تسمى بمقرر التقاضي، وهي تشبه إلى حد كبير مقرر التجاوز لمقرر رفض التأشير من طرف لجان الصفقات الرقابية، وتقضي هذه الآلية بأنه في حالة رفض المراقب المالي منح تأشيرته رفضا نهائيا يقوم الأمر بالصرف بتجاوزه عن طريق مقرر التقاضي لتنتقل الصفقة بعد ذلك مباشرة الى المحاسب العمومي المكلف ليأمر بصرف النفقة¹

ثانيا: رقابة المحاسب العمومي

بعد مرور الصفقة على رقابة لجان الصفقات المختصة وكذا المراقب المالي تمر الى المحاسب العمومي، فإذا كان المراقب المالي يتدخل قبل صرف النفقة فان المحاسب العمومي يتدخل لصرفها وبهذا يكون من بين القائمين بتنفيذ النفقات العمومية، وفي الوقت نفسه يمارس رقابة التأكد من مدى احترام قواعد المحاسبة العمومية، وهي رقابة تهتم في الغالب بشرعية الإنفاق التي تقتضي مطابقة النفقة للاعتماد المالي المخصص لها ولهذا توصف رقابة المحاسب العمومي بأنها "رقابة مرافقة لعملية التنفيذ"².

يتميز المحاسب العمومي بمسؤولية ذات طابع خاص تتوافق مع طبيعة المهام المكلف بها، رغم أن المشرع قدم له الحماية الكاملة أثناء ممارسة مهامه إلا انه يعتبر صمام الأمان الأخير قبل صرف المال العام، لهذا السبب توصف مسؤولية المحاسب العمومي بأنها مسؤولية شخصية و مالية، والذي ينتج عنها ضرورة تعويض الضرر الذي لحق بالخزينة العمومية من ماله الخاص في حالة التأكد من ارتكابه لمخالفات صريحة للقوانين و التنظيمات المعمول بها للعمليات التي قام بتنفيذها، حيث "يتعين على المحاسب العمومي أن يغطي بأمواله الخاصة أي عجز مالي في الصندوق وكل نقص حسابي مستحق يتحمله"³.

وعلى هذا الأساس فان هذه الأخيرة تعتبر مسؤولية موضوعية يتم إقرارها بناء على وقائع وإحداث ملموسة، يتم إثباتها بوثائق محاسبية مرتبطة بالمهام المكلف بها تنتج عن عجز في الصندوق أو التقصير في تحصيل الإيرادات او دفع نفقة من دون وجه حق ألحقت أضرار بالخزينة العمومية أو مخالفات يتم إثباتها عند تدقيق حساب تسيير من طرف مجلس المحاسبة، بصيغته هيئة رقابة مالية لاحقة لان المحاسب العمومي يعتبر مسؤول شخصيا وماليا عن مسك المحاسبة والمحافظة على وثائق إثبات العمليات والسجلات المحاسبية

¹ تياب نادية، مرجع سابق، ص173.

² فنيش محمد الصالح، الرقابة على تنفيذ النفقات العمومية في القانون الجزائري، اطروحة دكتوراه دولة في القانون، العام كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2010، ص 114.

³ المادة 53 من القانون 21، 90 المؤرخ في 15/08/1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية.

❖ مهام المحاسب العمومي في الرقابة على الصفقات العمومية

يقوم المحاسب العمومي بجملة من المهام في سبيل أعمال الرقابة على تنفيذ الصفقات العمومية يمكن إجمالها فيما يلي:

- التأكد من مطابقة النفقة للقوانين المعمول وبها وذلك يشمل كل الوثائق من قوانين وحوالات الدفع و الأمر بالدفع.
- التأكد من صفة الأمر بالصرف أو المفوض عنه واستيفائه لكل الشروط القانونية الواجب توافرها فيه.
- التأكد من توفر الاعتمادات المالية.
- التأكد من عدم معارضة للدفع.
- التأكد من براءة الذمة المالية للمستفيد أيا كانت صفته.
- التأكد من وجود ومشروعية التأشيريات سواء الخاصة بلجان الصفقات أو المراقب المالي¹.

وبعد التأكد من العناصر السابقة الذكر يكون المحاسب العمومي إمام حالتين:

1- الموافقة على صرف النفقة

في هذه الحالة يقوم المحاسب العمومي بتحرير صك خزينة أو صك بريدي لفائدة الدائن، بعدها يدون العملية في مختلف السجلات المحاسبية، لكن قبل دفع مبلغ النفقة لدائن إحدى المصالح المتعاقدة على المحاسب العمومي المختص التأكد من هوية الدائن الذي حررت له حوالة الدفع، لهذا فعلى الدائن أن يسلم إلى المحاسب إيصال الدفع الذي بلغ له من طرف الأمر بالصرف².

2- رفض صرف النفقة

قد يحصل تخلف أحد العناصر المذكورة سابقا وتكون النفقة محل الصفقة العمومية مرفوضة، وفي هذه الحالة يرسل المحاسب العمومي المختص قرار رفض الدفع مصحوبا بالأسباب والملاحظات المبررة، وهنا تجد المصلحة المتعاقدة نفسها أمام موقفين فأمان تقوم بتصحيح المخالفات والأخطاء المادية ما يؤدي إلى دفع النفقة، وإما أن تلجا إلى طريقة قانونية تسمى بإجراء التسخير وهي تشبه ما سبق ذكره بالنسبة لمقرر

¹ شلال زهير، مرجع سابق، ص 112.

² تياب نادية، نفس المرجع، ص 185.

التجاوز لقرار رفض التأشيرة لجان الصفقات العمومية، ومقرر التغاضي في حال رفض التأشيرة من طرف المراقب المالي¹.

الفرع الثالث: الرقابة الوصائية البعدية على الصفقات العمومية

إضافة إلى الرقابة القبلية الداخلية والخارجية هناك أنماط رقابية أخرى تأتي في ختام تنفيذ الصفقة حماية للمال العام، ولتقرير شفافية أكبر على عملية إبرام الصفقات العمومية ومن بين هذه الأساليب الرقابية البعدية نجد رقابة الوصاية ورقابة مالية بعدية من نوع خاص.

تأتي هذه الرقابة البعدية عند انتهاء الرقابة السابقة للصفقة، وهي أداة بين أيدي المكلفين بها لتقييم نجاح العملية وكذا تقييم أساليب أدائها، فالرقابة الوصائية لها أدواتها الرقابية هذا حين يرسل هذا التقرير إلى الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني، مع اطلاع السلطة الوصية بظروف انجاز المشروع وهذا التقرير يعد أداة فعالة لتحضير وتحديد نطاقية الطلبات في المستقبل، ولتقييم قدرات المتعاملين المتعاقدين الأجانب أو الوطنيين.

تمارس الرقابة الوصائية على الجهات الإدارية اللامركزية التي تتمتع بالاستقلالية، لكن هذا الاستقلال لا يعني الاستقلال التام بل تبقى تحت إشراف ووصاية الجهات المركزية.

فالرقابة الوصائية هي تلك الصلة أو الرابط القانوني بمقتضاه تتولى الجهات المركزية عمليات الإشراف والمتابعة على أعمال ونشاطات وحتى أشخاص وهيئات الجهات اللامركزية، بغية الحفاظ على كيان الدولة السياسي والاقتصادي والاجتماعي².

وما يهم في هذا المقام هو استكمال وتفعيل أنظمة الرقابة في مجال الصفقات العمومية، فإذا كانت الغاية من الرقابة الخارجية هي التأكد من أحكام قواعد وإجراءات إبرام الصفقات العمومية، فإن الغاية من الرقابة الوصائية يتمثل أساسا في التأكد من ملائمة الصفقات العمومية لأهداف الفعالية والاقتصاد، وكذلك لبرامج وأولويات القطاع، وعن كيفية ممارسة هذه الرقابة عمليا يكون بمراقبة شروط الصحة و النزاهة التي تم فيها تحضير و إبرام الصفقة العمومية، حيث تستند هذه الرقابة إلى مفتشيات تنشأ خصيصا بهدف تقييم ورقابة نشاطات الهيئات والأجهزة الموضوعة تحت الوصاية، حيث تتأكد من تطبيق التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية.

¹ تياب نادية، نفس المرجع، ص 185.

² تياب نادية، مرجع سابق، ص 155.

1- أدوات الرقابة الوصاية البعدية:

تأتي هذه الرقابة البعدية عند انتهاء الرقابة السابقة للصفقة وهي أداة بين أيدي المكلفين بها لتقييم نجاعة العملية وكذا تقييم أساليب أدائها، فالرقابة الوصاية لها أدواتها الرقابية حيث نصت المادة 164 من المرسوم 247/15... وتعد المصلحة المتعاقدة عند الاستلام النهائي للمشروع تقريراً تقييمياً عن ظروف إنجازه وكلفته الإجمالية مقارنة بالهدف المسطر أصلاً¹.

ويرسل هذا التقرير حسب طبيعة النفقة الملتمزم بها إلى مسؤول الهيئة العمومية أو الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني وكذلك إلى هيئة الرقابة الخارجية المختصة.

غير أن الجديد الذي جاء به المرسوم الرئاسي 247/15 يتمثل في إرسال نسخة من هذا التقرير إلى سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضها المرفق العام، وهي هيئة تم استحداثها بموجب المرسوم 247/15 ويعد هذا التقرير أداة فعالة لتحضير وتحديد نطاقيه الطلبات في المستقبل، ولتقييم قدرات المتعاملين المتعاقدين الأجانب أو المواطنين².

2- أهداف الرقابة الوصاية

على الرغم من أهمية هذا النوع من الرقابة إلا أن المشرع خصص لها مادة واحدة وهي المادة 164 من المرسوم الرئاسي 247/15، وجعلها رقابة ملائمة تهدف إلى التحقق من تطابق الصفقة العمومية لأهداف الفعالية والاقتصاد والتأكد من كون العملية موضوع الصفقة تدخل فعلاً في إطار البرنامج والأسبقيات المرسومة، كما تمكن السلطة الوطنية من الاطلاع على ظروف الإنجاز للمشاريع واحترام الآجال و العقبات التي اعترضت المشاريع المنجزة، وكذا مدى احترام الاعتمادات المفتوحة للمشروع هذا ما يضمن المحافظة على المال العام من جهة و من جهة أخرى تحقيق الديمقراطية المحلية .

¹ المادة 164 من المرسوم الرئاسي 247/15 مرجع سابق

² خرشي النوي، مرجع سابق، ص409.

خلاصة الفصل الاول

من خلال عرضنا لمفهوم الصفقات العمومية ومبادئها وتطرقنا الى طرق وإجراءات ابرام الصفقات العمومية وأدوات الرقابة على الصفقات العمومية، وذلك كما نص عليه قانون تنظيم الصفقات 24/15 والذي أوضح كيفية إجراءات الرقابة منذ بداية الصفقة إلى نهايتها، وكذلك توضيح مهام الهيئات العمومية المشرفة على عملية الرقابة ومختلف طرق تطبيق الرقابة عليها ومدى فعالية الأجهزة الرقابية في حماية المال العام.

لكي نصل إلى ما تم التخطيط له لا بد من إخضاع الصفقة العمومية لأجهزة الرقابة وتختلف من حيث التوقيت الزمني والمكان، أي إخضاعها لرقابة عند إعداد دفتر الشروط متمثلة في لجنة الصفقات بهدف الوقوف على مدى جدية تحديد الاحتياجات من طرف المصلحة المتعاقدة وتحقيق المصلحة العامة، وأخرى قبل التنفيذ و تتمثل في جهاز الرقابة المالية و رقابة أثناء تنفيذ الصفقة العمومية تتجسد في العملية الرقابية التي يقوم بها المحاسب العمومي، كما وضع المشرع العمومي رقابة بعد تنفيذ الصفقة العمومية تتمثل في المراقبة البعدية والتي تجربها المفتشية العامة للمالية و مجلس المحاسبة .

هذا كله يبين مدى حرص الدولة على الاستغلال الأمثل للموارد المالية العامة المتاحة بإقرارها قانون مكافحة الفساد، والذي يتميز بالشدة في معاقبة المخالفين للقانون كما وضعت الدولة أجهزة رقابية والتي تعتبر في حد ذاتها حماية لمصلحة المتعاقدة، وتضعها في مأمن وتجنبيها الوقوع في الأخطاء التي قد تفسر أو تحتسب سوء استعمال المال العام واتهامه بتبديد المال العام أو سوء التسيير، ومنه فان الرقابة تلعب دور تقويمي وتقييمي أكثر منه عقابي وردعي إلا من ثبت سوء تصرفه في المال العام.

الفصل الثاني:

دراسة حالة بلدية خراطة ولاية بجاية

خلال الفترة (2021/2020)

تمهيد:

تعد الصفقات العمومية واحدة من أبرز الأدوات استهلاكا للمال العام، باعتبارها الوسيلة الأكثر استغلالا من قبل المرافق العمومية في تلبية الحاجيات العامة، وتجسيد المشاريع التنموية على المستويين المركزي والمحلي

بعد التطرق في الجانب النظري إلى ماهية الصفقات العمومية، إجراءات تسويتها في ظل قوانين المحاسبة العمومية، سنحاول إسقاطه على الواقع التطبيقي، وذلك من خلال القيام بدراسة ميدانية ببلدية خراطة لولاية بجاية، لنتمكن من الإجابة على إشكالية هذا البحث، والتأكد من صحة الفرضيات والوصول إلى النتائج، فقد تناولنا في هذا الفصل كل من:

- المبحث الأول: لمحة حول بلدية خراطة لولاية بجاية
- المبحث الثاني: إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية (صفقة التغذية المدرسية بلدية خراطة خلال الفترة 2020/2021)
- المبحث الثالث: مساهمة الصفقات العمومية في البرنامج التنموي لبلدية خراطة.

المبحث الأول: لمحة حول بلدية خراطة ولاية بجاية

المطلب الأول: نبذة عن بلدية خراطة

هي واحدة من بلديات ولاية بجاية تقع على بعد 60 كلم من عاصمة الولاية يمر عليها الطريق الوطني رقم (09) الرابط بين ولايتي بجاية وسطيف، تقدر مساحتها ب: 97.30 كلم² تعداد السكان بلغ 44000 نسمة وهي بجانب أكبر نفق في الجزائر (12كلم)، يحدها شمالا بلدية درقينة وجنوبا بلدية ذراع القائد، ومن الغرب بلدية تاسكريوت ومن الشرق بلدية تيزي نبتار التابعة لولاية سطيف. وقد اشتهرت المدينة بأحداث 8 ماي 1945 أثناء الاستعمار الفرنسي أثر وقوع مجازر رهيبة في حق المدنيين العزل، وسكانها موزعين على مختلف القرى وهي: خراطة مركز، قلعون، جرمونة، بني مرعي. يبلغ عدد موظفي وعمال البلدية: 374 مستخدم وينقسمون إلى:

• المستخدمين الدائمون: 161

• الأعوان المتقاعدون 213

المطلب الثاني: الهيكل التنظيم لبلدية

بما أن للبلدية شخصية مستقلة، فهي تتمتع بالاستقلال المالي، وحتى يتسنى لها القيام بالمعاملات المالية مع الغير، يتدخل هيكلان يكونان التنظيم الإداري للبلدية، وهما:

- المجلس الشعبي البلدي.

- إدارة البلدية.

الفرع الأول: المجلس الشعبي البلدي

يتكون المجلس البلدي من المجلس الشعبي البلدي والنواب والمندوبين ورؤساء اللجان وباقي الأعضاء، وعددهم يختلف باختلاف عدد سكان البلدية. ومهمة المجلس الشعبي البلدي، هو التصويت على الميزانيات ودراستها والمداولات، ومناقشة مقترحات المواطنين أثناء الاجتماعات معهم لتحقيق ما تسمح به الموارد المالية للبلدية وذلك لتحسين ظروف العيش داخل تلك المساحة الترابية المحددة، ومن الصلاحيات أيضا ما يتعلق بأموال البلدية منقولة أو عقارية.

الفرع الثاني: إدارة البلدية

تتكون إدارة البلدية من مديريات ومصالح مكاتب فرع حسب المرسوم التنفيذي رقم 91-26 المؤرخ في 02 فيفري 1991 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المنتمين قطاع البلديات، وينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي. تتمثل مصالح بلدية خراطة على ما يلي: 05 مصالح و 13 مكتب و 25 فرع وهي:

❖ الأمانة العامة:

- مكتب أمانة المجلس الشعبي البلدي والبريد والأرشفيف:

ويتكون من ثلاث فروع:

1- فرع أمانة المجلس الشعبي البلدي:

- تحضير اجتماعات المجلس الشعبي البلدي.
- إعداد مداومات المجلس الشعبي البلدي ومتابعة تنفيذها.
- تسجيل مداومات المجلس الشعبي البلدي في سجل المداومات.
- إعداد قرارات ومقررات رئيس المجلس الشعبي البلدي وتسجيلها في السجلات المخصصة لها ومتابعة تنفيذها.

2- فرع البريد:

- استقبال البريد وتسجيله.
- فرز البريد وتوزيعه على المصالح المختلفة.
- تسجيل وإرسال البريد للمصالح الخارجية.
- السهر على مسك سجلات تسجيل البريد.
- مسك السجل الخاص بالبرقيات .

3- فرع الأرشفيف والإعلام الآلي:

ويتكفل هذا الفرع بتنظيم مختلف وثائق البلدية والسهر على المحافظة عليها. إعداد برامج الإعلام الآلي وتنفيذها.

مكتب المنازعات والشؤون القانونية:

ويتكون من فرعين:

1- فرع المنازعات:

- متابعة قضايا النزاعات التي تكون البلدية طرفاً فيها.
- تمثيل البلدية أمام الجهات القضائية.
- الدفاع عن مصالح البلدية أمام القضاء¹.
- إعداد مذكرات الدفاع اللازمة.

2- فرع الشؤون القانونية:

- المراقبة المسبقة للقرارات الإدارية التي تصدرها البلدية
- الاستشارة القانونية.
- إعداد نشرة القرارات الإدارية بصفة دورية.

❖ مصلحة التنظيم العام والتنشيط الثقافي والاجتماعي:

تقوم بالتنسيق مع مختلف المكاتب والفروع التي تتشكل منها وهي:

- مكتب الحالة المدنية والسكان:

ويتكون من الفروع التالية:

1- فرع الحالة المدنية والإحصاء:

- مسك سجلات الحالة المدنية.
- تلقي تصريحات المواليد، الزواج، الوفاة وتسجيلها في السجلات الخاصة المنصوص عليها قانوناً.
- القيام بمتابعة التسجيلات والتصريحات والأحكام والأوامر الصادرة من المحكمة
- إعداد وتسليم وثائق الحالة المدنية المختلفة.

¹ الوثائق الداخلية لبلدية خراطة.

- جمع كل المعلومات الإحصائية المتعلقة بالحالة المدنية وإرسالها إلى الهيئات المعنية.
- إحصاء المواطنين المعنيين بالخدمة الوطنية وإعداد جدول الإحصاء وإرسالها إلا المصالح المعنية مع
- تسليم شهادة التسجيل.

2- فرع الانتخابات:

- مسك قوائم الناخبين. السهر على تنظيم وسير عملية مراجعة القوائم الانتخابية.
- إعداد بطاقة الناخبين للمسجلين على مستوى البلدية.
- تنفيذ قرارات اللجنة الإدارية الانتخابية.
- إعداد الجداول التصحيحية للقوائم الانتخابية.
- التحضير المادي للعمليات الانتخابية.
- تحضير الوثائق اللازمة لمعالجة القوائم الانتخابية إلى مصلحة الإعلام الآلي للولاية.

مكتب التنظيم: ويتكون من فرعين:

1- فرع التنظيم:

- المصادقة على الإمضاءات.
- تسليم بطاقة الإقامة، شهادة الإقامة، تحويل الإقامة.
- المصادقة على التصريحات الشرفية.
- تكوين ملف رخصة السياقة.
- تكوين ملف البطاقة الرمادية.
- تكوين ملف بطاقة التعريف الوطنية واستخراجها (تسليمها).
- التسجيل لأداء فريضة الحج وإجراء القرعة.
- استلام ودراسة ملفات مختلف طلبات المواطنين.
- تطهير عمليات تسوية البناءات.

- مسك سجل المجاهدين وذوي الحقوق، وتسليم شهادة العضوية وإجراء التعديلات التي تقررها مفتشية المجاهدين.

2- فرع الإدارة العامة:

- تسليم جميع الوثائق التي تسلمها مصلحة التنظيم ما عدا سجلات الحالة المدنية وما يتعلق منها بالضبط الإداري
 - المتعلق بالموتى.
 - الشرطة البلدية.
 - الحماية المدنية.
 - استلام ملفات طلب الحصول على السجل التجاري.
 - إعداد وتسليم البطاقات الحرفية وبطاقة التعاونية الحرفية.
 - تبليغ ومتابعة كل القرارات الإدارية.
- مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية:**
يتكون من فرعين:

1- فرع الشؤون الاجتماعية:

- الإحصاء المدرسي للخدمات المدرسية بصفة عامة.
- متابعة ملفات التسمية المؤسسات التربوية و الشوارع و غيرها¹.
- دراسة طلبات التأثيث والصيانة التي يتقدم بها مختلف مدرء المؤسسات التربوية.
- تسليم شهادات عدم العمل، شهادة الاحتجاج، شهادة الإيواء.
- إصدار التقسيمات الإدارية.
- إجراء التحقيقات الاجتماعية المختلفة.
- التدخل لطلبات المساعدات الاجتماعية (إحصاء المكفوفين، المعوقين، وكبار السن).

¹ الوثائق الداخلية لبلدية خراطة.

- طلبات إحصاء السكن الاجتماعي.

2- فرع الشؤون الثقافية وتنشيط الشباب:

- تسجيل وتوجيه الشباب الراغبين في التمهين في إطار المصادقة على عقود التمهين.
- متابعة عملية التمهين على مستوى البلدية.
- برمجة النشاطات الثقافية والرياضية.
- إحياء المناسبات الدينية والوطنية بالتنسيق مع الهيئات المعنية.
- السهر على السير الحسن للمرافق الثقافية والملاعب والرياضية.

❖ مصلحة الأشغال الجديدة والتجهيز:

تتكون هذه المصلحة من مكتبين

* مكتب الأشغال الجديدة و الصيانة:

يتشكل هذا المكتب من فرعين:

1- فرع الأشغال الجديدة:

- القيام بالدراسات التقنية للمشاريع التي تقوم بإعدادها البلدية.
- البرمجة والسهر على متابعة وإنجاز وتنفيذ المشاريع.
- متابعة ومراقبة أشغال ومشاريع البلدية التي يسند تنفيذها إلى المقاولين الخواص أو العموميين.

2- فرع الصيانة:

- القيام بصيانة جميع البنايات العقارية (مدارس ومطاعم وكل البنايات المختلفة التابعة لأملاك البلدية).
- السهر على صيانة العتاد والتجهيزات المدرسية والمكاتب الإدارية للبلدية.

* مكتب التجهيز وصيانة حظيرة البلدية

يتشكل هذا المكتب من فرعين:

1- فرع التجهيز:

- المسك اليومي لبطاقات وسجلات التخزين (خروج ودخول العتاد والسلع الأخرى).
- تسجيل كل أنواع العتاد البلدي وتدوينها في السجلات المخصصة لها.
- السهر على متابعة ومراقبة الجرد السنوي لكل العتاد والتجهيزات التابعة للبلدية.
- القيام باستلام جميع الطلبات والاحتياجات من البضائع والسلع المختلفة والمقدمة من طرف مصالح البلدية.
- إصدار أوامر الشراء.

2 - فرع حظيرة العتاد والسيارات:

- القيام بإصلاح السيارات والعتاد الفاسد والمعتل.
- تسيير العتاد المتنقل بمختلف أنواعه.
- برمجة استخدام السيارات والعتاد.
- تسيير طلب وتوزيع المحروقات.
- دراسة وبرمجة طلبات قطع الغيار.
- تأمين السيارات والآلات الأخرى.

* مكتب شبكات الطرق:

- القيام بصيانة شبكة الطرق الحضرية والريفية.
- السهر على صيانة شبكة الإنارة العمومية.
- السهر والمتابعة بالتنسيق مع مصالح مؤسسات التسيير وتوزيع المياه الصالحة للشرب على صيانة شبكة المياه والتجهيزات التابعة لها قصد حسن التزويد لسكان البلدية بالمياه.
- القيام بصيانة شبكة التطهير.

- القيام بجمع القمامات عبر إحياء المدينة والسهر على نظافة شبكة الطرق في الإحياء والساحات العمومية.
 - تقديم الاقتراحات على مخطط المرور ووضع الإشارات.
 - دراسة ووضع أماكن توقف حافلات النقل وسيارات الأجرة والخاصة.
- * المكتب البلدي للنظافة:**

وهو مكتب جديد تم استحداثه وفقا للمرسوم رقم 164/87 المؤرخ في 30 جوان 1987 المتضمن إحداث مكاتب النظافة البلدية على مستوى جميع البلديات من اجل ما يلي:

- مراقبة مختلف السلع الغذائية المعروضة نوعيتها، صلاحيتها.
- مراقبة مختلف المنابع المائية الطبيعية ومدى صلاحيتها للشرب.
- إجراء تحاليل لمياه الآبار والمنابع الطبيعية.

***مصلحة التعمير و شبكة الطرق:**

تشكل من مكاتبين:

- مكتب التعمير: يتكون من فرعين:

1- فرع التعمير:

- مشاركة ومتابعة لمكاتب الدراسات في مشاريع للبلدية مع السهر على الاستعمال الأرجح للأراضي الصالحة للبناء
- تقديم الاقتراحات فيما يتعلق بالتخطيط العمراني للبلدية.
- ضمان التنسيق مع مختلف مصالح الدائرة والولاية للتعمير والبناء.
- مشاركة ومتابعة الدراسات التي تقوم بها المصالح التقنية للوكالة العقارية وخاصة ما يتعلق بالبناء السكني للبلدية.
- السهر على احترام قوانين التعمير ومتابعة البناءات الفوضوية وضمان الوقاية الميدانية الدائمة لذلك.
- القيام بإعداد والمشاركة مع مكاتب الدراسات التقنية للمشاريع البلدية والسهر على تنفيذها.

2- فرع تسيير المجال العمراني:

يتكفل بالمهام التالية:

- دراسة الملفات التقنية لرخص البناء المقدمة من طرف المواطنين والمصالح العمومية المختلفة وإعطاء تأشيرة قبل إرسالها لمصالح التعمير والبناء للولاية.
- دراسة ملفات طلب رخص التجزئة والهدم.
- تسليم شهادة التعمير، شهادة المطابقة، شهادة التجزئة.
- مصلحة المالية والمستخدمين والشؤون الاقتصادية:

هي المصلحة التي تجمع بين كل المصالح، فهي المسؤولة عن جمع الوثائق المستعملة في كل مصلحة و ذلك للقيام بالتسجيلات المحاسبية لهذه العمليات المختلفة و المبررة أي التي يجب أن تكون مرفقة بأدلة و وثائق تثبت كل عملية تقوم بها أي مصلحة على مستوى البلدية، وذلك من اجل معرفة حركة العمل و حجم النشاط و كذا تحديد النتائج انطلاقا من المعطيات المقدمة، و تتشكل من¹:

* مكتب المالية:

ويتكون من ثلاث فروع:

1- فرع الميزانية:

- تحضير الميزانيات والحساب الإداري مع المداولات والوثائق اللازمة المرفقة.
- تحضير المشاريع والمداولات ذات الطابع المالي.

2- فرع التسيير:

يتكفل بتسيير ميزانية التسيير:

- إعداد حوالات الدفع لكافة الفواتير المتعلقة بالتسيير ومتابعة الاعتمادات المالية مادة بمادة.
- إعداد بطاقات الالتزام (التوفير، الدفع) الخاصة بقسم التسيير ومتابعتها.

¹ الوثائق الداخلية لبلدية خراطة.

- مسك دفاتر النفقات والإيرادات.
- إعداد الأوامر بالدفع لمختلف الحقوق.
- إعداد سندات التحصيل.
- مسك بطاقة الإيرادات.

3- فرع التجهيز:

- استلام ومراقبة وإعداد حوالات الدفع لكافة الفواتير ووضعيات الأشغال المتعلقة بالتجهيز والاستثمار.
- إعداد بطاقات الالتزام (التوفير، الدفع) الخاصة بقسم التجهيز والاستثمار ومتابعتها.
- متابعة الاعتمادات المالية لكل عملية.
- تحصيل إيرادات التجهيز والاستثمار.
- إعداد مختلف الجداول المتعلقة بقسم التجهيز والاستثمار.

مكتب المستخدمين:

- تسيير الحياة المهنية لعمال البلدية.
- مسك بطاقة المستخدمين.
- متابعة دورات التكوين والإتقان.
- إحصاء احتياجات المستخدمين.
- العمل على تطبيق كافة النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمستخدمين.

ويتكون من فرعين:

1- فرع التوظيف والتكوين:

يتكفل هذا الفرع بكافة الشؤون المتعلقة بموظفي البلدية ومنها:

- تسيير الحياة المهنية للموظف.
- إعداد جدول تعداد الموظفين.
- التحضير لمسابقات التوظيف.
- الترقية.
- تسيير الملف التأديبي للموظف.

- الإحالة على الانتداب.
- الإحالة على الاستيداع.
- الإحالة على التقاعد.

2- فرع أجور المستخدمين الدائمين والمؤقتين:

- إعداد جداول أجور العمال الدائمين والمؤقتين.
- إعداد مختلف الجداول الدورية المتعلقة بأعباء الأجور.
- إعداد وتسليم كافة الوثائق المحاسبية للموظفين.
- إعداد جداول المستخدمين.

● مكتب الشؤون الاقتصادية وأملاك البلدية:

يتشكل من فرعين هما:

1- فرع الشؤون الاقتصادية:

- تحضير المخططات البلدية للتنمية وبرمجتها بتنسيق مع مختلف المصالح التقنية البلدية والمصالح التقنية المختلفة (الدائرة، الولاية).
- تحضير الصفقات بتنسيق مع المصالح التقنية للبلدية (صفقات انجاز الأشغال، دراسات تقنية، تمويل).
- برمجة الاجتماعات الخاصة باللجان للصفقات المختلفة.
- إعداد الإعلانات الخاصة بالصفقات¹.
- متابعة تنفيذ الصفقات (ماديا وماليا).

2- فرع أملاك البلدية:

- مسك سجل مكونات أملاك البلدية (الأملاك العقارية أو المنقولة).
- إعداد دفاتر الشروط للكراء والمزايدات.
- إعداد عقود الإيجار وتنفيذها ومتابعتها.
- متابعة وإحصاء العتاد بالتنسيق مع مصالح البلدية المعنية (المخزن، حظيرة السيارات).

¹ الوثائق الداخلية لبلدية خراطة.

- إعداد الكشف السنوي للعتاد الغير صالح للاستعمال وإجراء عملية التقييم والبيع بالتنسيق مع مختلف المصالح المعنية.

المبحث الثاني: إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية (صفقة التغذية المدرسية بلدية خراطة 2021).

في هذا المبحث سنشرح مختلف المراحل التي تمر بها عملية إبرام وتنفيذ الصفقات العمومية ببلدية خراطة، حيث سنأخذ صفقة " التغذية المدرسية لسنة 2021 " كنموذج لصفقة عمومية تم انجازها.

- الحصة رقم 01 خبز محسن

- الحصة رقم 02 لحم طازج (ابيض احمر)

- الحصة رقم 03 مواد غذائية عامة

- الحصة رقم 04 الخضر والفواكه

وسنأخذ الحصة رقم 04 خضر وفواكه كمثال.

المطلب الأول: تقديم الصفقة وإعداد دفتر الشروط وتقييم العروض.

سننتظر في هذا المطلب إلى كيفية تحضير البلدية للصفقة" التغذية المدرسية الحصة رقم 4 الخضر

والفواكه" والإعلان عن الصفقة وكذلك استقبال العروض من طرف المتعهدين، وتتم العملية كما يلي:

تقوم المصلحة المتعاقدة بإعداد بطاقة الاحتياجات (الكشف الكمي والتقديري) التي تحتوي على كل المعلومات

حول ما تتضمنه الصفقة ،من الكميات، السعر الوحدوي، السعر الإجمالي، حيث انه على هذه البطاقة يتم

إعداد دفتر الشروط الذي يحتوي على كل من العرض التقني والعرض المال:

الفرع الأول: إعداد بطاقة الاحتياجات والحصول على الغلاف المالي.

1- إعداد بطاقة الاحتياجات:

العملية: التغذية المدرسية لسنة 2201

عدد التلاميذ المستفيدين 5960

الحصة رقم 04: الخضر والفواكه

جدول رقم (01) الكميات التقديرية

(1) الخضار

الرقم	البيان	الوحدة	الكمية		سعر الوحدة	المبلغ خارج الرسم		
			الأعلى	الأدنى		الأعلى	الأدنى	
1	بطاطا	كغ	3605	2521				
2	لفت	كغ	1800	1176				
3	جزر	كغ	1800	1175				
4	ثوم	كغ	206	160				
5	طماطم	كغ	1800	1176				
6	بصل	كغ	1800	1176				
7	حرشف	كغ	1800	1176				
8	لوبيا خضراء	كغ	1800	1050				
9	خس	كغ	1800	1050				
10	قرعة	كغ	1800	1050				
			Montant HT (A).....المبلغ بالدينار خارج الرسوم					
			TVA% 09 (D) الرسم على القيمة المضافة					
			Montant TTC (01).....المجموع بالرسوم					

(2) الفواكه

الرقم	البيان	الوحدة	الكمية		سعر الوحدة	المبلغ خارج الرسم	
			الأدنى	الأعلى		الأدنى	الأعلى
1	التمر	كغ	2773	3706			
	المبلغ بالدينار خارج الرسوم.....(B) Montant HT						
	الرسم على القيمة المضافة TVA% 09 (E)						
	المجموع بالرسوم.....(02) Montant TTC						
2	أجاص	كغ	4456	7720			
3	تفاح	كغ	3759	6330			
4	عنب	كغ	3759	6330			
5	برتقال	كغ	6433	10710			
6	مندرين	كغ	3361	6385			
7	فراولة	كغ	3299	6205			
	المبلغ بالدينار خارج الرسوم.....(C) Montant HT						
	الرسم على القيمة المضافة TVA %09 (F)						
	المجموع بالرسوم.....(03) Montant TTC						
	المجموع العام بالدينار خارج الرسوم (A+B+C)						
	مجموع العام الرسم على القيمة المضافة TVA (D+E+F)						
	المجموع العام بالرسوم (01)+(02)+(03)						

المصدر: من انجاز الطالبين اعتمادا على بطاقة الاحتياجات

2- الحصول على الغلاف المالي: بناء على التعليمات الوزارية رقم 2020/4456 المؤرخة بتاريخ 10 أكتوبر 2020، التي تحدد كمييات إعداد وتمويل الميزانية الأولية للولاية والبلديات للسنة المالية 2021 أين يمكن للجماعات المحلية بصفة بيانية بنسبة 70 % من المبلغ الموجه للتكفل بالإطعام المدرسي من الإعانة التي استقادت منها خلال السنة المالية 2020 أي ما يعادل 25 807 544.00 دج، وفي انتظار إضافة

إعانات مالية أخرى لعملية التغذية، وعلى ذلك تم تخصيص الغلاف المالي في الميزانية الأولية لسنة 2021. وتم تسجيل العملية على هذا الشكل.

الباب 913 : المصالح الاجتماعية المدرسية و ما قبل المدرسية .

الباب الفرعي 9130: المطاعم المدرسية.

النفقات

المادة 601: تغذية.

الإيرادات

المادة 723: إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى¹.

الفرع الثاني: إعداد دفتر الشروط والتأشير عليه من طرف اللجنة البلدية للصفقات العمومية.

بعد الاطلاع على دفتر الشروط والقيام بالتصحيحات والتعديلات اللازمة من قبل مكتب الصفقات العمومية، أحيل الملف إلى اللجنة البلدية للصفقات العمومية التي يؤول لها اختصاص النظر فيه للقيام بالرقابة على مشروع دفتر الشروط في شكل رقابة خارجية قبلية.

حيث تقوم اللجنة البلدية بدراسة مشروع دفتر الشروط للمصادق عليه، المتضمن (ملف الترشح، العرض المالي، العرض التقني) المطبقة على صفقة اللوازم، قبل نشر الإعلان عن طلب العروض.

• قام رئيس اللجنة بتعين مقرر الجلسة وهذا بإصدار مقرر تحت رقم 2020/333 المتمثل في عضو من اللجنة ممثلاً عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة الميزانية)، وكلف بتقديم الملف إلى لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة وهذا بتاريخ 19 نوفمبر 2020 (ملحق رقم 01)، ويقوم مقرر الجلسة بتقديم تقرير تحليلي حول الملف وكذا كل الملاحظات والقرارات أو التحفظات حول الملف المدروس مع الاتصال مع كتابة اللجنة لأجل رفع التحفظات،

• قامت أمانة اللجنة البلدية للصفقات العمومية بتوجيه دعوة إلى أعضاء لجنة الصفقات العمومية، للحضور اجتماع بتاريخ 30 نوفمبر 2020 على الساعة العاشرة صباحاً، وكان جدول الأعمال منح التأشير لمشروع دفتر الشروط (ملف الترشح، العرض التقني، العرض المالي) لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021 حصة 04 خضر وفواكه.

¹ رئيس مصلحة والمالية والمستخدمين والشؤون الاقتصادية.

- في يوم 30 نوفمبر 2020 على الساعة العاشرة صباحا اجتمعت اللجنة البلدية لصفقات العمومية وذلك تطبيقا للمادة 174 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15، وتوجت الجلسة بقرار اللجنة بالإجماع بمنح تأشيرة القبول لدفتر الشروط. (ملحق رقم 02)
- تم تحرير مقرر منح التأشيرة تحت رقم 2020/336 المؤرخ بتاريخ 30 نوفمبر 2020 لمشروع دفتر الشروط (ملحق رقم 03).

الفرع الثالث: الإعلان عن طلب العروض وطني مفتوح إيداع العروض.

1- الإعلان عن طلب العروض وطني مفتوح.

بعد المصادقة على دفتر الشروط واستلام التأشيرة من طرف اللجنة البلدية للصفقات، قامت المصلحة المتعاقدة (بلدية خراطة) بنشر هذه الصفقة في جريدتين، باللغة العربية جريد " الجزائر ماتش " (ملحق رقم 04) وباللغة الفرنسية جريدة "supporteur" بتاريخ 09 ديسمبر 2020 (الملحق رقم 05).

وكذلك النشر في جريدة النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغتين العربية (ملحق رقم 06) والفرنسية (ملحق رقم 07)

والإعلان على مستوى بلديات الولاية وحددت مدة تحضير العروض (15) يوم ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان في 04 ديسمبر 2020 (ملحق رقم 08).

- بعد الإعلان عن الصفقة تباشر المصلحة المتعاقدة منح دفتر الشروط الذي يتضمن العرض المالي العرض التقني مع ملف الترشيح مقابل دفعهم مبلغ 2000 دينار جزائري.

2- إيداع العروض:

طبقا لما ورد في دفتر الشروط فمدة تحضير العروض هي 15 يوم ابتداء من تاريخ الإعلان 04 ديسمبر 2020 عن الصفقة، ترسل ملفات الترشيح و العرض التقني و المالي و الوثائق المنصوص في دفتر الشروط إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة ولاية بجاية يوضع ملف الترشيح و العرض التقني و المالي في اظرفة منفصلة و مقفلة بإحكام ، ويبين كل منهما الممون و مرجع طلب العروض و موضوعه و عبارة " ملف الترشيح " أو " عرض تقني " أو " عرض مالي " حسب الحالة و توضع هذه الاظرفة

في ظرف آخر مقفل و يحمل عبارة " لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الاظرفة و تقييم العروض ، طلب العروض رقم 2021/01 التغذية المدرسية لسنة 2021 حصة رقم 04 خضر و فواكه¹.

الفرع الرابع: لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض

بعد الموافقة على مشروع دفتر الشروط و ثم الإعلان على طلب العروض و انتهاء الآجال القانونية لتحضير العروض. تم توجيه دعوت إلى لجنة فتح الاظرفة و تقييم العروض.

❖ فتح الأظرفة

في اليوم الثامن 23 ديسمبر 2020 على الساعة (14) زولا اجتمعت اللجنة البلدية لفتح و تقييم العروض بمقر البلدية تحت رئاسة المكلف بالصفقات العمومية البلدية، وذلك وفقا للمادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 بحضور أعضاء اللجنة المتمثلين في:

- ممثل المصلحة التقنية للبلدية، نائب الرئيس.
- رئيس مصلحة المالية والمستخدمين والشؤون الاقتصادية لبلدية، عضو.
- ممثل المصلحة التقنية للبلدية، عضو.
- ممثل المصلحة التقنية لبلدية، عضو.
- ممثل المصلحة التقنية لبلدية، أمين الجلسة.
- مكلف بالتموين، عضو.

وتوجت جلستها بتحرير محضر اجتماع اللجنة البلدية لفتح الاظرفة و تقييم العروض جلسة فتح الاظرفة ليوم 23 ديسمبر 2020، وتضمن جدول بأسماء أعضاء اللجنة والهيئة المستخدمة التابعين لها موقع من طرف جميع الأعضاء و جدول أعمال الجلسة، جدول يحتوي على أسماء العارضين بالترتيب الزمني لوصول الاظرفة الخاصة بهم، والذي كان عددهم (02) والوثائق المكونة لعروضهم و كما تم تسجيل الوثائق الناقصة و مبلغ العرض المالي و الملاحظات المترتبة عن فتح الاظرفة.

التغذية المدرسية لسنة 2021.

حصة رقم 04: خضر و فواكه.

عدد الاظرفة المسحوبة: 03 عدد الاظرفة المستلمة: 02.

¹ متصرف رئيس مكلف بالصفقات العمومية لدى البلدية.

جدول رقم (02) التسجيل في محضر فتح الاظرفة

الوثائق الناقصة	المدة	المبلغ المقترح		تعين الممون	الرقم
		الأقصى	الأدنى		
ينقصه تعهد بالتموين سلعة ذات نوعية جيدة	سنة 2021	7 092 240.01 دج	4 230 893.00 دج	ع ع التغذية العامة منطقة النشاطات بجاية	01
ينقصه تعهد بالتموين سلعة ذات نوعية جيدة	سنة 2021	4. 276 630.00 دج	4 276 630.00 دج	س س التغذية العامة خراطة بجاية	02

المصدر من إعداد الطالبين اعتمادا على محضر جلسة فتح الاظرفة وتقييم العروض

ورفعت الجلسة في حدود السادسة عشر ونصف (30: 16 سا زولا).

❖ تقييم العروض

- معايير التقييم التقني والمالي للعروض

جدول رقم (03) كيفية التقييم التقني للعروض

التنقيط	معايير التنقيط
النقطة القصوى 40 نقطة	معياري 01 : إمكانيات النقل
25 نقطة	المركبات التي لديها غطاء او سقف معدة لنقل الخضر و الفواكه وتكن سنة البطاقة الرمادية سنة 2013 او اقل .
30 نقطة	المركبات التي لديها غطاء او سقف معدة لنقل الخضر و الفواكه وتكن سنة البطاقة الرمادية بين سنة 2014 و 2016 .
40 نقطة	المركبات التي لديها غطاء او سقف معدة لنقل الخضر و الفواكه وتكن سنة البطاقة الرمادية سنة 2017 و اكثر .
النقطة القصوى 30 نقطة	معياري 02 : مدة التسليم
	$NTL = x/y * 30$ <p>X : عرض يمثل اقصر مدة Y : عرض المدة مدة التموين يعبر عنها بالأيام</p>

المصدر: الإعداد من طرف الطالبين اعتمادا على دفتر الشروط

نقطة الإقصاء هي أصغر من 35 نقطة للعرض التقني المادة 17 من دفتر الشروط.

يتم اخذ بأقل عرض مالي، نشير إلى أنه في حالة تساوي عرضين (العرض المالي) أو أكثر تسند الصفقة إلى العارض الذي تحصل على أعلى نقطة في العرض التقني.

في اليوم 31 ديسمبر 2020 على الساعة العاشرة (10:00 سا) صباحا اجتمعت اللجنة البلدية لفتح الاظرفة وتقييم العروض بمقر البلدية وذلك وفقا للمادة 72 من المرسوم الرئاسي 247/15. بحضور أعضائها

• ممثل المصلحة التقنية للبلدية، نائب الرئيس.

• رئيس مصلحة المالية والمستخدمين والشؤون الاقتصادية لبلدية، عضو.

• ممثل المصلحة التقنية للبلدية، عضو.

• ممثل المصلحة التقنية لبلدية ، عضو¹.

• ممثل المصلحة التقنية لبلدية، أمين الجلسة.

• مكلف بالتموين، عضو.

حيث باشرت اللجنة عملها على مراحل من اجل استبعاد العروض الغير مطابقة، واختيار العرض أحسن عرض حسب دفتر الشروط.

1- فحص العروض التقنية

تمت عملية التقييم التقني وتحليل العروض وفق معايير والمنهجية المنصوصة عليها في دفتر الشروط

- التغذية المدرسية لسنة 2021.

حصنة رقم 04: خضر وفواكه.

¹ متصرف إقليمي رئيسي مكتب الصفقات العمومية.

جدول رقم (04) التقييم التقني

الرقم	تعين الممون	وسائل النقل		مجموع النقاط	مدة التموين
		العلامة	وسيلة النقل		
01	س س التغذية العامة منطقة النشاطات بجاية .	40/30	وسيلة نقل السلع مع غطاء أو سقف لسنة 2015 .	70/30	30/00 بدون مدة
02	ع ع التغذية العامة خراطة بجاية	40/25	وسيلة نقل السلع مع غطاء أو سقف لسنة 2012 .	70/55	30/30

المصدر محضر جلسة تقييم العروض

طبقا للمادة 17 من دفتر الشروط لقدتم تأهيل الممون (ع ع) لان الممون (س س) تحصل على نقطة الاقصائية اقل من 35 نقطة .

2- فحص العروض المالية

جدول رقم (05) التقييم المالي

الرقم	تعين الممون	المبلغ المقترح		المبلغ المصحح		المدة	الوثائق الناقصة
		الأدنى	الأقصى	الأدنى	الأقصى		
01	ع ع التغذية العامة خراطة	4 630 276 .00	7 162 270 .00	4 630 276 .00	7 162 270 .00	سنة 2021	ملف كامل

المصدر محضر جلسة تقييم العروض

لقد تقرر بالإجماع اقتراح إسناد العملية للممون (ع ع) بمبلغ أدنى 4 276 630 .00 دج ومبلغ أقصى يقدر بـ 7 162 270 .00 دج ورفعت الجلسة في حدود الساعة السادسة عشر ونصف زولا.

المطلب الثاني: تنفيذ الصفقة ومتابعتها

الفرع الأول: الإعلان عن المنح المؤقت والمصادقة على مشروع الصفقة.

1- الإعلان عن المنح المؤقت

بعد إتمام التقييم النهائي تم الإعلان عن الإسناد (المنح المؤقت للصفقة) في مقر البلدية تاريخ 31 ديسمبر 2020 باللغة العربية (الملحق رقم 09) و اللغة الفرنسية (ملحق رقم 10)، في جريدة ناطقة باللغة العربية " الجزائر ماتش" (ملحق رقم 11) و جريدة ناطقة باللغة الأجنبية " supprteur " بتاريخ 05 جانفي 2021 و في النشرة الرسمية للمتعامل العمومي للصفقات العمومية باللغة العربية (ملحق رقم 12)، و اللغة الفرنسية (ملحق رقم 13) و هذا طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 .

- وبعد استنفاد مدة الطعون المقدر ب 10 أيام من تاريخ صدور الإعلان عن المنح المؤقت ولم يقدم أحد بطعنه أمام لجنة الصفقات طبقا للمادة 82 من المرسوم المذكور أعلاه.
- قدم مشروع الصفقة للمجلس الشعبي البلدي هذا بتاريخ 03 مارس 2021 على الساعة الرابعة عشر (00:14 سا) زولا بعد المناقشة وفقا للقانون بين أعضاء المجلس الشعبي البلدي صادقوا بالإجماع على إبرام مشروع الصفقة، لإضفاء الصبغة القانونية على المشروع، ثم بعد ذلك المصادقة على هذه المداولة من طرف سلطة الوصاية المتمثلة في رئيس الدائرة بتاريخ 29 افريل 2021 (ملحق رقم 14).

2 - إرسال مشروع الصفقة إلى اللجنة البلدية للصفقات للمصادق عليها.

أعد ملف مشروع الصفقة والذي يتكون من مجموعة من الوثائق من أجل دراسته لمنح تأشيرة لجنة الصفقات عليه.

ويتكون هذا الملف من الوثائق التالية :

ملف المؤسسة+دفتر الشروط الظرف الخاص بالمؤسسة المؤهلة والتي أرسى عليها العرض

- تقرير تقديمي للعملية

- إعلان طلب العرض + المنح المؤقت للعملية.

- مداولة المجلس الشعبي البلدي المتضمنة المصادقة على العملية¹.

¹ متصرف رئيسي مكلف بالصفقات العمومية.

- محاضر اللجان (فتح الاظرفة + تقييم العروض).
- تم تعيين مقرر الجلسة ممثلا عن المجلس الشعبي البلدي بمقرر تعيين رقم 2021/2836 بتاريخ 19 ماي 2021 (ملحق رقم 15)
- ثم استدعت لجنة الصفقات العمومية للبلدية لدراسة مشروع الصفقة حيث كان ذلك يوم 30 ماي 2021 على الساعة العاشرة صباحا (10:00 سا) أين وافقت اللجنة بالإجماع على مشروع الصفقة من خلال محضر اجتماعها (ملحق رقم 16)، وأعطت تأشيرتها في نفس اليوم وفقا لمقرر منح تأشيرة رقم 2021/241 (الملحق 17)

الفرع الثاني: اعتماد الصفقة وإصدار أمر بداية التمويل

1- اعتماد الصفقة

بعد المصادقة على الصفقة من طرف لجنة الصفقات العمومية بالبلدية تم إرسالها إلى المراقب المالي مع التقرير التدمي البطاقة التحليلية و هذا بتاريخ 15 جوان 2021 (انظر الملحق رقم 18) ، وعند تأكد المراقب المالي من سلامة جميع الإجراءات وتوفر الاعتمادات قام بوضع التأشيرة على الصفقة تحت رقم 2021/865 تاريخ 24 جوان 2021، وأعاد إرسالها لبلدية من أجل إمضاء رئيس المجلس الشعبي البلدي

2- إصدار أمر بداية التمويل

تم إعداد وثيقة تتضمن " أمر بالانطلاق في تمويل المدارس بمادة الخضر والفواكه" وهذا بتاريخ 29 جوان 2021 (الملحق رقم 19)، يباشر المتعامل المتعاقد (الممون) تنفيذ الصفقة بعد الإمضاء على وثيقة " الأمر بالانطلاق في التمويل " وفق الشروط والمعايير المنصوص عليها في دفتر الشروط، ويقوم مدراء المدارس باستلام السلع وتعين نوعيتها وكميتها والإمضاء على وصل الاستلام كما نص عليه دفتر الشروط.

الفرع الثالث: مرحلة تسديد النفقة.

يقوم مكتب الصفقات بإعداد الملف الإداري لتسديد النفقة والمكون من:

- محضر لجنة فتح الاظرفة.
- محضر لجنة تقييم العروض .
- محضر لجنة الصفقات .
- رأي لجنة الصفقات.

- مداولة المجلس الشعبي البلدي .
 - طلب العرض .
 - المنح المؤقت
 - بطاقة الالتزام بالنفقة لدى المراقب المالي.
 - كفالة ضمان للمشروع.
 - الملف الإداري
 - تقرير تقديمي.
 - بطاقة تحليلية وكذا الجبائي وشبه الجبائي للمؤسسة والمشارك به في العملية.
 - مستخرج ضرائب + سوابق عدلية بتاريخ تقديم الفاتورة للتسديد للتأكد من استيفاء المؤسسة لواجباتها
(كل هذا الملف يقدم في 03 نسخ).
- يرسل الملف إلى مكتب المحاسبة من أجل المراقبة وتم تحرير حوالة دفع للعملية، يرسل الملف إلى رئيس المجلس الشعبي باعتباره الأمر بالصرف للإمضاء على حوالة الدفع. وهذا بتاريخ 15 جويلية 2021 (ملحق رقم 20).
- يحول الملف إلى أمين الخزينة البلدية (المحاسب العمومي) للرقابة من جديد ومن ثم تسديد الفاتورة إذا كانت جميع الإجراءات مطابقة، أو الرفض المؤقت في حالة وجود نقائص. وتم تسديد الحوالة¹.

¹ محاسب رئيسي للإدارة فرع التسيير.

المبحث الثالث: مساهمة الصفقات العمومية في البرنامج التنموي لبلدية خراطة المشاكل التي تواجهها

المطلب الأول: البرنامج التنموي للبلدية وأنواع الصفقات

الفرع الأول: البرنامج التنموي

عرف واقع الصفقات العمومية في بلدية خراطة تطورا ملحوظا من خلال مجموعة ونوع الصفقات المبرمة والمنجزة، والذي انعكس بالإيجاب على المحيط العام للمدينة وتنظيمها إلا أن هناك مجموعة من المشاكل ما زالت تعاني منها، والتي تعتبر عالقة من الفترة التي سبقت رئيس المجلس الشعبي البلدي الحالي.

كانت بلدية خراطة قد تعززت بعدة مشاريع في إطار برنامج 2017-2021 وذلك بهدف دفع عجلة التنمية بها، خاصة وأنها تعد من التجمعات السكانية الكبرى في ولاية بجاية بحيث رصد لها مبلغ 35 مليار سنتيم، هذا المبلغ وحسب رئيس البلدية يشمل توسيع الطرقات بوسط المدينة، ويتعلق الأمر بشرط الرابط بين الطريق الولائي رقم 75 مرورا بحي البناءات الذاتية ومصحة الغابات وكذلك المحور الرابط بين الطريق الوطني رقم 09 والطريق المزدوج بحي 75 مسكن.

سيخصص مبلغ 500 مليون سنتيم لتدعيم توزيع المياه الصالحة للشرب بعدة قرى على غرار قرية بني مرعي وبرادمة، كما خصص مبلغ مليار سنتيم لإعادة السوق الأسبوعي الذي أصبح في حالة يرثى بها، ليخصص مبلغ 10 مليار و800 مليون سنتيم لقطاع التربية وهذا بغرض تجهيز 17 مدرسة ابتدائية وترميم مرافقها، بالإضافة إلى انجاز مشروع روضة أطفال وكذا تدعيم مصلحة الحالة المدنية بالإعلام الآلي إلى جانب ربط القرى بالإنارة العمومية.

وبخصوص البرامج القطاعية تم رصد 09 ملايين سنتيم لإنجاز العديد من المشاريع، حيث خصص ثلث المبلغ لإنجاز منشأة فنية على المستوى حي 75 مسكن وهذا بهدف فك العزلة عن منطقة جرمونة، ومبلغ 2.4 مليار سنتيم لتغطية مدرجات الملعب البلدي الذي يتسع ل 1200 مقعد، ومبلغ 02 مليار لتهيئة المساحات الأمامية التكوين المهني و التمهين بخراطة، وكذا تخصيص 800 مليون سنتيم لإنجاز مركب رياضي جوارى بحي 75 مسكن الواقع شمال البلدية، وللإشارة استفادت البلدية في الأسابيع القبلية الماضية من 160 مليون

دينار كميزانية إضافية ستسخر لدعم وتجسيد هذه المشاريع حسب ما أفاد به أعضاء المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة¹.

الفرع الثاني: أنواع الصفقات العمومية التي تجرى في البلدية

وتشمل الصفقات العمومية في البلدية إحدى العمليات التالية:

- انجاز الأشغال
- اقتناء اللوازم
- انجاز الدراسات
- تقديم الخدمات

و تتم هذه الصفقات في مكتب الصفقات العمومية حيث يتولى العمليات الخاصة باقتناء اللوازم وتقديم الخدمات، والتي في الغالب ما تكون عبارة عن استشارات انتقائية والتي بدورها يقل مبلغها عن 12.000.000.00 دج وتحرر هذه الصفقات لاقتناء اللوازم أو إيجاد عتاد أو مواد موجهة لتلبية الحاجات المتصلة بنشاط البلدية، حيث يشارك فيها الموردون و المؤسسات المتخصصة في السجل التجاري المقدم بالنسبة لهذا النوع من العمليات، وعند اطلعنا على سجلات الجرد الخاصة بالمكتب لاحظنا أن معظم المشاركين فيها (العارضين) عبارة عن تجار وموردين أو موردين متعودين على التعامل مع البلدية، في غياب شبه تام للمؤسسات المختصة في هذا المجال وهذا راجع إلى عدة عوامل أهمها .

- نوع الصفقة ومبلغها حيث لا تغري المؤسسات للمشاركة فيها لان هامش الربح فيها يكون ضئيل عادة.
- صفقات الدراسات تهدف إلى القيام بدراسات نضج واحتمالات تنفيذ مشاريع أو برامج تجهيزات عمومية لضمان أحسن شروط إنجازها أو استغلالها توكل في غالب الأحيان إلى مكتب الدراسات المتخصصة حيث تحرر استشارة انتقائية خاصة بهذه الصفقات.

الوثائق الداخلية لبلدية خراطة .¹

- صفقات الأشغال تهدف صفقة الأشغال إلى قيام المقاول ببناء أو صيانة تأهيل أو ترميم هدم منشأة أو جزء منها بما في ذلك التجهيزات المشتركة الضرورية لاستغلالها في ظل احترام البنود التي تحددها المصلحة المتعاقدة صاحبة المشروع.

حيث تعتبر صفقات الأشغال أهم الصفقات والعمليات التي تقوم بها البلدية نظرا للمبالغ الهامة التي تحوزها هذه الصفقات وأهمية المشاريع في حد ذاتها لذا وجب على المصلحة المتعاقدة التدقيق في اختيار المتعامل المتعاقد بسط الرقابة عليها بصفة دائمة.

وارتأينا أيضا إلى إجراء مسح شامل للصفقات العمومية الممنوحة لسنتي 2021 و2022 والسادسي الأول من سنة 2023 لبلدية خراطة وهذا بهدف إبراز بعض المشاكل والعيوب التي كانت تواجه الصفقات العمومية

جدول رقم (06) أهم الصفقات العمومية الممنوحة لسنة 2021 بالبلدية

عنوان العملية	اسم المقاول	المبلغ بجميع الرسوم
إتمام انجاز المركز الثقافي	مقاوله الأشغال العمومية	8.000.715.01 دج
التهيئة الحضرية	مؤسسة الأشغال العمومية للبناء والري والترقية العقارية	14.011.478.23 دج
تهيئة شارع	مؤسسة الأشغال العمومية للبناء والري والترقية العقارية	15.265.101.78 دج
تهيئة شارع	مؤسسة الأشغال العمومية للبناء والري والترقية العقارية	13.259.888.32 دج
انجاز جسر	من انجاز مؤسسة SABT	16.258.649.99 دج

المصدر مكتب الصفقات لبلدية خراطة

الجدول رقم (07) أهم الصفقات العمومية الممنوحة لسنة 2022 بالبلدية

عنوان العملية	اسم المقاول	المبلغ بجميع الرسوم
التهيئة الحضرية شارع	شركة التضامن وشركائه	12.003.654.89 دج

		باقي الحصص ألغيت
--	--	------------------

المصدر مكتب الصفقات لبلدية خراطة

جدول رقم (08) أهم الصفقات العمومية الممنوحة للسداسي الأول لسنة 2023 بالبلدية

عنوان العملية	اسم المقاول	المبلغ بجميع الرسوم
تهيئة حضرية	مقاولة الأشغال العمومية الري والبناء	14.235.255.68 دج
تهيئة الطريق البلدي	ش.ذ.م. للأشغال الكبرى	31.325.698.33 دج
تهيئة شارع	مقاولة الاشتغال العمومية الري والبناء	13.125.346.22 دج
إتمام شبكة التطهير	مقاولة أشغال الحفر الأشغال الريفية	8.325.333.65 دج
إتمام شبكة التطهير	مقاولة اشغال الحفر الاشغال الريفية	7.255.888.01 دج
إتمام شبكة التطهير	مقاولة أشغال البناء وأشغال الري	7.256.332.22 دج
تهيئة حضرية	مقاولة الشغال العمومية الي والبناء	15.236.525.00 دج
تهيئة حضرية	مؤسسة الأشغال العمومية للبناء والترقية	27.325.669.99 دج
انجاز مقر إداري	مؤسسة الأشغال العمومية والبناء في مختلف مراحلها	35.000.012.03 دج
انجاز مجمع مدرسي	شركة ذات أسهم شركة الهندسة و الإنشاءات	28.256.112.11 دج

المصدر مكتب لصفقات لبلدية خراطة

من خلال العمليات والحصص التي ادرجناها في الجداول السابقة يمكننا الخروج بالعديد من الملاحظات الهامة:

- الفرق الواضح في عدد الصفقات الممنوحة بين سنتين 2021 و 2022 والسداسي الأول من 2023، حيث بلغ عدد الصفقات الممنوحة في سنة 2021 خمسة صفقات بينما منحت في سنة 2022 صفقة واحدة أما في السداسي الأول من سنة 2023 فقد منحت 08 صفقة حتى الآن.
- من الواضح أيضا أن معظم الصفقات التي منحتها البلدية كانت لمجموعة من المقاولين كانت تتعامل معهم من قبل.

- أما الفرق الكبير فهو في سنة 2021 فقد منحت صفقة واحدة رغم انه أجريت أكثر من 04 صفقات لكن هذه الصفقات لم تلقي طريقه للتنفيذ.

- برمجة الحصص الملغية للسنة الفارطة في السداسي الأول للسنة الحالية، لكن عندما دققنا في الصفقات المستدركة في السنة الحالية لاحظنا أن الصفقات أجريت بنفس الصيغة التي أجريت بها في السنة الفارطة، و كانت موافقة الجهة الوطنية.

ولاحظنا في بعض العمليات عزوف الموردين عن المشاركة فيها، وعن تقربنا من البعض منها قيل ان المصلحة المتعاقدة والمتمثلة في البلدية تشترط في العملية السعر المنخفض وأقصر مدة توريد وفي الآجال المحددة.

أيضا عند قيام المورد بالعملية على أكمل وجه يجد نفسه بين تعقيد الإجراءات الإدارية وطول مدة تحصيل المبالغ الخاصة بالعملية، وهناك مقاولين لديهم إمكانيات هائلة مختلفة عند إبرام الصفقة مع المصلحة المتعاقدة لا يقدم أسماء المتعاملين الثانويين، وبالتالي عدم وجود مناولة التي تعتبر عملية مهمة في الصفقات أشغال وهي من أكبر الصفقات.

المطلب الثاني: المشاكل التي تواجهها الصفقات العمومية في البلدية

يمكن القول إن الصفقات العمومية بشكلها الحالي وطريقة تسييرها تعكس غياب أي استراتيجية للمجلس الشعبي البلدي أو الذي سبق، وهذا ما لاحظناه من خلال مجموعة الصفقات المبرمة خلال الثلاث السنوات الأخيرة والتي تنفقد إلى رؤية استراتيجية موحدة ومنسقة مع الهيئة الوصية.

اتضح لنا جليا من خلال الاطلاع على جرد الصفقات العمومية العدد الخاص بالصفقات الملغاة لسنة 2022 حيث سيؤثر ذلك التنمية المحلية للمدينة.

ينتقد المقاولون بشدة قانون الصفقات العمومية الحالي الذي يلزم المقاولين بدفع نسبة 5 في المائة من القيمة الإجمالية للمشروع قبل انطلاقه كضمان لحسن النوعية، وهي الصيغة التي أثقلت كاهل المقاولين وجعلهم يعترضون عن المشاركة في إتمام مختلف المشاريع، وهذا الذي يفسح المجال أمام المؤسسات الكبيرة والتي تتوفر على الإمكانيات المالية، وبالتالي الاستجابة للشروط التي يفرضها القانون الحالي وهو يطالبون بان تدفع هذه النسبة طوال مدة المشروع وليس عند انطلاقه، على اعتبار أنهم يسيرون مؤسسات صغيرة لا تحتكم على

إمكانيات مالية كبيرة، واجبر قانون الصفقات العمومية الحالي العشرات من المؤسسات التي لم تتمكن من إبرام عقود مع مؤسسات بنكية على غلق أبوابها، وبالتالي إحالة عشرات العمال على البطالة حسب تأكيد الكثير من المقاولين بسبب عدم مقدرتهم على دفع نسبة 5 في المائة من القيمة الإجمالية للمشروع، وكذا توفير ميزانية المشروع لمدة لا تقل عن 03 أشهر وهذا ما يؤكد أن النظام القانوني للصفقات العمومية يحتاج إلى الكثير من التعديلات .

تمويل الصفقات العمومية هي الإشكال الذي يعاني منه المقاول رغم تقليص الإجراءات الإدارية والقانونية التي كانت تميزها وهذا ما جعل المقاول أمام حتمية الاستدانة أو التأخر في انجاز المشروع.

- عدم دفع مستحقات المقاول في وقتها وقد تصل إلى عدة أشهر وهذا بسبب تعقيد وطول الإجراءات الإدارية.
- مشكلة عدم تطابق المواصفات حيث تكتشف المصلحة المتعاقدة في بعض العمليات عيوب في الإنجاز، فيضطر بعض المقاولين على هدم الجزء المعيب وبالتالي زيادة التكاليف وزيادة تعقد الإجراءات في ميزانية المشروع وهذا راجع لعدم وجود رقابة أولية للمشروع من قبل المصلحة المتعاقدة.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال ما سبق تم استنتاج النقاط التالية:

تعتبر الصفقات العمومية إحدى العقود التي تبرمها بلدية خراطة يكاد يكون الركن الأساسي في تعاملاتها مع الآخرين لتنفيذ سياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية... الخ.

وتعتبر الصفقات العمومية أداة لتجسيد وترشيد المخططات التنموية الوطنية والإقليمية والمحلية على حد سواء، وتنفيذها يتجسد عن طريق إبرام والتعاقد مع المتعاملين الاقتصاديين كالشركات والمقاولات والمؤسسات والأشخاص الطبيعية والاعتبارية، لغرض تحقيق أغراضها وأهدافها المرجوة، كإنجاز الأشغال وتقديم الخدمات وإنجاز الدراسات واقتناء اللوازم وغيرها مما تتطلبه الحاجات العامة.

من خلال هذا الفصل حاولنا إسقاط الجانب النظري والقانوني للصفقات العمومية المنجزة من الإدارة المحلية من خلال دراسة صفقة قامت بها بلدية خراطة تتمثل في صفقة التغذية المدرسية حصة 04 الخضر والفواكه.

قمنا بتتبع جميع مراحل إبرام الصفقة وإنجازها من مرحلة تحديد الاحتياجات إلى غاية مرحلة تسديد النفقة، تم التوصل إلى أن جميع هذه المراحل المتبعة في إبرام وتنفيذ الصفقة محل الدراسة تمت وفقا للإجراءات والكيفيات المذكورة في قانون الصفقات العمومية.

وتطرقنا الى البرنامج التنموي للبلدية وطرحنا أهم المشاكل التي تواجه الصفقات العمومية.

خاتمة

تناولنا في هذه الدراسة موضوع الصفقات العمومية واليات الرقابة عليها على مستوى الجماعات المحلية، و المشرع الجزائري اعتمد في تعريف الصفقات العمومية عدة أوجه منها التشريعي والجانب الفقهي والجانب القضائي، كما أنها تقوم على عدة مبادئ أساسية منها مبدأ المنافسة والمساواة والعقلانية وهي مقدره لحماية كافة المترشحين.

نظرا لأهمية الرقابة والتسيير المتعلقة بالصفقات العمومية قام المشرع بتحديد مختلف المسؤوليات المرتبطة بالأطراف المتعاقدة.

إن تسيير ما هو عمومي مختلف عن تسيير ما هو خاص فالأول يخضع إلى مجموعة نصوص تشريعية وتنظيمية، التي تعكس بعضا من الاستقامة في الرأي التي ترشد استعمال الأملاك العمومية والصفقات العمومية تمثل جزء من مركز تقاطع والنقاء رجل القانون والإداري والتقني والمالي، وعدم المعرفة الدقيقة والقدرة على التحكم يمكن أن تؤدي إلى مشاكل تؤثر سلبا على المستوى الاقتصادي والاجتماعي.

كما أن الصفقات العمومية تمثل أداة أساسية لتلبية حاجيات الاقتصاد الوطني ووسيلة لتحقيق السياسة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وهذا ما يفسر حجم الوسائل المالية لتنفيذ ذلك وبالمقابل تكريس النظام العام الاقتصادي يؤكد ضرورة التسيير الأكثر صرامة وعقلانية للمالية العمومية.

إن عدم التحكم في مختلف المعايير والقواعد التي تسيير الصفقات العمومية غالبا ما يؤدي إلى آثار سلبية تترجم بالضرورة عن طريق تكاليف إضافية وتأخيرات وترك المشاريع وتأجيل تسليمها، وان الأسباب الأساسية لهذه الوضعية تجد اصلها في عدم التحكم في المعايير المرتبطة للتحضيرات والإجراءات الأسواق وتنفيذ الصفقات العمومية وعلى الخصوص

1- غياب التحكم التقني للمشاريع .

2- غياب التقييم الكلي للمشروع بنجاعة كافية .

التأخير في المصادقة وتبليغ المشاريع يؤدي إلى ارتفاع التكاليف مرافقا بتغيير الأسعار مما يدفع المتعامل بتحليلها أو مراجعتها، وكل هذه الأسباب تؤدي أثناء التنفيذ إلى ظهور ما يسمى مشكل تمويل الصفقة وسد التقديرات الناجمة عن سوء التقييم الكلي لتكاليف المشروع.

وبتتبعنا للتعديلات الواردة على قانون الصفقات العمومية منذ الاستقلال إلى غاية آخر مرسوم رئاسي 247،/15 فإنه يظهر لنا جليا ضرورة تماشي التنظيم الذي يحكم الصفقات العمومية على متطلبات الوضع الراهن الداخلي والخارجي للبلاد، ولذلك لابد من وجود استقرار للنظام الاقتصادي والسياسي وإزالة عدم الاستقرار الذي يعيشه الإطار القانوني للصفقات العمومية.

أولا: نتائج الدراسة

تم من خلال الدراسة التوصل إلى النتائج الموالية:

- 1- توسيع في مفهوم الصفقات العمومية (الصفقة الخاصة بالإشراف على الإنجاز ومحتواها)
- 2- استثناءات جديدة بالنسبة للصفقات التي لا تخضع للقانون الصفقات الجديد حيث تم النص على 07 حالات جديدة مقارنة بالمرسوم القديم 01 حالة واحدة.
- 3- رفع حدود مستويات إبرام الصفقات من 8.000.000.00 دج إلى 12.000.000.00 دج لصفقات الأشغال او اللوازم ومن 4.000.000.00 دج الى 6.000.000.00 دج لصفقات الدراسات والخدمات.
- 4- تغيير في تسمية بعض إجراءات إبرام الصفقات وفي بعض العناوين التي تضمنها النص القديم (تعويض المناقصة بطلب العروض تعويض التعامل الثانوي بالمناولة).
- 5- إضفاء شفافية أكثر من اختيار المتعاملين المكلفين بتنفيذ موضوع الصفقات من خلال التأكيد على المصلحة المتعاقدة بوجوب تحديد بدقة معايير الاختيار في دفتر الشروط، والسماح للمشاركين المحتجين على قرارات المصلحة المتعاقدة سواء في عملية منح الصفقة أو إلغائها باطلاعهم على نتائج تقييمهم كتابيا أو حتي إمكانية المشاركة في المنافسة بالطريقة الالكترونية.
- 6- تم التأكيد أيضا على التسوية الودية للنزاعات من خلال استحداث لجان التسوية الودية للنزاعات على مستوى كل وزارة وكل ولاية.
- 7- تسهيل حرية مشاركة المتعاملين في الدعوة إلى المنافسة، حيث يمكن للمتعهد ان يعتد بقدرات ووسائل مؤسسات أخرى وفق شوط محددة (ما لم يكن مسموحا في القانون القديم) وهذا تشجيعا للمؤسسات الصغيرة المنشأة حديثا.

8- في إطار الرقابة الداخلية للصفقات تم إدماج لجنتي فتح الاظرفة وتقييم العروض في لجنة واحدة تقوم في آن واحد بعملية فتح وتقييم العروض، ما يقلص من أجال دراسة العروض مع تحديد صفقة المكلفين بها (موظفين)، وبالنسبة للرقابة الخارجية فقد تم حذف اللجان الوطنية والإبقاء على اللجان القطاعية.

ثانيا: فرضيات الدراسة

1- الفرضية الأولى

تم اختبار الفرضية الأولى القائلة ان الإجراءات القانونية لإبرام الصفقات العمومية في الجماعات الإقليمية من بين الأسباب تأخر تجسيد المشاريع وقد تم تأكيد صحة هذه الفرضية.

2- الفرضية الثانية

اما بخصوص الفرضية الثانية القائلة ان بالرقابة الصارمة في كل مراحل الصفقات العمومية تمكن من محاربة اشكال الفساد و الاحتكار ، فلم تتحقق لان بالرقابة يمكن محاربة اشكال قليلة من الفساد و الاحتكار و ليس كلها لان الرقابة الصارمة لا تستطيع القضاء عليها كليا .

ثالثا: الاقتراحات

على ضوء النتائج التي تم التوصل إليها وبناء على دراسة موضوع آليات الرقابة على الصفقات العمومية يمكن تقديم الاقتراحات الموالية:

- 1- من الضروري استغلال الإمكانيات التكنولوجية المتاحة إلزام الإدارات بوضع ملفاتها الخاصة بالصفقة في الدوابة الالكترونية.
- 2- اغلب الأجهزة الموكول لها مهام الرقابة تعاني من ضعف في الإمكانيات وكذلك ضعف الموارد البشرية فمن الضروري الاهتمام بالعنصر البشري وتأهيله.
- 3- منح لجان الصفقات العمومية قدرا من الاستقلالية العنصرية والوظيفية حتى يكون لها دور تقريرى وتوسيع اختصاصاتها لتشمل حتى الطلبات التي لم يصل سقفها المالي لاعتبارها صفقة عمومية.

- 4- لضمان السير الحسن للجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض يتعين وضع نظام داخلي يحكمها مثلما هو عليه الحال للجنة صفقات المصلحة المتعاقدة، تقاديا لأي غموض ولمزيد من الشفافية والتوحيد في طريقة عمل هذه اللجنة.
- 5- خص المشرع الجزائري الرقابة الوصائية بمادة واحدة وهي المادة 164 من أحكام المرسوم الرئاسي 15-247 فهي غير كافية للإحاطة بأحكام الرقابة الوصائية، لذا يجب سن مواد أخرى لتوضيح خصوصية هذه الرقابة في مجال الصفقات العمومية.
- 6- التنسيق بين مختلف الأجهزة الرقابية لضمان الفعالية والجدوى فتعدد الأجهزة الرقابية وعدم التنسيق بينها يؤدي إلى إهدار نتائج الرقابة
- 7- عدم دخول حيز التنفيذ جميع أحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 وهذا نظرا إلى عدم صدور النصوص التطبيقية لبعض المواد والتي تبقى في هذه الحالة جامدة بدون تطبيق.

رابعا: أفاق الدراسة

نقول إن موضوع الصفقات العمومية لا يزال يزخر بالعديد من الإشكاليات خاصة المتعلقة منها بالرقابة، والتي تقتضي بحثا متخصصة وعلى ذلك يمكن تقديم بعض المواضيع للدراسة على سبيل المثال:

- 1- مدى فعالية أساليب الرقابة على الصفقات العمومية.
- 2- الرقابة الإدارية الداخلية كوسيلة لتكريس الشفافية.
- 3- تسيير نزاعات الصفقات العمومية.
- 4- الرقابة على إعداد دفتر الشروط.
- 5- دور لجان الصفقات العمومية في نطايقه التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- 6- مدى فعالية الدور الرقابي الذي تمارسه لجان الصفقات العمومية.

قائمة المصادر

والمراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

❖ الكتب

- 1- عمار بوضياف شرح تنظيم الصفقات العمومية جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الرابعة 2011.
- 2- قدوج حمامة، عمليات إبرام الصفقات العمومية في القانون الجزائري، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- 3- صالح عبد الهادي " الرقابة الإدارية " الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان 2013
- 4- ليلو أبو راضي مازن، العقود الإدارية، دارقنديل، الأردن، الطبعة الأولى، 2011.
- 5- عمار بوضياف، الصفقات العمومية في الجزائر، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة 01، 2007.
- 6- علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى عين مليلة، الجزائر، 2012.
- 7- النوى خرشي، تسيير المشاريع في إطار تنظيم الصفقات العمومية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، بدون طبعة، 2011 .
- 8- حططاش عبد الحكيم، مدى ملائمة نظام الصفقات العمومية في الجزائر لتجسيد برامج الاستثمارات العامة للفترة 2001 -2014، أبحاث المؤتمر الدولي بعنوان تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001 / 2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 11-12 مارس 2008.
- 9- زوزو زوليخة، جرائم الصفقات العمومية وآلية مكافحتها في الجزائر، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان ن الأردن، بدون طبعة، 2016.
- 10- بعلي محمد لصغير، أبو العلا يسري، المالية العامة، بدون طبعة دار العلوم، للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
- 11- عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات المالية العامة، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، 2005.
- 12- عمارة جمال، منهجية الميزانية العامة لدولة في الجزائر، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة 2004.
- 13- محمد سعيد بوسعدية، مدخل إلى دراسة قانون الرقابة الجزائري، دار القصبه للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.

14- محمد خلف الجبوري، النظام القانوني للمناقصات العامة، مكتبة جار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن 1999.

15- محمد ماهر أبو العينين، العقود الإدارية وقوانين المزايدات والمناقصات، الفتاوي والأحكام الصادرة في خصوص العقود الإدارية وقوانين المزايدات والمناقصات، دراسة تحليلية لآراء الفقهاء وأحكام فتاوي مجلس الدولة، 2004.

❖ الرسائل الجامعية

1- سعاد الأطرش المنازعات المتعلقة بالصفقات العمومية -مذكرة لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم القانونية، تخصص قانون إداري جامعة محمد بسكرة، 2013/2014.

2- مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق العلوم القانونية، تخصص أداري جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2014.

4- مانع عبد الحفيظ، طرق إبرام الصفقات العمومية وكيفية الرقابة عليها في ظل القانون الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2006/2007.

5- معيرف محمد وفضيح غانم - خصوصيات الصفقات العمومية في ظل المرسوم 247/15 مذكرة لنيل شهادة الماستر، معهد العلوم القانونية والسياسية، المركز الجامعي احمد بن يحي الونشريس تيسمسيلت، 2015/2016،

6- ريم عبيد، "طرق إبرام الصفقات العمومية في تشريع الجزائري" شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تيسسة، 2006.

7- زوليخة زوزو، جرائم الصفقات العمومية وآليات مكافحتها في ظل القانون المتعلق بالفساد، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر.

8- عبد الحفيظ مانع، طرق إبرام الصفقات العمومية وكيفية الرقابة عليها في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في القانون الإداري، جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2008.

9- محمد الشيخ و امين طلال، " طرق إجراءات تنفيذ الصفقات العمومية في ظل المرسومين 10-263 و 15-247 (دراسة مقارنة) " ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماستر في القانون ، العام ، تخصص إدارة مالية ، كلية الحقوق جامعة البويرة .

- 10- هاشمي فوزية، " اثار الصفقات العمومية على الطرفين المتعاقدين " دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة الجبالي، سيدي بلعباس، 2018/2017.
- 11- زهير شلال، أفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائر الخاص بتنفيذ العمليات المالية لدولة، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2014.
- 12- تياب نادية، آليات مواجهة الفساد في مواجهة أطروحة دكتوراه تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2013.
- 13- علاق عبد الوهاب، الرقابة على الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة 2004/2003.
- 14- فنيش محمد الصالح، الرقابة على تنفيذ النفقات العمومية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه دولة في القانون، العام كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2010.
- 15- زيات نوال، الإشهار في الصفقات العمومية في القانون الجزائري رسالة ماجستير جامعة الجزائر 2012، 2013.
- 16- طيبون حكيم، منازعات الصفقات العمومية، شهادة ماجستير جامعة الجزائر 2012، 2013.
- ❖ **القوانين والمراسيم:**

- 1- الأمر 90/67 المؤرخ بتاريخ 17 جوان 1967 يتضمن قانون الصفقات العمومية، الصادر بالجريد الرسمية عدد 52 بتاريخ 27 جوان 1967
- 2- المرسوم رقم 145/82 المؤرخ 10 افريل 1982 ينظم الصفقات التي يبرمها المتعامل العمومي. الصادرة بالجريدة رقم 15 المؤرخة في 13 افريل 1982.
- 3- المرسوم الرئاسي رقم 434/91 المؤرخ في 9 نوفمبر 1991 المتضمن قانون الصفقات العمومية، الصادر بالجريدة الرسمية رقم 57 المؤرخ في 13 نوفمبر 1991.
- 4- المرسوم 205/02 المؤرخ في 24 جوان 2002 المتضمن قانون الصفقات العمومية، الصادر بالجريد الرسمية رقم 52 المؤرخ في 28 جوان 2002
- 5- المرسوم الرئاسي 236/10 المؤرخ في 7 اكتوبر 2010 المتضمن قانون الصفقات العمومية الصادر في الجريدة الرسمية رقم 58 المؤرخ في 7 اكتوبر 2010.

المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام، الصادر في الجريدة الرسمية العدد 50 المؤرخ في 20 سبتمبر 2015.

6- المرسوم التنفيذي 414/92 المؤرخ 14 نوفمبر 1992 المتعلق بالرقابة على النفقات، الصادر في الجريدة الرسمية العدد 82 المؤرخ في 15 نوفمبر 1992.

7- القانون 90-21 المؤرخ في 15/08/1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية الجريدة الرسمية العدد 35.

❖ المجالات

1- برزة وهيبة إبرام الصفقات العمومية وفق الإجراءات المكيفة المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بالصفقات العمومية المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 17 العدد 01 السنة 2022.

2- عمار بوضياف " الرقابة على إبرام الصفقات العمومية في التشريع الجزائري "، مجلة الدراسات كلية الحقوق، جامعة صفاقص، تونس 2007.

3- سايح جبور اللجنة البلدية للصفقات العمومية كأداة للرقابة الخارجية على الصفقات العمومية في ظل المرسوم الرئاسي 247/15 جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية السياسية والاقتصاد، المجلد 57 -العدد 02 لسنة 2020.

4- سعد لقليب حقوق والتزامات الطرف المتعاقد في الصفقة العمومية وفقا للقانون الجديد للصفقات العمومية رقم 247/15 مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية العدد 06- جوان 2017.

5- محمد حمودي، دور الهيئات الرقابية الخارجية في ضمان شفافية إجراءات إبرام الصفقات العمومية دراسة في إطار المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي بتندوف مجلة دفاتر السياسة والقانون جوان 2019 مجلد 11 العدد 02.

6- سليمان عبد الغاني نم كيفية وإجراءات إبرام الصفقات العمومية في ظل المرسوم 15-247 مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الثامن العدد 01، مارس 2023.

❖ الأيام الدراسية

1- بدرة لعور الإطار المفاهيمي للصفقات العمومية مداخلة يوم دراسي حول التنظيم الجديد للصفقات العمومية وتفويض المرفق العام بسكرة، 17 ديسمبر 2015.

2- حوحو شوقي، إجراءات إبرام وتنفيذ الصفقة العمومية، اليوم الدراسي التكويني حول التنظيم الجديد للصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 24 فيفري 2016

3- بن دراجي عثمان، مجال تدخل المراقب المالي في الصفقات العمومية على ضوء القانون الجديد، مداخلة بمناسبة اليوم الدراسي حول قانون الصفقات العمومية الجديد 247/15 المنظم بالتنسيق بين ولاية وجامعة محمد خيضر بسكرة 2015/12/17.

❖ المقابلات والوثائق الداخلية

- 1- مقابلة مع مكلف بالصفقات العمومية ببلدية خراطة يوم 17 أبريل 2023 على الساعة 10:30 صباحا
- 2- مقابلة مع، رئيس مصلحة المالية والمستخدمين والشؤون الاقتصادية. ببلدية خراطة يوم 23 افريل 2023 على الساعة 08:30 صباح.
- 3- الوثائق الداخلية لبلدية خراطة (مصلحة المالية والمحاسبة)

❖ سابعا: المواقع الإلكترونية

- 1- موقع جامعة محمد بوضياف المسيلة <http://dspace.univ-msila>.

ثانيا باللغة الأجنبية:

1- Frédéric Allaire, L'essentiel du droit des marchés publics, 4ème édition, Gaulino éditeur, Paris, 2012.

Ministère des Finances, Manuel de Contrôle des Dépenses Engagées, Direction 4, Générale du Budget, Algérie.

الملاحق

ملحق رقم: 01 مقرر تعين مقرر الجلسة (منح التأشيرة لدفتر الشروط)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
رقم: 2020/...

مقرر تعيين مقرر الجلسة.

إن رئيس لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة.


- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في: 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام لاسيما المادة 193 منه.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 11-118 المؤرخ في: 16 مارس 2011 المتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية.
- بمقتضى مقرر رقم 184/2019 المؤرخ في 12 ماي 2019 المتضمن تجديد اللجنة البلدية للصفقات العمومية لبلدية خراطة.
- بناء على التعليمات الوزارية رقم 2020/4456 المؤرخة في 10 اكتوبر 2020 التي تتضمن مذكرة تاطيرية لاعداد الميزانيات الاولى للبلديات والولايات بعنوان السنة المالية 2021 ، المخصصات المالية الموجهة للتكفل بالتغذية المدرسية: ضمنا لاستمرارية تموين المطاعم المدرسية بالمواد الغذائية خلال السنة المالية 2021 ، فانه يرخص للبلديات تسجيل وبصفة بيانية 70 % من مبلغ الاعانة الممنوحة خلال السنة المالية 2019 اي بمبلغ يقدر ب 25.807.544.00 دج.

باقتراح من رئيس اللجنة البلدية للصفقات العمومية.

المادة الأولى: يعين السيد: ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة الميزانية) ، عضو اللجنة كمقرر مكلف بتقديم الملف إلى لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة لغرض منح تأشيرة لمشاريع دفاتر الشروط (ملف الترشيح ، العرض التقني ، العرض المالي) لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 01: خبز محسن، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة، حصة رقم 04: خضر وفواكه.

المادة الثانية: يقدم المقرر تقرير تحليلي حول الملف وكذا كل الملاحظات والقرارات و/أو التحفظات حول الملف المدرس مع التأكد بالاتصال مع كتابة اللجنة من رفع التحفظات.

المادة الثالثة: في حالة غياب المقرر أو حصول مانع له لتقديم الملف المسجل في جدول الأعمال فانه يجب عليه أن يخبر رئيس اللجنة بذلك في أجل كافية لتمكينه من استخلافه في الوقت المناسب.



المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة

مستخرج من محضر اجتماع اللجنة البلدية للصفقات العمومية
جلسة: 2020/11/30 رقم 2020/05.

في اليوم الثلاثين من شهر نوفمبر عام ألفين وعشرين على الساعة العاشرة (10 سا) صباحا اجتمعت اللجنة البلدية للصفقات العمومية، تحت رئاسة السيد: فنوش رضوان، رئيس اللجنة البلدية للصفقات العمومية وذلك تطبيقا للمادة 174 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

الأعضاء الحاضرون :

- ممثل عن المجلس الشعبي البلدي، عضو.
- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة الميزانية)، عضو.

الاعضاء الغائبون

- ممثل عن المجلس الشعبي البلدي، عضو، غائب بعذر.
- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة المحاسبة) ، عضو ، غائب بدون عذر.
- ممثل عن المصلحة المتعاقدة، عضو ، غائب بعذر (عطلة سنوية).

أمين الجلسة :

- مكلف بالصفقات العمومية البلدية، كاتب الجلسة.

جدول الأعمال: طلب منح تأشيرة لدفاتر الشروط (ملف الترشيح ، العرض التقني والعرض المالي) لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01 : خبز محسن ، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض ، حصة رقم 03 : المواد الغذائية العامة ، حصة رقم 04 : خضر وفواكه.

قررت لجنة الصفقات العمومية للبلدية بالإجماع منح تأشيرة بالقبول لدفاتر الشروط (ملف الترشيح، العرض التقني و العرض المالي) لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01 : خبز محسن، حصة رقم 02 : لحم طازج وبيض، حصة رقم 03 : مواد غذائية عامة ، حصة رقم 04 : خضر وفواكه مع رفع التحفظات التالية :

• ملف الترشيح:

- 01-حذف رقم طلب العروض على الصفحة الواجهة.
- 02-المادة رقم 04:حذف النقطة رقم 03 (دفتر الشروط يحتوي على الصفحة الاخيرة عبارة (قرئ وقبل) مملوء ، مؤرخ ، ممضي ومختوم.
- 03- المادة رقم 04 : حذف على النقطة رقم 06 الترقيم 07، 08 ، 01-08 ، 02-08 ، 03-08 واطافة القدرات المالية.

• العرض التقني :

- 01-حذف رقم طلب العروض على الصفحة الواجهة .
- 02- المادة رقم 01 : تصحيح بانه عرض تقني.
- 03- المادة رقم 11: حذف النقطة رقم 03 (دفتر الشروط يحتوي على الصفحة الاخيرة عبارة (قرئ وقبل) مملوء ، مؤرخ ، ممضي ومختوم.
- 04- حذف على النقطة رقم 06 الترقيم 07، 08 ، 01-08 ، 02-08 ، 03-08 واطافة القدرات المالية.
- 05- المادة رقم 12 : اضافة للمادة (اطرافه منفصلة ومقللة مع تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه) وحذف رقم طلب العروض .

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

06- حذف طبيعة النشاط للمتعهد في المادة رقم 17 معايير تقييم العروض لاربعة (04) حصص لانه طلب عروض وطني مفتوح.

• **العرض المالي :**

- 01 - حذف رقم طلب العروض على الصفحة الواجبة .
- 02- المادة رقم 01 : تصحيح بانه عرض مالي.
- 03- المادة رقم 06 : توضيح المبلغ الادنى والاقصى للصفحة بالارقام والاحرف.
- 04- تصحيح تسمية الحصة رقم 02 على الحوصلة.



المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 03 : مقرر منح التأشيرة (دفتر الشروط)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
رقم: 2020/ 336.

مقرر منح تأشيرة.

إن رئيس لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 247/ 15 المؤرخ في : 16/09/ 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 11-118 المؤرخ في: 16 مارس 2011 المتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية.
- بمقتضى مقرر رقم 2019/184 المؤرخ في 12 ماي 2019 المتضمن تجديد اللجنة البلدية للصفقات العمومية لبلدية خراطة.
- بناء على التعليمات الوزارية رقم 2020/4456 المؤرخة في 10 اكتوبر 2020 التي تتضمن مذكرة تاپيرية لاعداد الميزانيات الاولية للبلديات والولايات بعنوان السنة المالية 2021 ، المخصصات المالية الموجهة للتكفل بالتغذية المدرسية: ضمنا لاستمرارية تموين المطاعم المدرسية بالمواد الغذائية خلال السنة المالية 2021 ، فانه يرخص للبلديات تسجيل وبصفة بيانية 70 % من مبلغ الاعانة الممنوحة خلال السنة المالية 2019 اي بمبلغ يقدر ب 25.807.544.00 دج.

باقتراح من مقرر اللجنة .

المادة الأولى: منحت اللجنة البلدية للصفقات العمومية بالاجماع تأشيرة رقم 2020/04 المؤرخة بتاريخ 2020/11/30 بالقبول لدفاتر الشروط (ملف الترشح، العرض التقني و العرض المالي) لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01 : خبز محسن، حصة رقم 02 : لحم طازج وبيض حصة رقم 03 : مواد غذائية عامة ، حصة رقم 04 : خضر وفواكه.



المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 04: إعلان عن طلب العروض في جريدة باللغة العربية

ولاية بجاية
 دائرة خراطة
 بلدية خراطة
 رقم: 2020/01

إعلان عن طلب عروض وطلب عروض

يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي خراطة عن إعلان طلب عروض وطلب عروض لتقديم عروض لتقديم خدمات بلدية خراطة سنة 2021، حصة رقم 01: حزم صحت، حصة رقم 02: لهم طيارج وبيض، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة حصة رقم 04 خضر وفواكه.

يمكن للمؤسسات المؤهلة والمهنية بهذا الإعلان التقدم لسحب دفتر شروط بمقابل مبلغ مالي قدره: 2000 دج كالتالي:

دينار جزائري لدى المجلس الشعبي البلدي ببلدية خراطة (المصلحة التقنية) ولاية بجاية.

ترسل ملفات الترشيح و العروض التقنية والمالية مسرقة بتوثيق الملموس عليها في دفتر شروط المذكورة لئلا يشهد رئيس المجلس الشعبي البلدي بلدية خراطة ولاية بجاية، بوضع ملف الترشيح والعروض التقني والمالي في الظرف المنصنة ومكفنة بالحكام. ومن كان منهما تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه وتتضمن عبارة "طلب الترشيح" أو "عرض تقني" أو عرض مالي حسب الحالة وترد على هذه الأقرلة في ظرف آخر مغلق بالحكام ومغلق ويصل عبارة "لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأقرلة وتكليف العروض طلب عروض وطلب عروض رقم 2020/01: التقنية البلدية لسنة 2021، حصة رقم 01: حزم صحت، حصة رقم 02: لهم طيارج وبيض، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة حصة رقم 04 خضر وفواكه.

أ- طلب الترشيح:

يحتوي على الوثائق التالية:

- 01- التصريح بالترشيح مملوء ومؤرخ وممضي.
- 02- التصريح بالتزام مملوء ومؤرخ وممضي ومختوم.
- 03- نسخة من القانون الأساسي للشركات.
- 04- وثائق التي تعلق بالتقديرات التي تسمح للأشخاص بالتزام المؤسسة.
- 05- كل وثيقة تسمح بتقييم قدرات المرشحين أو المتعهدين أو، عند الاقتضاء الممولين
 - قدرات مهنية: نسخة من السجل التجاري في ميدان الصنعة المذكورة في دفتر الشروط.
 - قدرات مالية: لفصائل مالية ثلاثة (03) السنوات الأخيرة 2017، 2018 و 2019.
 - قدرات تقنية:
 - تمهيد لتكوين السلع أو الجودة الريوية.
 - بطاقات رقابية لسجلات نقل السلع مرافقة بشهادات التأمين.
 - قائمة: ...
 - ...

ب- عروض التقنية:

يحتوي على الوثائق التالية:

- 01- رسالة تمهيد مملوءة وممضية.
- 02- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرن وقابل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومؤرخ وممضي ومختوم.
- 03- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني: منكرة تقنية تبريرية.

ج- عروض المالي:

- 01- رسالة تعرض مملوءة وممضية.
- 02- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرن وقابل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومؤرخ وممضي ومختوم.
- 03- جدول الأسعار الوحدوية مملوء ومختوم وممضي.
- 04- لفصائل كمي وتكديري مملوء ومختوم وممضي.

يجب أن ترسل العروض إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي بلدية خراطة ولاية بجاية.

حدد تاريخ آخر أجل لإيداع العروض بخمسة عشر (15) يوما ابتداء من أول نشر لهذا الإعلان في الجريدة اليومية الوطنية والجريدة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) على الساعة الثانية عشر (12س).

يمكن الغرضون متعهدين بعروضهم خلال 90 يوما ابتداء من تاريخ آخر أجل لإيداع العروض يمكن لفصيلة المتعاقدة، في حالة ما إذا لم يمكن في استقطابها منح الصفقة وتبليغها قبل انقضاء أجل صلاحية العروض تمديدتها بعد موافقة المتعهدين. للمضيق ومدعوون بحضور لجنة فتح الأقرلة التي ستجرى بمقر البلدية في آخر يوم معد لإيداع العروض على الساعة الرابعة عشر (14س).

ANEP réf. 2016020165 يومية "الجزائر ماتش" العدد: 384 بتاريخ 09 ديسمبر 2020

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 05: إعلان عن طلب العروض في جريدة باللغة الفرنسية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE.
WILAYA DE BEJALA
DAIRA DE KHERBATA
COMMUNE DE KHERBATA
N° 01/2020

AVIS D'APPEL D'OFFRES NATIONAL OUVERT

Le Président de l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata, lance un avis d'appel d'offres national ouvert, en vue de l'exécution de l'opération : Alimentation scolaire pour l'année 2021, Lot N°01 : Pain amélioré, Lot N°02 : Viande fraîche et oeufs, Lot 03 : Alimentation générale, Lot N°04 : Fruits et légumes.

Les fournisseurs intéressés par cet avis d'appel d'offres national ouvert titulaires d'un registre de commerce, peuvent retirer les cahiers des charges auprès de l'assemblée populaire communale de kherrata, contre paiement d'un montant de : 2000 DA deux mille dinars pour les frais de reproduction.

Les soumissionnaires soumettront leurs soumissions (dossier de candidature, offre technique et offre financière) dans des enveloppes séparées et cachetées. Indiquant la dénomination de l'entreprise, la référence et l'objet de l'appel d'offres portant la mention « dossier de candidature - offre technique - offre financière - selon le cas, ces enveloppes sont mises dans une autre enveloppe anonyme, comportant la mention « à n'ouvrir que par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres - appel d'offres national ouvert N°01/2020, Opération: Alimentation scolaire pour l'année 2021, Lot N°01 : Pain amélioré, Lot N°02 : Viande fraîche et oeufs, Lot 03 : Alimentation générale, Lot N°04 : Fruits et légumes

A- DOSSIER DE CANDIDATURE:

- 01- Une déclaration de candidature remplie, datée et signée.
- 02- Une déclaration de probité remplie, datée, signée et cachetée.
- 03- Les statuts pour les sociétés.
- 04- Les documents relatifs aux pouvoirs habilitant les personnes à engager l'entreprise.
- 05- Tout document permettant d'évaluer les capacités des candidats, soumissionnaire ou, le cas échéant, des sous-traitants.
 - Capacités professionnelles: une copie de l'extrait du registre de commerce dont la nature de l'opération du présent cahier des charges.
 - Capacité financière: les bilans des trois (03) dernières années (2017, 2018, 2019).
 - Capacité technique:
 - Engagement de livraison de la marchandise de bonne qualité (1^{er} choix).
 - Une carte grise du véhicule de transport approprié à la nature des produits du /ou des lots soumissionnés à transporter accompagnée d'une copie des polices d'assurance du véhicule.
 - Agrément sanitaire de transport des viandes rouges et blanches.

B - OFFRE TECHNIQUE :

- La déclaration à souscrire remplie et signée.
- Un cahier des charges portant à la dernière page la mention manuscrite « lu et accepté » remplie, daté, signée et cachetée.
- Tout document permettant d'évaluer l'offre technique : un mémoire technique justificatif.

C- OFFRE FINANCIERE :

- La lettre de soumission remplie et signée.
- Un cahier des charges portant à la dernière page la mention manuscrite « lu et accepté » remplie, daté, signée et cachetée.
- Le bordereau des prix unitaires remplie, cachetée et signée.
- Le détail quantitatif et estimatif remplie, cachetée et signée.

Les offres doivent être adressées à monsieur le président l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata Wilaya de Bejala.

La date limite de dépôt des offres est fixée à quinze (15) jours après la première date de parution dans les quotidiens nationaux ou BOMOP à 12 heures.

Les soumissionnaires resteront engagés par leurs offres pendant 90 jours après la date limite fixée pour le dépôt des offres dans le cas, où le service contractant n'est pas en mesure d'attribuer le marché et le notifier avant l'expiration du délai de validité des offres, il peut le proroger, après accord des soumissionnaires concernés et ils sont invités à assister à l'ouverture des plis qui aura lieu le dernier jour de dépôt des offres à 14 heures au siège de l'APC.

Supporters du 09/12/2020 ANEP N° 2016020165

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 06 : إعلان على طلب العروض في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغة العربية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية الجزائر
مديرية الإدارة المحلية، الانتخابات والمنتخبين
08 شارع صلالة حسين، الجزائر

إعلان عن مناقصة وطنية مفتوحة باشتراك قدرات دنيا
رقم: 05 / م / إم / و ج / 2020
رقم التعريف الجبائي: 410002000016085

تبعاً للإعلان عن عدم جدوى المناقصة الوطنية المفتوحة مع اشتراط قدرات دنيا رقم: 02 / م / إم / و ج / 2020، تعلن مديرية الإدارة المحلية للانتخابات والمنتخبين لولاية الجزائر للمرة الثانية عن مناقصة وطنية مفتوحة باشتراك قدرات دنيا من أجل إنجاز أشغال ما تبقى لإنجاز على مستوى الوحدة الجمهورية للأمن ببنش التوتنة والتي تتعلق بالأشغال التالية:

- إتمام أشغال مركز الشرطة
- إتمام أشغال ماوي السيارات
- تغليق وتجهيز ميدان الرمي
- تغلية حائط الإحاطة
هذه المناقصة الوطنية المفتوحة باشتراك قدرات دنيا موجهة إلى المؤسسات المؤهلة في مجال البناء المتحصلة على شهادة التأهيل والتصنيف المهنيين من صنف أربعة (04) أو أكثر في مجال البناء (تشاط رئيسي البناء) صارية المفعول والتي أنجزت على الأقل مشروع واحد مماثل لموضوع الأشغال خلال المشر سنوات الأخيرة، لديها متوسط رقم الأعمال لسنوات (2017-2018-2019) لا يقل عن خمسين مليون دينار جزائري (50,000,000 دج)، مهندس معماري أو مهندس في الهندسة المدنية وآلة رافعة ميكانيكية (RÉTRO CHARGEUR).

ملاحظة هامة: أوراق الإثبات
1 - شهادة التصنيف والتأهيل المهنيين من صنف ستة (04) أو أكثر (نشاط رئيسي البناء) صارية المفعول.
2 - شهادة حسن الإنجاز مصادق عليها من طرف صاحب المشروع للقطاع العمومي خلال العشر سنوات الأخيرة.
3 - الحصيلة المالية للسنوات 2016 - 2017 - 2018 مؤشرة من طرف مصالح الضرائب.
4 - شهادة المهندس المعماري أو مهندس الهندسة المدنية مع انخراط CNAS
5 - البطاقة الرمادية للآلة رافعة ميكانيكية (RÉTRO CHARGEUR).

المؤسسات المهتمة بهذا الإعلان يمكنها سحب دفتر الشروط على مستوى مكتب الصلقات المديرية الإدارة المحلية، الانتخابات والمنتخبين لولاية الجزائر (الطابق الثاني) الكائن مقرها 08 شارع صلالة حسين، الجزائر. يجب أن يحتوي عرض كل متعهد على عرض الترشح، عرض تقني وعرض مالي طبقاً لأحكام المادة 10 من دفتر الشروط.

يجب أن يوضع كل من عرض الترشح، العرض التقني والعرض المالي في ظرف منفصل مغلق ومختوم يبين كل منهما مرجع المناقصة وموضوعها ويتضمنان عبارة (الترشح) (تقني) أو (مالي) حسب الحالة ويوضع الكل في ظرف آخر مجهول الهوية ويحمل العبارة التالية:

لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض مناقصة وطنية مفتوحة مع اشتراط قدرات دنيا
رقم: 05 / م / إم / و ج / 2020

النجاز أشغال ما تبقى لإنجاز على مستوى الوحدة الجمهورية للأمن ببنش التوتنة
- إتمام أشغال مركز الشرطة
- إتمام أشغال ماوي السيارات
- تغليق وتجهيز ميدان الرمي
- تغلية حائط الإحاطة

العروض يجب أن تودع إلى العنوان المذكور أعلاه.

1 - ملف الترشح: يحتوي على الوثائق التالية:
- التصريح بالترشح مملوء ومزورج يتم ختمه وإمضاءه من طرف المتعهد (طبقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط).

- التصريح بالنزاهة مملوء ومزورج يتم ختمه وإمضاءه من طرف المتعهد (طبقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط).

- القانون الأساسي للشركة إذا وجد.
- الوثائق المتعلقة بالأشخاص المفوضين بالإمضاء باسم الشركة (تفويض الإعضاء إذا وجد).

- بالنسبة للوثائق الباقية الأخرى المشار إليها في المادة 11 من دفتر الشروط.

2 - العرض التقني: يجب أن يحتوي على الوثائق التالية:
- دفتر الشروط مزورج يتم ختمه وإمضاءه من طرف المتعهد مرفق بالخصائص التقنية يحتوي على آخر صفحته العبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد.

- التصريح بالاكتتاب مملوء ومزورج يتم ختمه وإمضاءه من طرف المتعهد (طبقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط).

- كل الوثائق التي تسمح بتقييم العرض التقني: مذكرة تقنية تيزيرية وكل وثيقة مطلوبة تطبيقاً لأحكام المادة 11 من دفتر الشروط.

- بالنسبة للوثائق الباقية الأخرى المشار إليها في المادة 11 من دفتر الشروط.

3 - العرض المالي: يجب أن يحتوي على الوثائق التالية:
- رسالة التمهيد (حسب النموذج الوارد في دفتر الشروط).

- جدول الأسعار الأحادية مضمي من طرف المعارض.
- الكلف الكمي والتقييمي مملوء ومضمي من طرف المتعهد.

مدة تحضير العروض حددت بـ 15 يوم ابتداء من أول يوم نشر للمناقصة على الجريدة أو (BOMOP) تاريخ إيداع العروض هو اليوم الأخير لتحضير العروض ويكون قبل الساعة 12.00 سا على أقصي تقدير.

يعد اجتماع فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة 14:00 سا زوالاً وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو يوم راحة قانونية فإن مدة العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي ويتم فتح الأظرفة في نفس اليوم على الساعة الواحدة (14:00 سا).

المشاركون في المناقصة يتوون ملتزمين بتعهدهم لمدة تساوي مدة تحضير العروض مضاف إليها 03 أشهر ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة.

المشاركون في المناقصة مدعوون لحضور اجتماع فتح الأظرفة.

ANEP 2016020153

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
رقم 2020/01

إعلان عن طلب عرض مفتوح

يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة عن إعلان لطلب عروض مفتوح لغرض:

- التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01: خبز محسن، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة، حصة رقم 04: خضار وفواكه.

يمكن للمؤسسات المهتمة بهذا الإعلان التقدم لسحب دفتر الشروط بمقابل مبلغ مالي قدره: 2.000 دج "الفين" دينار جزائري لدى المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة (المصلحة التقنية) ولاية بجاية.

ترسل ملفات الترشح والعروض التقنية والمالية مرفقة

بوثائق المصنوع عليها في دفتر الشروط مخدور ابتداء إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة ولاية بجاية.

يوضع ملف الترشح والعروض التقني والمالي في أظرفة منفصلة ومغلقة بإحكام، يبين كل منهما تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه ويتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحالة وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مغلق بإحكام ومغلق ويحمل عبارة:

لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض طلب العروض رقم 2020/01 لطلب عروض: التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01: خبز، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة، حصة رقم 04: خضار وفواكه.

أ. ملف الترشح:
يحتوي على الوثائق التالية:

01- التصريح بالترشح مملوء ومزورج ومضمي.
02- التصريح بالنزاهة مملوء ومزورج ومضمي ومختومة

03- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومزورج ومضمي ومختوم

04- نسخة من القانون الأساسي للشركات.
05- الوثائق التي تتعلق بالتقويضات التي تسمح للأشخاص بإلزام المؤسسة.

06- كل وثيقة تسمح بتقييم قدرات المرشحين أو المتعهدين أو عند الاقتضاء المناولين
07- قدرات مهنية: نسخة من السجل التجاري في ميدان العملية المذكورة في دفتر الشروط.

08- قدرات تقنية
- تمعد التموين السلع ذو الجودة الرقيمة.
- بطاقت رمادية لسجلات نقل السلع مرفقة بشهادات التأمين.

- الإعتداع الصحي لنقل اللحوم البيضاء والحمران.
ب - العرض التقني:

01- رسالة التمهيد مملوءة ومضمي.
02- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومزورج ومضمي ومختوم

03- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني: مذكرة تقنية تيزيرية.
ج - العرض المالي:

01- رسالة العرض مملوءة ومضية.
02- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومزورج ومضمي ومختوم

03- جدول الأسعار الخدمية مملوء مختوم ومضمي
04- تفصيل كمي وتقديري مملوء مختوم ومضمي

يجب أن ترسل العروض إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة ولاية بجاية.

حدد تاريخ آخر أجل لإيداع العروض بخمسة عشر (15) يوماً ابتداء من أول نشر لهذا الإعلان في الجرائد اليومية الوطنية والجريدة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) على الساعة الثانية عشر (12) سا.

يتمنى المعارضون متمنين بعروضهم خلال 90 يوماً ابتداء من تاريخ آخر أجل لإيداع العروض.

يمكن المصلحة المتعاقدة، في حالة ما إذا لم يكن في استطاعتها منع الصنف وتبليغها قبل انقضاء أجل صلاحية العروض تمديدها بعد موافقة المتعهدين المعنيين ومدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة التي ستجرى بمقر البلدية في آخر يوم محدد لإيداع العروض على الساعة الرابعة عشر (14) سا.

ANEP 2016020165

ملحق رقم 07 : إعلان على طلب العروض في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP باللغة الفرنسية .

«offre financière». Ces enveloppes sont mises dans une autre enveloppe ext. et anonyme et anonyme, devra porter la mention suivante: **SOUSSION A COUVRIR QUE PAR LA COMMISSION D'OUVERTURE DES PLS ET D'ÉVALUATION DES OFFRES**

APPEL D'OFFRE NATIONAL OUVERT AVEC EXIGENCE DE CAPACITÉ MINIMALES N°/2020 INTITULE DE L'OPERATION : PROLONGEMENT ET REHABILITATION DU RESEAU D'ASSAINISSEMENT A LA COMMUNE DE TAMTERT ET KSOURS (BECHIR, IDIR)

La Durée de préparation des offres est limitée à quinze jours (15) jours à partir de la date de première publication de cette annonce le bulletin officiel des marchés de l'opérateur public (BOMOP) et dans les journaux nationaux

Les offres seront soumises le dernier jour de préparation des offres avant l'heure : 12h00. L'ouverture des plis se fera en séance publique au siège de la commune de TAMTERT, en présence de l'ensemble des soumissionnaires qui souhaiteraient y assister, elle intervient à la date des dépôts des offres à 14h00, au cas ou la date fixé, coïncidera avec un Week-end ou jour férié, la date de dépôt sera le jour ouvrable qui suit.

Les offres resteront valides pendant une période égale à la durée de préparation des offres augmentée de trois(03) mois à compter de la date de dépôt des offres.

ANEP N°2016020160

REPUBLIQUE ALGERIENNE
DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA DE BECHAR
CIRCONSCRIPTION DE BENI ABBES
DAIRA DE BENI ABBES
COMMUNE DE TAMTERT *
(NIF) ; 098408209039809

**AVIS D'APPEL D'OFFRES NATIONAL
OUVERT AVEC EXIGENCE DE CAPACITE
MINIMALES N°05/2020**

La Commune de TAMTERT lance un avis d'appel d'offres national ouvert avec exigence de capacité minimales pour :

INTITULE DE L'OPERATION:
Prolongement et réhabilitation du réseau d'assainissement à la commune de Tamtert et Ksours (Bechir, Idir)

Les entreprises intéressées par le présent appel d'offres, ayant la qualification principale dans le secteur d'hydraulique, catégorie (III) et plus peuvent retirer le cahier des charges contre un paiement d'un montant de 9.000,00 DA représentant les frais de reproduction auprès de :

La Commune de Tamtert Wilaya de Bèchar.

Les offres doivent être accompagnées des pièces suivantes :

- Dossier de candidature: voir le cahier des charges
- Offre technique : voir le cahier des charges
- Offre financière : voir le cahier des charges

Les offres doivent être déposées à : Monsieur Le Président de l'APC de TAMTERT Le dossier de candidature, l'offre technique et l'offre financière sont insérés dans des enveloppes séparées et cachetées, indiquant la dénomination de l'entreprise, la référence et l'objet de l'appel d'offre ainsi que la mention « dossier de candidature », « offre technique » ou

«offre financière». Ces enveloppes sont mises dans une autre enveloppe ext. et anonyme et anonyme, devra porter la mention suivante: **SOUSSION A COUVRIR QUE PAR LA COMMISSION D'OUVERTURE DES PLS ET D'ÉVALUATION DES OFFRES**

APPEL D'OFFRE NATIONAL OUVERT AVEC EXIGENCE DE CAPACITÉ MINIMALES N°/2020 INTITULE DE L'OPERATION : PROLONGEMENT ET REHABILITATION DU RESEAU D'ASSAINISSEMENT A LA COMMUNE DE TAMTERT ET KSOURS (BECHIR, IDIR)

La Durée de préparation des offres est limitée à quinze jours (15) jours à partir de la date de première publication de cette annonce le bulletin officiel des marchés de l'opérateur public (BOMOP) et dans les journaux nationaux

Les offres seront soumises le dernier jour de préparation des offres avant l'heure : 12h00. L'ouverture des plis se fera en séance publique au siège de la commune de TAMTERT, en présence de l'ensemble des soumissionnaires qui souhaiteraient y assister, elle intervient à la date des dépôts des offres à 14h00, au cas ou la date fixé, coïncidera avec un Week-end ou jour férié, la date de dépôt sera le jour ouvrable qui suit.

Les offres resteront valides pendant une période égale à la durée de préparation des offres augmentée de trois(03) mois à compter de la date de dépôt des offres.

ANEP N°2016020152

REPUBLIQUE ALGERIENNE
DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA DE BEJAIA
DAIRA DE KHERRATA
COMMUNE DE KHERRATA
N°01/2020

**AVIS D'APPEL D'OFFRES NATIONAL
OUVERT**

Le Président de l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata, lance un avis d'appel d'offres national ouvert, en vue de l'exécution de l'opération : Alimentation scolaire pour l'année 2021, Lot N°01 : Pain amélioré, Lot N°02 : Viande fraîche et oeufs, Lot N°03 : Alimentation générale, Lot N°04 : Fruits et légumes

Les fournisseurs intéressés par cet avis d'appel d'offres national ouverts titulaires d'un registre de commerce, peuvent retirer les cahiers des charges auprès de l'assemblée populaire communale de Kherrata, contre paiement d'un montant de : 2000 DA deux mille dinars pour les frais de reproduction.

Les soumissionnaires soumettront leurs soumissions (dossier de candidature, offre technique et offre financière) dans ces enveloppes séparées et cachetées indiquant la dénomination de l'entreprise, la référence et l'objet de l'appel d'offres portant la mention « dossier de candidature », « offre technique », « offre financière » selon le cas, ces enveloppes sont mises dans une autre enveloppe anonyme, comportant la mention « à n'ouvrir que par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres - appel d'offres national ouvert N°01/2020, Opération: Alimentation scolaire pour l'année 2021, Lot N°01 : Pain amélioré, Lot N°02 : Viande fraîche et oeufs, Lot N°03 : Alimentation générale, Lot N°04

Fruits et légumes

A- DOSSIER DE CANDIDATURE

- 01- Une déclaration de candidature remplie, datée et signée.
- 02- Une déclaration de probité remplie, datée, signée et cachetée.
- 03- Les statuts pour les sociétés.
- 04- Les documents relatifs aux pouvoirs habilitant les personnes à engager l'entreprise.
- 05- Tout document permettant d'évaluer les capacités des candidats, soumissionnaire ou le cas échéant, des sous-traitants

Capacités professionnelles : une copie de l'extrait du registre de commerce dont la nature de l'opération du présent cahier des charges.

Capacités financières : les bilans des trois (03) dernières années (2017, 2018, 2019).

Capacités techniques :

- Engagement de livraison de la marchandise de bonne qualité (1er choix).
- Une carte grise du véhicule de transport approprié à la nature des produits du /ou des lots soumissionnés à transporter accompagnée d'une copie des polices d'assurance du véhicule.
- Agrément sanitaire de transport des viandes rouges et blanches.

L'OFFRE TECHNIQUE :

La déclaration à souscrire remplie et signée.

Un cahier des charges portant à la dernière page la mention manuscrite "Lu et accepté" rempli, daté, signé et cacheté.

Tout document permettant d'évaluer l'offre technique : un mémoire technique justificatif

C- OFFRE FINANCIERE :

La lettre de soumission remplie et signée.

Un cahier des charges portant à la dernière page la mention manuscrite "Lu et accepté" rempli, daté, signé et cacheté.

Le bordereau des prix unitaires rempli, cacheté et signé.

Le détail quantitatif et estimatif rempli, cacheté et signé.

Les offres doivent être adressées à monsieur : le président de l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata Wilaya de Bejaia, La date limite de dépôt des offres est fixée à quinze (15) Jours après la première date de parution dans les quotidiens nationaux ou BOMOP à 12 heures.

Les soumissionnaires resteront engagés par leurs offres pendant 90 Jours après la date limite fixée pour le dépôt des offres dans le cas où le service contractant n'est pas en mesure d'attribuer le marché et le notifier avant l'expiration du délai de validité des offres, il peut le proroger, après accord des soumissionnaires concernés et ils sont invités à assister à l'ouverture des plis qui aura lieu le dernier jour de dépôt des offres à 14 heures au siège de l'APC.

ANEP N°2016020165

REPUBLIQUE ALGERIENNE
DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA D'ADRAR
DIRECTION DES EQUIPEMENTS PUBLICS
N.I.F: 0002.01.01.5000.581

**AVIS D'APPEL D'OFFRES OUVERT AVEC
EXIGENCE DE CAPACITES MINIMALES
N°39/2020**

Le Directeur des Equipements Publics de la wilaya d'Adrar, lance un avis d'appel d'offre: ouvert avec exigence de capacités minimale

ملحق رقم 08: الإعلان على مستوى مقر البلدية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية.
البلدية خراطة.
بلدية خراطة.
رقم: 2020/01.

إعلان عن طلب عروض وطني مفتوح .

يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة عن إعلان لطلب عروض وطني مفتوح لغرض :
التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 01: خبز محسن ، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض ، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة ، حصة رقم 04 خضر وفواكه.

يمكن للمؤسسات المؤهلة والمعنية بهذا الإعلان التقدم لسحب دفتر الشروط بمقابل مبلغ مالي قدره: 2000 دج "الفين دينار جزائري" لدى المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة (المصلحة التقنية) ولاية بجاية.

ترسل ملفات الترشيح و العروض التقنية والمالية مسرفة بالوثائق المنصوص عليها في دفاتر الشروط المذكورة أدناه إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة ولاية بجاية، يوضع ملف الترشيح والعرض التقني والمالي في اظرفه منفصلة ومقفله بأحكام، يبين كل منهما تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه وتتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو عرض مالي" حسب الحالة وتوضع هذه الاظرفه في ظرف آخر مقفل بأحكام ومغفل ويحمل عبارة "لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الاظرفه وتقييم العروض طلب عروض وطني مفتوح رقم 2020/01:التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 01: خبز محسن ، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض ، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة ، حصة رقم 04 خضر وفواكه.

أ- ملف الترشيح:

يحتوي على الوثائق التالية:

- 01- التصريح بالترشيح مملوء ومؤرخ وممضي.
- 02- التصريح بالانزاهة مملوء ومؤرخ وممضي ومختوم.
- 03- نسخة من القانون الأساسي للشركات.
- 04- الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بالانزاهة.
- 05- كل وثيقة تسمح بتقييم قدرات المرشحين أو المتعهدين أو، عند الاقتضاء المناولين
- قدرات مهنية: نسخة من السجل التجاري في ميدان العملية المذكورة في دفتر الشروط.
- قدرات مالية: الحصائل المالية لثلاثة (03) السنوات الاخيرة 2017 ، 2018 و 2019.
- قدرات تقنية:
- تعهد لتموين السلع ذو الجودة الرفيعة.
- بطاقات رمادية لسيارات نقل السلع مرفقة بشهادات التأمين.
- الاعتماد الصحي لنقل اللحوم البيضاء والحمراء.

ب- العرض التقني:

يحتوي على الوثائق التالية :

- 01- رسالة التعهد مملوءة وممضية.
- 02- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرئ وقيل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومؤرخ وممضي ومختوم.
- 03- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني : مذكرة تقنية تبريرية.

ج- العرض المالي :

- 01- رسالة العرض مملوءة وممضية.
- 02- دفتر الشروط في آخر الصفحة على عبارة (قرئ وقيل) مكتوبة بخط اليد، مملوء ومؤرخ وممضي ومختوم.
- 03- جدول الأسعار الوحدوية مملوء مختوم وممضي.
- 04- تفصيل كمي وتقديري مملوء مختوم وممضي.


-01-

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

يجب أن ترسل العروض إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة ولاية بجاية.
حدد تاريخ آخر أجل لإيداع العروض بخمسة عشر (15) يوما ابتداء من أول نشر لهذا الإعلان في الجرائد اليومية الوطنية والجريدة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) على الساعة الثانية عشر (12سا).
يبقى المعارضون متعهدين بعروضهم خلال 90 يوما ابتداء من تاريخ آخر أجل لإيداع العروض، يمكن المصلحة المتعاقدة، في حالة ما إذا لم يمكن في استطاعتها منح الصفقة وتبليغها قبل انقضاء أجل صلاحية العروض تمديدتها بعد موافقة المتعهدين المعنيين ومدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة التي ستجرى بمقر البلدية في آخر يوم محدد لإيداع العروض على الساعة الرابعة عشر (14 سا).

خراطة في: 2020/12/02.

رئيس المجلس الشعبي البلدي



ملحق رقم 09 : الإعلان على المنح المؤقت على مستوى البلدية باللغة العربية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية

دائرة خراطة

بلدية خراطة

الرقم الجبائي: 195906470004730.

رقم: 2020/ 02.

إعلان عن منح مؤقتة لصفقة الطلبات.

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

يعلم رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة المشاركين في الإعلان عن طلب العروض الوطني المفتوح لغرض: التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 01: خبز محسن ، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض ، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة ، حصة رقم 04: خضر وفواكه الذي تم إشهاره في الصحف الوطنية : جريدة الجزائر ماتش و Le supporteur بتاريخ 09/12/2020 وفي النشرة الرسمية للمتعامل العمومي للصفقات العمومية.

انه بعد تقييم العروض من طرف اللجنة البلدية لفتح الاظرفة وتقييم العروض في جلسة تقييم العروض تم منح حصص صفقة الطلبات مؤقتة للمؤمنين التاليين :

العرض المالي	العرض التقني	مدة التنفيذ	مبلغ العرض	تعيين الممون والحصة
العرض الوحيد.	70/55 نقطة.	سنة 2021 .	المبلغ الأدنى. (1.721.505.00 دج) المبلغ الأقصى. (2.152.625.00 دج).	التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 01: خبز محسن. الصناعية خراطة ولاية بجاية. NIF:197906440114236.
الأقل عرض مالي.	70/70 نقطة.	سنة 2021 .	المبلغ الأدنى. (8.952.420.00 دج) المبلغ الأقصى. (12.756.740.00 دج).	التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض. بالتجزئة للحوم ، الدواجن والبيض ، تجارة بالتجزئة للخضر المخللة او المقشرة مركز بلدية NIF :198519300007533
العرض الوحيد.	70/55 نقطة.	سنة 2021 .	المبلغ الأدنى. (9.447.311.00 دج). المبلغ الأقصى. (13.319.205.00 دج).	التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 03 : مواد غذائية عامة. التغذية العامة خراطة ولاية بجاية . NIF : 197706440111927

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

العرض الوحيد.	70/55 نقطة.	سنة 2021 .	المبلغ الأدنى. (4.276.630.00 دج). المبلغ الأقصى. (7.162.270.00 دج).	التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 04 : خضر وفواكه. التغذية العامة خراطة ولاية بجاية . NIF : 197706440111927
------------------	----------------	------------	--	--

يمكن للمتعهدين أن يرفعوا طعنا لدى لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة في أجل
أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان وهذا طبقا للمادة 82 من المرسوم الرئاسي المذكور
أعلاه.

خراطة في: 2020/12/31.



المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 10: الإعلان على المنح المؤقت على مستوى البلدية باللغة الفرنسية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE.
WILAYA DE BEJAIA.
DAIRA DE KHERRATA.
COMMUNE DE KHERRATA.
MATRICULE FISCAL N°: 195906470004730.
N° :02/2020.

AVIS D'ATTRIBUTION
PROVISoire DE MARCHE A COMMANDES.

Conformément aux dispositions de l'article 65 du décret présidentiel N° 15-247 du 16 septembre 2015, portant réglementation des marchés publics et de délégations de service public.

Le Président de l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata, informe les soumissionnaires ayant participé au avis d'appel d'offres national ouvert, publié dans les Quotidiens : *الجزائر ماتش*, Le supporteur, en date du 09 décembre 2020 et BOMOP, relatif à l'opération : Alimentation scolaires pour l'année 2021, lot N°01 : pain amélioré, lot N°02 : viande fraîche et œufs, N°03 : alimentation générale, lot N°04 : fruits et légumes qu'à l'issue des évaluations des offres par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres en séance d'évaluation des offres, le marché à commandes a été attribué provisoirement aux fournisseurs ci-après désignés, selon les critères d'évaluations des offres prévues au cahier des charges :

Fournisseur	Montant de l'offre.	Délai d'exécution	Offre technique	Offre financière.
Alimentation scolaire pour l'année 2021, lot N°01: pain amélioré. Boulangerie Industriel Afra Kherrata w Bejaia. Nif:197...36.	Montant minimal (1.721.505.00 DA). Montant maximal (2.152.625.00DA)	année 2021.	55/70 points.	Offre Unique.
Alimentation scolaires pour l'année 2021: lot N°02: viande fraîche et œufs. commerce en détail de viandes, de volailles et œufs, commerce en détail des légumes marinés ou pelés entre commune... NIF:19...3.	Montant minimal (8.952.420.00 DA). Montant maximal (12.756.740.00DA)	année 2021.	70/70 points	Offre moins disante.

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

<p>Alimentation scolaires pour l'année 2021: lot N°03: alimentation générale. Commune Kherrata W Bejaia NIF : 197706 0000000000.</p>	<p>Montant minimal . (9.447.311.00DA) . Montant maximal . (13.319.205.00 DA) .</p>	<p>année 2021.</p>	<p>55/70 points</p>	<p>Offre unique.</p>
<p>Alimentation scolaires pour L'année 2021:lot N°04: fruits et légumes. Commune Kherrata W Bejaia. NIF : 197706 0000000000.</p>	<p>Montant minimal . (4.276.630.00 DA) . Montant maximal . (7.162.270.00 DA).</p>	<p>année 2021.</p>	<p>55/70 points</p>	<p>Offre unique.</p>

En vertu de l'article 82 du décret présidentiel sus-indiqué, tout soumissionnaire contestant le choix opéré, peut introduire son recours dans les dix (10) jours, à compter de la date de la première parution du présent avis dans les quotidiens nationaux auprès de la commission Communale des Marchés.

Kherrata, le:31/12/2020.

رئيس المجلس الشعبي البلدي



المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 12 : إعلان على المنح المؤقت في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP
باللغة العربية .

FROM : ANEP

FAX NO. : 021733446

1 Jan. 2020 5:41

ANEP BOCIE PUBLICITAIRE
01, AVENUE PASTEUR
-ALGER-
COPIE CONFORME
A L'ORIGINAL

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
الرقم الجهوي: 195906470004730
رقم: 2020/ 02
إعلان عن منح مؤقتة لصيغة الطلبات

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتوضيحات لتعريف المعلن.
وتم رئيس المجلس الشعبي البلدي لخراطة المتشاورين في الإعلان عن طلب العروض الوطني المفتوح لعروض: التغطية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01: خز مسخن، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض، حصة رقم 03: سواد غذائية عامة، حصة رقم 04: خضرس وفواكه الذي تم إشهاره في الصحف الوطنية: جريدة الجزائر ستش و 10 supporter بتاريخ 09/12/2020 وفي النشرة الرسمية للمتعاين للعمومي للصفقات المدرسية.
أنه بعد تقييم العروض من طرف اللجنة البلدية لفتح الأظرفة وتقييم العروض في جلسة تقييم العروض تم منح حصص صفقات الطلبات مؤقتة للممولين التاليين:

العرض الثاني	العرض التقني	مدة التغطية	مبلغ العروض	تعيين المعلن والحصة
العرض الوحيد	70/ 55 نقطة	سنة 2021	المبلغ الأدنى: 1.721.505.00 دج المبلغ الأقصى: 2.152.625.00 دج	التغطية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 01: خبز مسخن، المخبزة الصناعية، ي خراطة ولاية بجاية NIF: 15... 236
الأقل عرض على	70/70 نقطة	سنة 2021	المبلغ الأدنى: 8.952.420.00 دج المبلغ الأقصى: 12.756.740.00 دج	التغطية المدرسية لسنة 2021 حصة رقم 02: لحم طازج وبيض "خراطة بالتجزئة للحوم الدواجن والبيض، تجارة بالتجزئة للخضار المختلفة أو المقشرة مركز بلدية NIF: 15... 423
العرض الوحيد	70/ 55 نقطة	سنة 2021	المبلغ الأدنى: 9.47.311.00 دج المبلغ الأقصى: 13.319.205.00 دج	التغطية المدرسية لسنة 2021 حصة رقم 03: سواد غذائية عامة "التغطية العامة" خراطة ولاية بجاية NIF: 15... 1
العرض الوحيد	70/ 55 نقطة	سنة 2021	المبلغ الأدنى: 4.276.630.00 دج المبلغ الأقصى: 7.162.270.00 دج	التغطية المدرسية لسنة 2021 حصة رقم 04: خضرس وفواكه سحون مصطنعي التغطية العامة جرمونة خراطة ولاية بجاية NIF: 15... 1027

يمكن للمتعهدين أن يرفعوا طعنات لدى لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان وهذا طبقا للمادة 82 من المرسوم الرئاسي المذكور أعلاه.

ANEP 2116000188

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ن ر ص م ع BOMOP رقم 1746 -منح مؤقت - الأسبوع من 21 إلى 27 فيفري 2021 ص 109

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 13 : إعلان على المنح المؤقت في النشرة الرسمية للصفقات المتعامل العمومي BOMOP
باللغة الفرنسية .

FROM : ANEP

FAX NO. : 021733446

1 Jan. 2000 5:40

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
WILAYA DE BEJAIA
DAIRA DE KHERRATA
COMMUNE DE KHERRATA
MATRICULE FISCAL N°: 195906470004730,
N° :02/2020.

COPIE CONFORME
A L'ORIGINAL
ANEP BEJAIA PUBLICITAIRE
01, AVENUE PASTEUR
- ALGER -

AVIS D'ATTRIBUTION PROVISOIRE DE MARCHE A COMMANDES

Conformément aux dispositions de l'article 65 du décret présidentiel N° 15-247 du 19 septembre 2015, portant réglementation des marchés publics et des délégations de service public.
Le Président de l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata, informe les soumissionnaires ayant participé au avis d'appel d'offres national ouvert, publié dans les Quotidiens algériens match. Le supporteur, en date du 09 décembre 2020 et BOMOP relatif à l'opération : Alimentation scolaires pour l'année 2021, lot N°01 : pain amélioré, lot N°02 : viande fraîche et œufs, N°03 : alimentation générale, lot N°04 : fruits et légumes qu'à l'issue des évaluations des offres par la commission d'ouverture des plis et d'évaluation des offres en séance d'évaluation des offres, le marché à commandes a été attribué provisoirement aux fournisseurs ci-après désignés, selon les critères d'évaluation des offres prévues au cahier des charges :

Fournisseur	Montant de l'offre.	Délai d'exécution	Offre technique	Offre financière.
Alimentation scolaires pour l'année 2021 Lot N°01 : pain amélioré. Boulangerie Industrielle Altra Kherrata W. Béjaia. NIF: 1971 236	Montant minimal (1.721.505,00 DA). Montant maximal (2.152.825,00DA)	année 2021.	55/70 points.	Offre Unique
Alimentation scolaires pour l'année 2021 lot N°2: viande fraîche et œufs. commerce en détail de viandes, de volailles et œufs, commerce en détail des légumes marins ou péchés centre commune Bouvandas. NIF: 19 7533	Montant minimal (8.952.420,00 DA). Montant maximal (12.756.740,00DA)	année 2021.	70/70 points	Offre moins disante.
Alimentation scolaires pour l'année 2021 Lot N°03 : alimentation générale alimentation générale djemouna Kherrata W Béjaia NIF: 1 927.	Montant minimal (9.447.311,00 DA). Montant maximal (13.319.205,00 DA)	Année 2021	55/70 points	Offre unique
Alimentation scolaires pour l'année 2021 lot N°04 : fruits et légumes à alimentation générale djemouna Kherrata W Béjaia NIF: 19 7.	Montant minimal (4.276.630,00 DA). Montant maximal (7.182.270,00 DA)	Année 2021	55/70 points	Offre unique

En vertu de l'article 62 du décret présidentiel sus-indiqué, tout soumissionnaire contestant le choix opéré, peut introduire son recours dans les dix (10) jours, à compter de la date de la première parution du présent avis dans les quotidiens nationaux auprès de la commission Communale des Marchés.
ANEP N 211600183

de L'EHS TOT de Béjaia.									
BOMOP N°- 1746 AVIS D'ATTRIBUTION - SEMAINE DU 21 AU 27 FEVRIER 2021 - PAGE									120

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 14 : مستخرج من سجل مداوات المجلس الشعبي البلدي لبلدية خراطة دورة استثنائية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
رقم: 02/ 2021.

مستخرج من سجل مداوات المجلس
الشعبي البلدي لبلدية خراطة دورة: استثنائية.

المصادقة على مشروع صفقة الطلبات ، المتعلقة بالتغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 03 : مواد غذائية عامة و حصة رقم 04 : خضر وفواكه التي ستبرم مع السيد : سمعون مصطفى التغذية العامة جرمونة خراطة .

في اليوم الثالث من شهر مارس عام ألفين وواحد وعشرين على الساعة الرابعة عشر (14:00 سا) ، زوالا انعقد اجتماع بمقر المجلس الشعبي البلدي بقاعة المداوات ، تحت رئاسة السيد: رئيس المجلس الشعبي البلدي، هذا بناء على الاستدعاءات الموجهة للأعضاء بتاريخ 01 مارس 2021 تحت رقم 855/ع/2021 والمرققة بجدول الأعمال والذي تم تعليقه بلوحة الإعلانات المخصصة لذلك (الاستدعاء الثاني).

الأعضاء الحاضرون:

- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- نور، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، مينة ، عضو المجلس الشعبي البلدي.

الأعضاء الغائبون بعذر:

- ، نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي (عطلة مرضية).
- ، عيّد، نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي (عطلة مرضية).
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي (عطلة أمومة).
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي، توكيل السيد:
- ، الك ، عضو المجلس الشعبي البلدي (عطلة مرضية).
- ، مال، عضو المجلس الشعبي البلدي، توكيل السيدة:
- ، د ، عضو المجلس الشعبي البلدي، توكيل السيدة:

الأعضاء الغائبون بدون عذر:

- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.
- ، عضو المجلس الشعبي البلدي.

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

امين الجلسة:

ووفقا للمادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 105/13 المؤرخ في 17 مارس 2013 الذي يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، تم تعيين السيد
الجلسة المنعقدة.

بعد تطبيق الفقرة الثانية من المادة 23 من القانون 10/11 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية،
قدم الرئيس لاجراء المجلس الشعبي البلدي مشروع صفقة الطلبات التي ستبرم مع الممون:
التغذية العامة جرمونة خراطة لعملية التغذية المدوسية لسنة 2021 ، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة و
حصة رقم 04 : خضر وفواكه.

بعد الدراسة وفقا للمرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم
الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام تمت تلاوة محتوى الشروط المسطرة في مشروع صفقة
الطلبات المذكورة في الموضوع اعلاه.

بعد المناقشة والتداول وفقا للقانون بين اعضاء المجلس الشعبي البلدي صادقوا بالاجماع على ابراد
مشروع صفقة الطلبات لعملية : التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة وحصة
رقم 04 خضر وفواكه التي ستبرم مع الممون:
رقم 03: مواد غذائية عامة بمبلغ ادنى يقدر بتسعة ملايين واربعمئة وسبعة واربعين الف وثلاثمئة واحد
عشر دينار جزائري مع احتساب كل الرسوم (9.447.311,00 دج) وبمبلغ اقصى يقدر بثلاثة عشر مليون
وثلاثمئة وتسعة عشرة الف ومائتين وخمسة دينار جزائري مع احتساب كل الرسوم (13.319.205,00
دج) و حصة رقم 04 : خضر وفواكه بمبلغ ادنى يقدر باربعة ملايين ومائتين وستة وسبعين الف وستمئة
وثلاثين دينار جزائري مع احتساب كل الرسوم (4.276.630,00 دج) وبمبلغ اقصى يقدر بسبعة ملايين
ومائة واثنين وستين الف ومائتين وسبعين دينار جزائري مع احتساب كل الرسوم (7.162.270,00 دج)
، الحوصلة العامة لمشروع صفقة الطلبات بمبلغ ادنى قدر بثلاثة عشر مليون وسبعمئة وثلاثة وعشرين الف
وتسعمائة وواحد واربعين دينار جزائري مع احتساب كل الرسوم (13.723.941,00 دج) وبمبلغ اقصى قدر
بعشرين مليون واربعمئة وواحد وثمانين الف واربعمئة وخمسة وسبعين دينار جزائري مع احتساب كل
الرسوم (20.481.475,00 دج) ، لمدة سنة 2021 ، وتكون التغطية المالية لمشروع صفقة الطلبات من
الاعتمادات المسجلة في الميزانية الاولى لعام 2021 وفقا للتعليمات الوزارية رقم 2020/4456 المؤرخة
في 10 اكتوبر 2020 التي تتضمن مذكرة تاطيرية لاعداد الميزانيات الاولى للبلديات والولايات بعنوان
السنة المالية 2021 ، المخصصات المالية الموجهة للتكفل بالتغذية المدرسية: ضمنا لاستمرارية تمويل
المطاعم المدرسية بالمواد الغذائية خلال السنة المالية 2021 ، فانه يرخص للبلديات تسجيل وبصفة بيانية
70 % من مبلغ الاعانة الممنوحة خلال السنة المالية 2019 اي بمبلغ يقدر ب 25.807.544.00 دج وفي
انتظار منح اعانة اظافية اخرى من الدولة.

شاهد و صدق
تمت رقم 2112
تاريخ 2-9-2021
مختبر

مرئيس المجلس الشعبي البلدي

رئيس الدائرة



ملحق رقم 15 : مقرر تعيين مقرر الجلسة (لمشروع الصنفقة)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
رقم: 2021/

مقرر تعيين مقرر الجلسة.

إن رئيس لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في: 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام لاسيما المادة 193 منه.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 11-118 المؤرخ في: 16 مارس 2011 المتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية.
- بمقتضى مقرر رقم 184/2019 المؤرخ في 12 ماي 2019 المتضمن تجديد اللجنة البلدية للصفقات العمومية لبلدية خراطة.
- بناء على التعليمات الوزارية رقم 2020/4456 المؤرخة في 10 أكتوبر 2020 التي تتضمن مذكرة تاطيرية لاعداد الميزانيات الاولية للبلديات والولايات بعنوان السنة المالية 2021 ، المخصصات المالية الموجهة للتكفل بالتغذية المدرسية: ضمنا لاستمرارية تمويل المطاعم المدرسية بالمواد الغذائية خلال السنة المالية 2021 ، فانه يرخص للبلديات تسجيل وبصفة بيانية 70 % من مبلغ الاعانة الممنوحة خلال السنة المالية 2019 اي بمبلغ يقدر ب 25.807.544.00 دج .

باقتراح من رئيس اللجنة البلدية للصفقات العمومية.

المادة الأولى: يعين السيد: ممثلا عن المجلس الشعبي البلدي، عضو اللجنة كمقرر الجلسة مكلف بتقديم تقرير تحليلي للجنة البلدية للصفقات العمومية لغرض منح تاشيرة لملف مشروع صنفقة عملية التغذية المدرسية لسنة 2021 ، حصة رقم 03: مواد غذائية عامة، حصة رقم 04: خصر وفواكه التي ستبرم مع الممون . التغذية العامة . خراطة.

المادة الثانية: يقدم المقرر تقرير تحليلي حول الملف وكذا كل الملاحظات والقرارات و/أو التحفظات حول الملف المدروس مع التأكد بالاتصال مع كتابة اللجنة من رفع التحفظات.

المادة الثالثة: في حالة غياب المقرر أو حصول مانع له لتقديم الملف المسجل في جدول الأعمال فانه يجب عليه أن يخبر رئيس اللجنة بذلك في أجل كافية لتمكينه من استخلافه في الوقت المناسب.

19 أيار 2021
خراطة
رئيس اللجنة البلدية
للصفقات العمومية

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة

مستخرج من محضر اجتماع اللجنة البلدية للصفقات العمومية
جلسة: 2021/05 /30 رقم 2021/03.

في اليوم الثلاثين عشر من شهر ماي عام ألفين وواحد وعشرين على الساعة العاشرة (10 سا) صباحا اجتمعت اللجنة البلدية للصفقات العمومية، تحت رئاسة السيد: فنوش رضوان، رئيس اللجنة البلدية للصفقات العمومية وذلك تطبيقا للمادة 174 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

الأعضاء الحاضرون :

- ، ممثلا عن المجلس الشعبي البلدي، عضو.
- ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة المحاسبة) ، عضو
- يز ، ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية (مصلحة الميزانية) ، عضو.
- ، ممثلا عن المصلحة المتعاقدة، عضو.

الاعضاء الغائبون:

- ب ممثلا عن المجلس الشعبي البلدي، عضو (قدم استقالته ككاتب م ش ب)، غائب بعذر.

أمين الجلسة :

- ، مكلف بالصفقات العمومية البلدية، كاتب الجلسة .

جدول الأعمال: طلب منح تاشيرة لمشايير صفقات الطلبات التالية:

- 01- تقديم خدمات الطاقة الكهربائية والغاز لسنة 2021 .
- 02- التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 02 : لحم طازج وبيض.
- 03- التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 03 : المواد الغذائية العامة ، حصة رقم 04: الخضر والفواكه.

- 01- تقديم خدمات الطاقة الكهربائية والغاز لسنة 2021 .
- افتتح الرئيس الجلسة بكلمة رحب من خلالها الاعضاء الحاضرين وذكرهم بجدول الاعمال المذكور اعلاه .

قررت اللجنة البلدية للصفقات العمومية بالاجماع منح تاشيرتها لمشروع صفقة الطلبات لعملية تقديم خدمات الطاقة الكهربائية والغاز لسنة 2021 ، التي ستبرم بين البلدية وشركة توزيع الكهرباء والغاز ، امتياز التوزيع بجاية بمبلغ ادنى قدر بستة عشر مليون ومائتين وتسعين الف دينار جزائري (16.290.000.00 دج) باحتساب كل الرسوم ومبلغ اقصى قدر بتسعة عشر مليون وثمانمائة وخمسة وتسعين الف دينار جزائري (19.895.000.00 دج) باحتساب كل الرسوم لسنة 2021 ، مع رفع التحفظات التالية:

- هناك مواد مذكورة في البطاقة التحليلية غير الزامية الذكر لانها صفقة ستبرم بالتراضي البسيط.
- البطاقة التحليلية حررت باللغة الفرنسية والتقرير التقييمي حرر باللغة العربية ، يجب اعادة النظر في التحرير .
- اضافة بند مراجعة الاسعار في مشروع الصفقة.
- حذف بند الرهن الحيازي في مشروع الصفقة لانها ستبرم بالتراضي البسيط.

-01-

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

02- التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 02 : لحم طازج وبيض.

قررت اللجنة البلدية للصفقات العمومية بالاجماع منح تاشيرتها لمشروع صفقة الطلبات لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 02: لحم طازج وبيض، التي ستبرم بين البلدية والممون بن تجارة بالتجزئة للحوم، الدواجن والبيض، تجارة بالتجزئة للخضر المخللة او المقشرة مركز بلدية ، بمبلغ ادنى قدر بثمانية ملايين وتسعمائة واثنين وخمسين الف واربعمئة وعشرين دينار جزائري (8.952.420.00 دج) باحتساب كل الرسوم ومبلغ اقصى قدر باثني عشر مليون وسبعمائة وستة وخمسين الف وسبعمائة واربعين دينار جزائري (12.756.740.00 دج) باحتساب كل الرسوم لسنة 2021 مع رفع التحفظات التالية:

- حذف في التقرير التقديمي التقييم المالي للمؤسسات الغير مؤهلة تقنيا.
- وضع على التفصيل الكمي والتقديري "ختم غير خاضع للضريبة".
- تبرير وجود اعتمادات مالية (الاعانة المالية).

03- التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 03 : المواد الغذائية العامة ، حصة رقم 04: الخضر والفواكه.

قررت اللجنة البلدية للصفقات العمومية بالاجماع منح تاشيرتها لمشروع صفقة الطلبات لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 03: المواد الغذائية العامة، حصة رقم 04: الخضر والفواكه التي ستبرم بين البلدية و الممون ، التغذية العامة . خراطة، حصة رقم 03 المواد الغذائية العامة: المبلغ الادنى قدر بتسعة ملايين واربعمئة وسبعة واربعين الف وثلاثمئة واحدى عشر دينار (9.447.311.00 دج) مع احتساب كل الرسوم والمبلغ الاقصى قدر بثلاثة عشر مليون وثلاثمئة وتسعة عشر الف ومائتين وخمسة دينار جزائري (13.319.205.00 دج) مع احتساب كل الرسوم ، حصة رقم 04 خضر وفواكه: المبلغ الادنى قدر باربعة ملايين ومائتين وستة وسبعين الف وستمئة وثلاثين دينار جزائري (4.276.630.00 دج) مع احتساب كل الرسوم والمبلغ الاقصى قدر بسبعة ملايين ومائة واثنين وستين الف ومائتين وسبعين دينار جزائري (7.162.270.00 دج) مع احتساب كل الرسوم، الحوصلة العامة : المبلغ الادنى قدر بثلاثة عشر مليون وسبعمائة وثلاثة وعشرين الف وتسعمائة وواحد واربعين دينار جزائري (13.723.941.00 دج) مع احتساب كل الرسوم والمبلغ الاقصى قدر بعشرين مليون واربعمئة وواحد وثمانين الف واربعمئة وخمسة وسبعين دينار جزائري (20.481.475.00 دج) مع احتساب كل الرسوم لسنة 2021 مع رفع التحفظات التالية:

- وضع على التفصيل الكمي والتقديري "ختم غير خاضع للضريبة".
- اضافة الحوصلة العامة لمشروع الصفقة.
- اضافة ختم المصلحة المتعاقدة على التقرير التحليلي للملف المقدم من طرف مقرر الجلسة.

خراطة في: 30/03/2021.

رئيس اللجنة البلدية
مجلس صفقات العمومية



ملحق رقم 17: مقرر منح التأشيرة (المشروع الصفقة)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بجاية
دائرة خراطة
بلدية خراطة
رقم: 2021/11

مقرر منح تأشيرة.

إن رئيس لجنة الصفقات العمومية لبلدية خراطة.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في: 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 11-118 المؤرخ في: 16 مارس 2011 المتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية.
- بمقتضى مقرر رقم 2019/184 المؤرخ في 12 ماي 2019 المتضمن تجديد اللجنة البلدية للصفقات العمومية لبلدية خراطة.
- بناء على التعليمات الوزارية رقم 2020/4456 المؤرخة في 10 أكتوبر 2020 التي تتضمن مذكرة تاطيرية لاعداد الميزانيات الاولية للبلديات والولايات بعنوان السنة المالية 2021 ، المخصصات المالية الموجهة للتكفل بالتغذية المدرسية: ضمنا لاستمرارية تموين المطاعم المدرسية بالمواد الغذائية خلال السنة المالية 2021 ، فانه يرخص للبلديات تسجيل وبصفة بيانة 70 % من مبلغ الاعانة الممنوحة خلال السنة المالية 2019 (36.867.920.00) اي بمبلغ يقدر ب 25.807.544.00 دج وفي انتظار منح اعانة مالية اخرى اظافية من الدولة.

الاباقتراح من مقرر اللجنة .

المادة الأولى: منحت اللجنة البلدية للصفقات العمومية بالاجماع تأشيرتها لمشروع صفقة الطلبات لعملية التغذية المدرسية لسنة 2021، حصة رقم 03: المواد الغذائية العامة، حصة رقم 04: الخضر والفواكه التي ستبرم بين البلدية و الممون ، التغذية العامة جرمونة خراطة، حصة رقم 03 المواد الغذائية العامة، المبلغ الادنى قدر بتسعة ملايين واربعمائة وسبعة واربعين الف وثلاثمائة واحد عشر دينار جزائري (9.447.311.00 دج) مع احتساب كل الرسوم والمبلغ الاقصى قدر بثلاثة عشر مليون وثلاثمائة وتسعة عشر الف ومائتين وخمسة دينار جزائري (13.319.205.00 دج) مع احتساب كل الرسوم ، حصة رقم 04 خضر وفواكه، المبلغ الادنى قدر باربعة ملايين ومائتين وستة وسبعين الف وستمائة وثلاثين دينار جزائري (4.276.630.00 دج) مع احتساب كل الرسوم والمبلغ الاقصى قدر بسبعة ملايين ومائة واثنين وستين الف ومائتين وسبعين دينار جزائري (7.162.270.00 دج) مع احتساب كل الرسوم، الحوصلة العامة ، المبلغ الادنى قدر بثلاثة عشر مليون وسبعمائة وثلاثة وعشرين الف وتسعمائة وواحد واربعين دينار جزائري (13.723.941.00 دج) مع احتساب كل الرسوم والمبلغ الاقصى قدر بعشرين مليون واربعمائة وواحد وثمانين الف واربعمائة وخمسة وسبعين دينار جزائري (20.481.475.00 دج) مع احتساب كل الرسوم لسنة 2021 ، تحت رقم 2021/04 المؤرخة بتاريخ 2021/05/30 .

خراطة نى: 2021/05/30

رئيس اللجنة البلدية
المسئول العمومية

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 18: بطاقة الالتزام.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المراقبة المالية لدى بلدية خراطة

رقم تاريخ: 15 جوان 2021

المستفيد المسوار

بطاقة الالتزام

ولاية بجاية

دائرة خراطة

بلدية خراطة

التوفير
 الدفع

ميزانية البلدية

قسم : التسيير

تأشير المراقب المالي	تاريخ: 15 جوان 2021
المراقب	التأشير



السنة	رقم البطاقة
2021	4

الباب	الباب الفرعي	المادة	الرصيد القديم	مبلغ العملية	الرصيد الجديد
913	9130	601	15 133 619,00	13 723 941,00	1 409 678,00

ملاحظات المصلحة :


المصالح الاجتماعية المدرسية	913
المطاعم المدرسية	9130
تغذية	601

المبلغ	تفصيل الالتزامات	المادة
13 723 941,00	التزام بمشروع صفقة الطلقات المبرمة مع السيد: تاجر المواد الغذائية العامة، خراطة، لتمويل المطاعم المدرسية لسنة 2021.	601
	بالحصة رقم 03 بمواد غذائية عامة.	
	بالحصة رقم 04: خضر وفواكه.	
13 723 941,00		

المجموع بالأحرف: ثلاثة عشرة مليون و سبعمائة و ثلاثة و عشرون ألف و تسعمائة و واحد و أربعون دينار جزائري

13 جوان 2021
خراطة في :

رئيس المكتب الشعبي البلدي



المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ملحق رقم 19 : أمر بالانطلاق في التمويل

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE.
WILAYA DE BEJAIA.
DAIRA DE KHERRATA.
COMMUNE DE KHERRTA.
N°: 33 /2021/ODS DL .

ORDRE DE SERVICE DE DEMARRAGE DE LIVRAISON.

Monsieur *alimentation générale* , demeurant à Kherrata W Bejaia, informé que le marché conclu entre lui et l'APC de Kherrata, N°04/2021 daté du 29/06/2021, approuvé par Mr le chef de la Daïra de Kherrata, en date du 29/04/2021 sous le n°32/2021 et visé par le contrôleur financier en date du 24/06/2021 sous le N°865/2021 relatif à l'alimentation scolaires pour l'année 2021 ,lot N°03 :alimentation générale,lot N°04 :fruits et légumes pour un montant minimum de :9.447.311.00DA et un montant maximum de : 13.319.205.00DA pour l'alimentation générale ,un montant min de :4.276.630.00DA et un montant max :7.162.270.00DA pour fruits et légumes et un montant global min de : 13.723.941.00DA et montant maximum de : 20.481.475.00DA.

Il est invité en conséquence, à recevoir un exemplaire du dit ordre de service de démarrage de livraison souscrit par lui et à entamer l'exécution de livraison des fournitures dès la notification du présent ordre de service de démarrage de livraison certifié à la minute et inscrit au registre ad hoc et notifié par nous, *Président de l'Assemblée Populaire Communale de Kherrata.*

KHERRATA LE : 29/06/2021.

مؤيد المجلس الشعبي البلدي

NOTIFICATION

Le:29/06/2021.

Je soussigné monsieur : *alimentation générale* , Kherrata W Bejaia certifié conforme de l'ordre de service de démarrage de livraison enregistré en date du 29/06/2021 sous le N°.33./2021/ODS/DL, notifié par le Président de l'APC de Kherrata.en date du 29/06/2021.

LE FOURNISSEUR.

Alimentation Générale
Kherrata W. Bejaia

المصدر: الوثائق الداخلية لبلدية خراطة 2023

ANNEXE N° 02

MANDAT DE PAIEMENT		Wilaya de : BEJAIA Daira de: KHERRATA Commune: KHERRATA		CHAP: 913 S/CH: 9130		ART	montant du mandat	N° des pièces
N° Bord	N° du chèque	Date du Chèque	Montant du chèque	N° du mandat	Exercice	601	10 848 162,00	
40				229	2021			
COMPTABLE PAYEUR				OBJET DE LA DEPENSE :				
TRESORIER COMMUNAL DE KHERRATA C.C.P N° : 3067 28 Clé 53 Centre ALGER				Alimentation:				
CREANCIER				Règlement des factures:				
Bénéficiaire : Alimentation Générale				Alimentation General Lot N°02 et				
KHERRATA				03 de l'année 2021				
Compte courant N°:				FN° 01/2021 du 06/07/2021 3 857 105,00				
Centre de chèque Postaux de : /				FN° 02/2021 du 06/07/2021 1 748 420,00				
Etablissement bancaire : BADR				FN° 03/2021 du 06/07/2021 3 608 942,00				
Agence de : KHERRATA				FN° 04/2021 du 06/07/2021 1 633 695,00				
Compte bancaire N° : 01				MONTANT BRUT:... 10 848 162,00				
				A précompter :				
PIECES JUSTIFICATIVES DE LA DEPENSE				SOMME NETTE A 10 848 162,00				
04 Factures.				ARRETE LE PRESENT MANDAT A LA SOMME DE :				
01 Fiche d'engagement				Dix Millions Huit Cent Quarante Huit Mille				
MARCHE				Cent Soixante Deux Dinars.				
				A KHERRATA, le : 15 JUL 2021				
				Le Président de l'Assemblée Populaire Communale				
				رئيس المجلس الشعبي البلدي				
Joint au mandat n° du				REGLE PAR VIREMENT POSTAL suivant chèque de				
Articleexercice 2021				virement, d'assignation ci dessus mentionné.				
Pièces n°				Le Trésorier Communal				

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): بن عبد الرحمن بن نصر الدين المولود (ة) بتاريخ 1983/01/30 بـ ولاية خراطة
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أور.س.) رقم 06/06/01/0123679 الصادرة بتاريخ: 2019/11/14 عن: بلدية خراطة
المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبية: علوم التسيير تخصص تسيير عمومي خلال السنة الجامعية: 2022/2023
والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: إجراءات الصفقات العمومية في
الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية خراطة
ولاية بجاية خلال الفترة (2021 - 2022)

أصرح بشرفي أنني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2023/06/01

التوقيع والبصمة

Boudiaf




تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): **بن محمد رشيد رياض** المولود(ة) بتاريخ: **17/09/1983** م. ب. **ذراع العقائد**
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أور.س.) رقم: **118502805** الصادرة بتاريخ: **17/09/2009** عن: **بلدية ذراع العقائد بجاية**
المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبية: **علوم التسيير** تخصص: **تسيير عمومي** خلال السنة الجامعية: **2022/2023**
والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: **إجراءات التصفقات العمومية في الجامعات المحلية**
دراسة حالة بلدية حراطة خلال فترة 2020/2021

أصرح بشرفي أنني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: **01/06/2023**

التوقيع والبصمة

ملخص

الدراسة

ملخص:

تعتبر الصفقات العمومية عقود مكتوبة حسب التشريع والتنظيم المعمول به والتي تبرم بين المتعاملين الاقتصاديين.

كما أن الصفقات العمومية خلال مراحل إبرامها مرتبطة بسلسلة من الإجراءات التنفيذية والتي تعتبر بمثابة فرصة للنمو بقطاعات اقتصادية لما عرفت من ركود.

باعتبارها متعلقة بأموال عمومية ما جعل الدولة تبدي تخوفها في مجال صرف الأموال ما يظهر في كثرة التعديلات المستحدثة من خلال إضفاء الشفافية والمساواة في التعاملات والوصول إلى الهدف الأسمى وهو تحقيق الأمن القانوني لتفادي أشكال الفساد.

الكلمات المفتاحية: الصفقات العمومية، الرقابة المالية، البلدية.

Résumés :

Les marches publiques sont considérées comme des transactions écrites par la législation et de la réglementation applicable et celui conclu entre deux parties, l'administration constante et les opérateurs économiques.

Les transactions publiques liées par une série de procédures exécutoire, qui constituent une opportunité pour les secteurs économiques qui ont connus une stagnation.

Et comme lie à des fonds publics qui fout l'état montrent la peur dans le domaine de l'argent décaisse qui montre le grand nombre d'amendements élaborés par la transparence et l'égalité dans le commerce et l'accès ou but de réaliser la sécurité juridique pour éviter toute forme de corruption

Mots clés : Marchés publics, contrôle financier. Commune.